سلسلة نصوص تراثية للباحثين (١٨٩)

أجمعت الأمة

ما ورد في **كتب السيرة والتاريخ والتراجم** من حكاية إجماع الأمة

الجزء السابع

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٣هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل

بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها

وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

"٢٣٤ – عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدّينوريّ النحويّ اللغويّ (١).

الكاتب: نزيل بغداد، قال الخطيب: كان رأسا في العربيّة واللغة والأخبار وأيّام الناس، ثقة ديّنا فاضلا.

ولي قضاء الدّينور، وحدث عن إسحاق بن راهويه، وأبي حاتم السّجستانيّ، وعنه ابنه القاضي أحمد، وابن درستويه.

وقال البيهقيّ: كان كرّاميّا.

وقال الدارقطنيّ: كان يميل إلى التشبيه واستبعد، بأن له مؤلفا في الردّ على المشبهة.

وقال الحاكم: **أجمعت الأمة** على أنه كذاب.

وقال الذهبيّ: ما علمت أحدا اتهم القتيبيّ في نقله؛ مع أن الخطيب قد وثّقه، وما أعلم الأمة أجمعت إلا على كذب الدجال، ومسيلمة.

صنّف: «إعراب القرآن»، «معاني القرآن»، «مختلف الحديث»، «جامع النحو»، «الخيل»، «ديوان الكتّاب»، «خلق الإنسان»، «دلائل النبوة»، «الأنواء»، «مشكل القرآن»، «غريب القرآن»، «غريب الحديث»، «إصلاح غلط أبي عبيد»، «جامع النحو الصغير»، «المسائل والأجوبة»، «القلم»، «الجوابات الحاضرة»، «طبقات الشعراء»، «الرد على القائل بخلق القرآن»، وأشياء أخر.

---

(١) له ترجمة في: انباه الرواة للقفطي ٢/ ١٤٣، الأنساب للسمعاني الورقة ٤٤٣، البداية والنهاية لابن كثير ١١/ ٤٨، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٠/ ١٧٠، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٣١، روضات الجنات ٤٤٧، طبقات النحاة لابن قاضي شهبة ٢/ ٥٢، العبر ٢/ ٥٦، الفهرست لابن النديم ٧٧، اللباب ٢/ ٢٤٢، لسان الميزان للذهبي ٢/ ٣٥٧، مرآة الجنان لليافعي ٢/ ١٩١، ميزان الاعتدال للذهبي ٢/ ٥٠٣، النجوم الزاهرة ٣/ ٧٥، نزهة الألباء ٢٠٩، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/ ٢٤٦. وفي حواشي نزهة الألباء للأنباري، مراجع أخرى لترجمة عبد الله بن مسلم.." (١)

"البخاري: في حديثه نظر، يعنى من أصيب بقتل أو خبل (١) فإنه يختار إحدى ثلاث، وذكر الحديث: أخرجه أبو داود، وابن ماجة من طريق ابن إسحاق، عن الحارث ابن فضيل، عن هذا

---

(١) طبقات المفسرين للداوودي الدُّهْلي، محمد بن يحيى ١/٢٥١

الرجل.

ولا يعرف بغير هذا الحديث، وهو حديث منكر أنبأنيه إبراهيم بن الدرجى، وحدثينه يوسف الحافظ، أخبرنا ابن الدرجى، عن أبي جعفر الصيدلانى، أنبأتنا فاطمة الجوزدانية، أخبرنا ابن ريذة، حدثنا سليمان ابن أحمد، حدثنا إدريس بن جعفر، حدثنا يزيد، أنبأنا ابن إسحاق، عن الحارث ابن فضيل، عن سفيان، عن أبي شريح - مرفوعاً: من أصيب بدم أو خبل فهو بين إحدى ثلاث: أن يقتص، أو يعفو، أو يأخذ العقل، فإن أخذ واحدة ثم تعدى بعد ذلك فله النار خالدا مخلدا فيها أبدا.

أخرجه أبو داود وابن ماجة من وجوه عن محمد بن إسحاق.

٣٣٢٧ -[صح] سفيان بن عيينة [ع] الهلالي.

أحد الثقات الاعلام، **أجمعت الأمة** على الاحتجاج به.

وكان يدلس، لكن المعهود منه أنه لا يدلس إلا عن ثقة.

وكان قوى الحفظ، وما في أصحاب الزهري أصغر سنا منه، ومع هذا فهو من أثبتهم.

قال أحمد بن حنبل: هو أثبت الناس في عمرو بن دينار.

وقال أحمد: كنت أنا وابن المديني فذكرنا أثبت من يروي عن الزهري فقال علي: سفيان بن عيينة، وقلت أنا: مالك، فإن مالكا أقل خطأ وابن عيينة يخطئ في نحو من عشرين حديثاً عن الزهري، ثم ذكرت ثمانية عشر منها، وقلت: هات ما أخطأ فيه مالك، فجاء

بحديثين أو ثلاثة، فرجعت، فإذا ما أخطأ فيه سفيان بن عيينة أكثر من عشرين حديثاً، قال أحمد: وعند مالك، عن الزهري، نحو ثلثمائة حديث، وكذا عند ابن عيينة عنه نحو الثلثمائة.

وروى محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، عن يحيى بن سعيد القطان، قال:

---

(١) س: بقتيل.

والخبل: فساد الاعضاء.

أي من أصيب بقتل نفس أو قطع عضو (النهاية) .

(*)."(١)

---

(١) ميزان الاعتدال ابن ثرثال ٢/١٧٠

"ما علمت لاحد فيه غمزا.

وقال أبو زرعة: لا بأس به.

ابن أبي فديك، عن هذا، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ثلاث لا ترد: اللبن، والوسادة، والدهن.

قال أبو حاتم: [هذا] (١) حديث منكر.

٤٦٠١ - عبد الله بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد، صاحب التصانيف، صدوق، قليل الرواية.

روى عن إسحاق بن راهويه وجماعة.

قال الخطيب (٢) : كان ثقة دينا فاضلا.

وقال الحاكم: **أجمعت الأمة** على أن القتبي كذاب.

قلت: هذه مجازفة قبيحة وكلام من لم يخف الله.

ورأيت في مرآة الزمان أن الدارقطني قال: كان ابن قتيبة يميل إلى التشبيه، (٣ [منحرف عن العترة] ٣) ، وكلامه يدل عليه.

وقال البيهقي: كان يرى رأى الكرامية.

وقال ابن المنادى: مات في رجب سنة ست وسبعين ومائتين، من هريسة بلعها سخنة فأهلكته.

٤٦٠٢ - عبد الله بن مسلم [ق] بن هرمز.

مكي.

عن مجاهد وغيره /.

[٨١ / ٣] ضعفه ابن معين وقال: كان يرفع أشياء.

وقال أحمد: صالح الحديث.

وقال أبو حاتم: ليس بقوى.

وقال ابن المديني: كان ضعيفاً ضعيفاً عندنا.

وقال أيضا: ضعيف.

وكذا ضعفه النسائي.

أبو إسماعيل المؤدب، عن عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استلم الركن اليماني وقبله وضع خده عليه.

٤٦٠٣ - عبد الله بن مسلم بن رشيد، عن الليث، ذكره ابن حبان.

متهم بوضع الحديث.

وقال: حدثنا عنه جماعة.

يضع على ليث، ومالك، وابن لهيعة، ولا يحل كتب حديثه.

---

(١) ليس في س.

(٢) جزء ١٠ صفحة ١٧٠ (٣) ليس في خ، س.

(*)."(١)

"قال الخطيب: كتبوا عنه بانتخاب الدارقطني، ثم بأن كذبه فمزقوا حديثه، وكان يعد يضع الأحاديث للرافضة.

مات سنة سبع وثمانين وثلثمائة وله تسعون سنة.

فمن موضوعاته بإسناد له: أن نبيا شكا إلى الله جبن قومه فقال له: مرهم أن يستقوا الحرمل فإنه يذهب الجبن.

٧٨٠٣ - محمد بن عبد الله السلمي الطرسوسى، نزيل بانياس في حدود الاربعمائة.

لا شئ.

٧٨٠٤ -[صح] محمد بن عبد الله الضبي النيسابوري الحاكم، أبو عبد الله

الحافظ، صاحب التصانيف.

إمام صدوق، لكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة، ويكثر من ذلك، فما أدرى هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل ذلك، وإن علم فهذه خيانة عظيمة، ثم هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين.

وقد قال ابن طاهر: سألت أبا إسماعيل عبد الله الأنصاري عن الحاكم أبي عبد الله، فقال: إمام في الحديث رافضي خبيث.

قلت: الله يحب الانصاف، ما الرجل برافضى، بل شيعي فقط.

---

(١) ميزان الاعتدال ابن ثرثال ٥٠٣/٢

ومن شقاشقه قوله: **أجمعت الأمة** أن الضبي (١) كذاب، وقوله: إن المصطفى صلى الله عليه وسلم ولد مسرورا مختونا قد تواتر هذا.

وقوله: إن عليا وصى.

فأما صدقه في نفسه ومعرفته بهذا الشأن فأمر مجمع عليه.

مات سنة خمس وأربعمائة.

٧٨٠٥ - محمد بن عبد الله البصري.

سمع أنسا يقول: إن فاطمة جاءت بكسرة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أما إنها أول طعام دخل جوف أبيك منذ ثلاث.

---

(١) س: العتى.

(*)."(١)

"٢٤٨ - عَبْد الله بْن مُسْلِم بْن قُتَيْبَةَ، أبو محمد الدِّينوريّ، وقِيلَ: المَرْوَزِيُّ الكاتب، [الوفاة: ٢٧١ - ٢٨٠ هـ]

نزيل بغداد، صاحب التّصانيف.

حدَّث عَنْ: إسْحَاق بن رَاهَوَيْه، ومحمد بن زياد الزِّياديّ، وزياد بْن يحيى الحسّانيّ، وأبي حاتم السِّجستانيّ، وغيرهم.

وَعَنْهُ: ابنه القاضي أَحْمَد، وعُبَيْد الله السُّكَّريّ، وعُبَيْد اللَّه بْن أَحْمَد بن بكير، وعبد الله بْن جَعْفَر بْن دُرُسْتُوَيْه، وغيرهم.

وكان مولده سنة ثلاث عشرة ومائتين.

قَالَ الخطيب: كان ثقة ديِّنا فاضلًا.

ذكر تصانيفه.

صنَّف: غريب القرآن، وغريب الحديث، وكتاب المعارف، وكتاب مُشْكل القرآن، وكتاب مُشْكل الحديث، وكتاب أدب الكاتب، وكتاب عيون الأخبار، وكتاب طبقات الشُّعراء، وكتاب إصلاح

---

(١) ميزان الاعتدال ابن ثرثال ٦٠٨/٣

الغَلَط، وكتاب الفرس، وكتاب الهجو، وكتاب المسائل، وكتاب أعلام النبوَّة، وكتاب الميسر، وكتاب الإبل، وكتاب الوحش، وكتاب الرُّؤْيا، وكتاب الفقه، وكتاب معاني الشِّعر، وكتاب جامع النَّحو، -[٥٦٦]- وكتاب الصيام، وكتاب الرّدّ على من يقول بخَلْق القرآن، وكتاب أدب القاضي، وكتاب إعراب القرآن، وكتاب القراءات، وكتاب الأنواء، وكتاب التّسوية بين العرب والعجم، وكتاب الأشْرِبة.

وقد ولي قضاء الدّينور، وكان رأسا في اللّغة والعربيّة والأخبار، وأيّام النّاس.

وقَالَ البيهقيّ: كان يرى رأي الكرّامية.

ونقل صاحب مرآة الزّمان عن الدّارَقُطْنِيّ أنه قَالَ: كان ابنُ قُتَيْبَة يميل إِلَى التّشبيه.

وقال أحمد بن جعفر ابن المنادي: مات ابن قتيبة فجاءة؛ صاح صيحة سُمِعَتْ من بعدٍ، ثم أُغْمِيَ عليه، وكان أكل هريسةً، فأصاب حرارةً، فبقي إِلَى الظُّهر، ثُمَّ اضطّرب ساعةً، ثُمَّ هدأ، فما زال يتشهّد إِلَى السَّحر، ومات، سامحه الله، وذلك فِي رجب سنة ستٍّ وسبعين.

وَالَّذِي قِيل عنه من التّشبيه لم يصحّ، وإن صحَّ فالنّارُ أَوْلَى به، فَمَا فِي الدِّين مُحاباة.

وقَالَ مَسْعُود السّجزيّ: سمعتُ الحاكم يقول: **أجمعت الأمة** على أنّ القُتَيْبِيّ كذّاب.

وهذه مجازفة بَشِعة من الحاكم، وما علمتُ أحدًا اتَّهم ابنُ قُتَيْبَةَ فِي نقلِه، مع أنّ أَبَا بَكْر الخطيب قد وثَّقه، وما أعلمُ أحدًا اجتمعت الأمّة على كَذِبه إلّا مُسَيْلمة والدّجّال، غير أن ابنُ قُتَيْبَةَ كثير النقل من الصُّحف كَدَأب الإخباريّين، وقلَّ ما روى من الحدَّيث.

وكان حَسَن البزَّة، أبيض اللّحية طويلها، ولّاه ذو الرّياستين مَظَالِم -[٥٦٧]- البصرة، فلما تخربت فِي كائنة الزَّنج رجع إلى بغداد وجعل يصنّف.

حمل عَنْهُ: قاسم بْن أَصْبغ، وغيره.

قَالَ حَمَّاد بْن هبة الله الحرّانيّ: سمعت أبا طاهر السِّلفيّ ينكر على الحاكم فِي قوله: لا تجوز الرواية عن ابنُ قُتَيْبَةَ، ويقول: ابنُ قُتَيْبَةَ من الثِّقات وأهل السُّنَّة، لكنّ الحاكم قَصَدَهُ لأجل المذهب.." (١)

"٣١٧٨- (ع، صح) سفيان بن عيينة الهلالي.

أحد الثقات الأعلام، **أجمعت الأمة** على الاحتجاج به.

وكان يدلس، لكن المعهود منه أنه لا يدلس إلا عن ثقة.

---

(١) تاريخ الإسلام ت بشار ابن ثرثال ٥٦٥/٦

وكان قوى الحفظ، وما في أصحاب الزهري أصغر سنا منه، ومع هذا فهو من أثبتهم.
قال أَحمد بن حنبل: هو أثبت الناس في عمرو بن دينار.
وقال أحمد: كنت أنا وابن المديني فذكرنا أثبت من يروي عن الزهري فقال علي: سفيان بن عيينة، وقلت أنا: مالك، فإن مالكا أقل خطأ وابن عيينة يخطئ في نحو من عشرين حديثا عن الزهري، ثم ذكرت ثمانية عشر منها، وقلت: هات ما أخطأ فيه مالك، فجاء بحديثين أو ثلاثة، فرجعت، فإذا ما أخطأ فيه سفيان بن عيينة أكثر من عشرين حديثا.
قال أحمد: وعند مالك، عن الزهري، نحو ثلاث مِئَة حديث، وكذا عند ابن عيينة عنه نحو الثلاث مِئَة.
وروى محمد بن عَبد الله بن عمار الموصلي، عن يحيى بن سعيد القطان، قال: أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومِئَة، فمن سمع منه فيها فسماعه لا شيء.
قلت: سمع منه فيها محمد بن عاصم صاحب ذاك الجزء العالي، ويغلب على ظني أن سائر شيوخ الأئمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع.
فأما سنة ثمان وتسعين ففيها مات ولم يلقه أحد فيها، لأنه توفي قبل قدوم الحاج بأربعة أشهر.
وأنا أستبعد هذا الكلام من القطان، وأعده غلطا من ابن عمار، فإن القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن أخبار الحجاز، فمتى تمكن يحيى بن سعيد من أن يسمع اختلاط سفيان، ثم يشهد عليه بذلك، والموت قد نزل به، فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع، مع أن يحيى متعنت جدا في الرجال وسفيان فثقة مطلقا.
والله أعلم.." (١)

"٤٣٦٩- عَبد الله بن مسلم بن قتيبة، أَبو محمد، صاحب التصانيف.

صدوق، قليل الرواية.

روى عن إسحاق بن راهويه وجماعة.

قال الخطيب : كان ثقة دينا فاضلا.

وقال الحاكم: **أجمعت الأمة** على أن القتبي كذاب.

---

(١) ميزان الاعتدال ط- الرسالة ابن ثرثال ١٦١/٢

قلت: هذه مجازفة قبيحة وكلام من لم يخف الله.

ورأيت في مرآة الزمان أن الدارقطني قال: كان ابن قتيبة يميل إلى التشبيه، وكلامه يدل عليه.

وقال البَيهقي: كان يرى رأى الكرامية.

وقال ابن المنادي: مات في رجب سنة ست وسبعين ومئتين، من هريسة بلعها سخنة فأهلكته.." (١)

"٧٣٦٠- محمد بن عَبد الله الضبي النيسابوري الحاكم، أَبو عَبد الله الحافظ، صاحب التصانيف.

إمام صدوق، لكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة، ويكثر من ذلك، فما أدرى هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل ذلك، وإن علم فهذه خيانة عظيمة، ثم هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين.

وقد قال ابن طاهر: سألت أبا إسماعيل عَبد الله الأَنصاري عن الحاكم أبي عَبد الله، فقال: إمام في الحديث رافضي خبيث.

قلت: الله يحب الإنصاف، ما الرجل برافضي، بل شيعي فقط.

ومن شقاشقه قوله: **أجمعت الأمة** أن القتبي كذاب، وقوله: إن المصطفى صلى الله عليه وسلم ولد مسرورا مختونا قد تواتر هذا.

وقوله: إن عليا وصي.

فأما صدقه في نفسه ومعرفته بهذا الشأن فأمر مجمع عليه.

مات سنة خمس وأربع مِئَة.." (٢)

"٣٣٦٤ - عبد الله بن أبي مَرْيَم وَالِد أبي بكر الغساني لَا يعرف وَخَبره مُنكر

٣٣٦٥ - د ت ق

عبد الله بن أبي مرّة الزوفي وَقيل ابْن مرّة عَن خَارِجَة فِي الْوتر لم يَصح خَبره

٣٣٦٦ - عبد الله بن مُسلم بن قُتَيْبَة ابو مُحَمَّد صَاحب التصانيف صَدُوق سمع اسحاق بن رَاهْوَيْهِ قَالَ الْحَاكِم **أَجمعت الْأمة** على أَن القتيبي كَذَّاب قلت هَذَا بغي وتخرص بل قَالَ الْخَطِيب هُوَ ثِقَة

(١) ميزان الاعتدال ط- الرسالة ابن ثرثال ٤٤٨/٢

(٢) ميزان الاعتدال ط- الرسالة ابن ثرثال ١٧٠/٤

٣٣٦٧ - ق

عبد الله بن مُسلم بن هُرْمُز عَن مُجَاهِد ضعفه ابْن معِين وَقَالَ الإِمَام أَحْمد صَالح الحَدِيث

٣٣٦٨ - د ت س

عبد الله بن مُسلم أَبُو طيبَة عَن ابْن بُرَيْدَة قَالَ أَبُو حَاتِم لَا يحْتَج بِهِ وَقواهُ غَيره." (١)

"وقَالَ البيهقيّ: كان يرى الكرّامية.

ونقل صاحب «مرآة الزّمان» [١] عن الدّار الدّارَقُطْنِيّ أنه قَالَ: كان ابنُ قُتَيْبَةَ يميل إِلَى التشبيه.

وقَالَ أَحْمَد بْن جَعْفَر بْن المنادي: مات ابنُ قُتَيْبَةَ فجأة، صاح صيحة سُمِعَتْ من بُعْدٍ، ثم أُغْمِيَ عليه. وكان أكل هريسةً، فأصاب حرارةً، فبقي إِلَى الظُّهْر، ثُمَّ اضطّرب ساعةً، ثُمَّ هدأ. فَمَا يزال يتشهّد إِلَى السَّحَر، ومات، سامحه الله. وذلك فِي رجب سنة ستٍّ وسبعين [٢] . وَالَّذِي قِيل عَنْهُ فِي التّشبيه لم يصحّ، وإن صحَّ فالنّارُ أَوْلَى به. فَمَا فِي الدِّين مُحاباة.

وقَالَ مَسْعُود السّجزيّ: سمعتُ الحاكم يقول: أجمعت الأمة على أنّ القُتَيْبِيّ كذّاب.

وهذه مجازفة بَشِعة من الحاكم. وما علمتُ أحدًا اتَّهم ابنُ قُتَيْبَةَ فِي نقْلٍ. مع أنّ أَبَا بَكْر الخطيب قد وثّقه.

وما أعلمُ أحدًا اجتمعت الأمّة على كَذِبه إلّا مُسَيْلمة والدّجّال. غير أن ابنُ قُتَيْبَةَ كثير النقل من الصُّحُف كَدَأب الإخباريّين. وَقَلَّ ما روى من الحديث.

وكان حَسَن البِزَّة، أبيض اللّحية طويلها، ولّاه ذو الرّئاستين مَظَالِم البصرة.

[وبعد ثورة] [٣] الزَّنْج رجع إِلَى بغداد وأخذ يصنّف.

حمل عَنْهُ: قاسم بْن أَصْبغ، وغيره.

قَالَ حَمَّاد بْن هبة الله الحرّانيّ: سمعت أَبَا طاهر السِّلَفيّ يذكر على الحاكم فِي قوله: لا يجوز الرواية عن ابنُ قُتَيْبَةَ، ويقول: ابنُ قُتَيْبَةَ من الثِّقات وأهل السنة، لكنّ الحاكم قَصَدَهُ لأجل المذهب.

---

[١] هو: يوسف قزأوغلي المعروف بسبط ابن الجوزي المتوفّى سنة ٦٥٤ هـ.

[٢] تاريخ بغداد ١٠/ ١٧٠، ١٧١، وورد أيضا أنه مات في ذي العقدة سنة سبعين ومائتين.

---

(١) المغني في الضعفاء ابن ثرثال ٣٥٧/١

(١٠/ ١٧٠) والأول أصح. (المنتظم ٥/ ١٠٢) .

[٣] في الأصل بياض.." (١)

"فجاء من الغد غزال، ووقف عَلَى باب الشَّيْخ، وجعل يضرب بقرنيه الباب، إلى أن فتحوا لَهُ ودخل، فقال الشَّيْخ: يا بُنيّ، جاءك الغزال [١] .

تُوُفّي رحمة اللَّه عَلَيْهِ في رابع عشر جُمَادَى الأولى [٢] .

١٨٨- مُحَمَّد بْن عَبْد اللَّه بْن أَحْمَد [٣] .

أَبُو مسعود [٤] السوذرجانيّ [٥] . شيخ السلفي.

يروي عن: علي بن ميلة الفرضي، وغيره.

تُوُفّي فِي جُمَادَى الأولى عَنْ سِنٍّ عالية [٦] .

١٨٩- مُحَمَّد بْن عَبْد الحميد بْن عَبْد الرّحيم [٧] بن أحمد [٨] .

---

[١] المنتظم ٩/ ١٢٧ (١٧/ ٧١) ، ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٩٢.

[٢] وقع في (الأنساب ٦/ ٣٧) : «توفي في حدود سنة ثمانين وأربعمائة» .

وهو من مواليد سنة ٤٢٦ هـ.

وذكر ابن النجار أنه حدّث باليسير. وروى عنه الحافظ أبو نصر اليونارتي في معجمه وقال:

أخبرنا الشيخ الإمام الزاهد أبو عبد الله الراذاني.

وقال ابن الجوزي: كان الراذاني كثير التهجّد، ملازما للصيام.

وقال ابن السمعاني: سمعت الحسن بن حرينا الشيخ صالح باللجمة يقول: دخلت على أبي عبد الله الراذاني، واعتذرت عن تأخّري عنه، فقال: لا تعتذر، فإنّ الاجتماع مقدّر.

وذكر ابن النجار بإسناده: أنّ رجلا حلف بالطلاق أنه رآه بعرفة، ولم يكن الشيخ حجّ تلك السنة، فأخبر الشيخ بذلك فأطرق، ثم رفع رأسه، وقال: أجمعت الأمّة قاطبة على أنّ إبليس عدوّ الله يسير من المشرق إلى المغرب، في افتتان مسلم أو مسلمة، في لحظة واحدة، فلا ينكر لعبد من عبيد الله أن يمضي في طاعة الله بإذن الله في ليلة إلى مكة ويعود. ثم التفت إلى الحالف وقال: طب نفسا، فإنّ

---

(١) تاريخ الإسلام ت تدمري ابن ثرثال ٣٨٣/٢٠

زوجتك معك حلال. (ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٩٢، ٩٣) .

[٣] انظر عن (محمد بن عبد الله) في: الأنساب ٧/ ١٨٥، ومعجم البلدان ٣/ ٢٧٨، والإعلام بوفيات الأعلام ٢٠٣، وسير أعلام النبلاء ١٩/ ١٩٤ (وفي ترجمة أخيه: أبي الفتح أحمد بن عبد الله، رقم ١١٤) .

[٤] في المطبوع من (الأنساب) : «أبو سعد» .

[٥] السّوذرجانيّ: بضم السين المهملة، والذال المفتوحة المعجمة، وسكون الراء، وفي آخرها النون. هذه النسبة إلى سوذرجان، وهي من قرى أصبهان. (الأنساب) .

[٦] وصفه ابن السمعاني بالمؤذّن، من أهل أصبهان. وقال: ولد سنة ست وتسعين وثلاثمائة.

[٧] تقدّم في ترجمة أبيه «عبد الحميد» برقم (١٧٢) أن اسم جدّه هو «عبد الرحمن» .

[٨] انظر عن (محمد بن عبد الحميد) في: الجواهر المضيّة ٣/ ١٣٥٨.." (١)

"وكتاب أعلام النبوّة، وكتاب المسيرة، وكتاب الإبل، وكتاب الوحش، وكتاب الرّؤْيا، وكتاب الفقه، وكتاب معاني الشِّعر، وكتاب جامع النَّحو، وكتاب الصيام، وكتاب الرّدّ على من يقول بخلْق القرآن، وكتاب أدب القاضي، وكتاب إعراب القرآن، وكتاب القرآن، وكتاب الأنوار، وكتاب التّسوية بين العرب والعجم، وكتاب الأشربة.

وقد ولي قضاء الدّيمور. وكان عالمًا فِي اللغة العربية والأخبار، وأيّام النّاس.

وقَالَ البيهقيّ: كان يرى الكرّامية.

ونقل صاحب مرآة الزّمان عن الدّارَقُطْنِيّ أنه قَالَ: كان ابنُ قُتَيْبَةَ يميل إِلَى التشبيه.

وقَالَ أحمد بن جعفر المنادي: مات ابنُ قُتَيْبَةَ فجأة؛ صاح صيحة سُمِعَتْ من بعدٍ، ثم أُغْمِيَ عليه. وكان أكل هريسةً، فأصاب حرارةً، فبقي إِلَى الظُّهر، ثُمَّ اضطّرب ساعةً، ثُمَّ هدأ. فَمَا يزال يتشهّد إِلَى السَّحر، ومات، سامحه الله. وذلك فِي رجب سنة ستٍّ وسبعين. وَالَّذِي قَيل عنه في التّشبه لم يصحّ، وإن صحَّ فالنّارُ أَوْلَى به. فَمَا فِي الدِّين مُحاباة.

وقَالَ مَسْعُود السّجزيّ: سمعتُ الحاكم يقول: أجمعت الأمة على أنّ القُتَيْبِيّ كذّاب.

وهذه مجازفة بَشِعة من الحاكم. وما علمتُ أحدًا اتَّهم ابنُ قُتَيْبَةَ فِي نقلٍ. مع أنّ أَبَا بَكْر الخطيب قد

(١) تاريخ الإسلام ت تدمري ابن ثرثال ١٩٨/٣٤

وثَّقه.

وما أعلمُ أحدًا اجتمعت الأمّة على كَذِبه إلّا مُسَيْلمة والدّجّال. غير أن ابنُ قُتَيْبَةَ كثير النقّل من الصُّحف كَدَأب الإخباريّين. وقلَّ ما روى من الحدَّيث.

وكان حَسَن البزَّة، أبيض اللّحية طويلها، ولاه الرّياستين مَظَالم البصرة.

وبعد ثورة الزَّنج رجع إلى بغداد وأخذ يضنفّ.

حمل عَنْهُ: قاسم بْن أَصْبغ، وغيره.

قَالَ حَمَّاد بْن هبة الله الحرّانيّ: سمعت أَبَا طاهر السِّلفيّ يذكر على الحاكم فِي قوله: لا يجوز الرواية عن ابنُ قُتَيْبَةَ، ويقول: ابنُ قُتَيْبَةَ من الثقِّات وأهل السُّنَّة، لكنّ الحاكم قَصَدهُ لأجل المذهب.." (١)

"الفصل الثاني

بيعة معاوية وأهم صفاته ونظام حكمه

المبحث الأول: بيعة معاوية وأهم صفاته وثناء العلماء عليه:

أولاً: بيعة معاوية رضي الله عنه:

وبتنازل الحسن بن علي رضي الله عنه اكتملت عوامل تولي معاوية الخلافة، وتهيأت له جميع أسبابها، فبويع أميراً للمؤمنين عام واحد وأربعين للهجرة وسمي هذا العام بعام الجماعة (١)، وسجل في ذاكرة الأمه عام الجماعة وأصبح هذا الحدث من مفاخرها التي تزهو به على مر العصور، وتوالي الدهور، فقد التقت الأمة على زعامة معاوية، ورضيت به أميراً عليها، وأبتهج خيار المسلمين بهذه الوحدة الجامعة، بعد الفرقة المشتتة، وكان الفضل في ذلك لله ثم للسيد الكبير مهندس المشروع الإصلاحي العظيم الحسن بن علي بن أبي طالب، ويعد عام الجماعة من علامة نبوة المصطفى صلى الله عليه وسلم وفضيلة باهرة من فضائل الحسن ولا يلتفت إلى ما قال العقاد من فهم غير صحيح عن عام الجماعة في هجومه الخاطيء على المؤرخين الذين سموا سنة إحدى واربعين هجرية بعام الجماعة، فقد قال: فليس أضل ضلال، ولا أجهل جهلاً من المؤرخين الذين سموا سنة إحدى وأربعين هجرية بعام الجماعة لأنها السنة التي استأثر فيها معاوية بالخلافة فلم يشاركه أحد فيها، لأن صدر الإسلام لم يعرف سنة تفرقت فيها الأمة كما تفرقت في تلك السنة، ووقع فيها الشتات بين كل فئة من فئاتها

---

(١) تاريخ الإسلام ط التوفيقية ابن ثرثال ٢٠/٢٦٨

كما وقع فيها (٢)،

والعقاد رحمه الله لم يأت بجديد في حكمه الخاطيء بل سبقه إليه كثير من مؤرخي الشيعة، ويكفي معاوية فخراً أن كل الصحابة الأحياء في عهده بايعوه، فقد **أجمعت الأمة** على معاوية وبايعه علماء الصحابة والتابعين وعدوا خلافته شرعية ورضوا إمامته، ورأوا أنه خير من يلي أمر المسلمين ويقوم به خير قيام في تلك المرحلة، فروي عن الأوزاعي أنه قال: أدركت خلافة معاوية عدة

(١) سير أعلام النبلاء (٣/ ١٣٧)، تاريخ خليفة صـ ٢٠٣.

(٢) معاوية بن أبي سفيان للعقاد صـ ٢٥ ..." (١)

"الفصل الثاني

بيعة معاوية وأهم صفاته ونظام حكمه

المبحث الأول: بيعة معاوية وأهم صفاته وثناء العلماء عليه:

أولاً: بيعة معاوية رضي الله عنه:

وبتنازل الحسن بن علي رضي الله عنه اكتملت عوامل تولي معاوية الخلافة، وتهيأت له جميع أسبابها، فبويع أميراً للمؤمنين عام واحد وأربعين للهجرة وسمي هذا العام بعام الجماعة (١)، وسجل في ذاكرة الأمه عام الجماعة وأصبح هذا الحدث من مفاخرها التي تزهو به على مر العصور، وتوالي الدهور، فقد التقت الأمة على زعامة معاوية، ورضيت به أميراً عليها، وأبتهج خيار المسلمين بهذه الوحدة الجامعة، بعد الفرقة المشتتة، وكان الفضل في ذلك لله ثم للسيد الكبير مهندس المشروع الإصلاحي العظيم الحسن بن علي بن أبي طالب، ويعد عام الجماعة من علامة نبوة المصطفى صلى الله عليه وسلم وفضيلة باهرة من فضائل الحسن ولا يلتفت إلى ما قال العقاد من فهم غير صحيح عن عام الجماعة في هجومه الخاطيء على المؤرخين الذين سموا سنة إحدى واربعين هجرية بعام الجماعة، فقد قال: فليس أضل ضلال، ولا أجهل جهلاً من المؤرخين الذين سموا سنة إحدى وأربعين هجرية بعام الجماعة لأنها السنة التي استأثر فيها معاوية بالخلافة فلم يشاركه أحد فيها، لأن صدر الإسلام لم يعرف سنة تفرقت فيها الأمة كما تفرقت في تلك السنة، ووقع فيها الشتات بين كل فئة من فئاتها

(١) الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار ابن شاذان، الحسن بن أحمد ١/١٥٩

كما وقع فيها (٢)،

والعقاد رحمه الله لم يأت بجديد في حكمه الخاطيء بل سبقه إليه كثير من مؤرخي الشيعة، ويكفي معاوية فخراً أن كل الصحابة الأحياء في عهده بايعوه، فقد **أجمعت الأمة** على معاوية وبايعه علماء الصحابة والتابعين وعدوا خلافته شرعية

---

(١) سير أعلام النبلاء (٣/ ١٣٧)، تاريخ خليفة صـ ٢٠٣.

(٢) معاوية بن أبي سفيان للعقاد صـ ٢٥ ..." (١)

"أولاً: أمير المؤمنين ومقام النبوة:

أوجب الله سبحانه وتعالى على الثقلين - الإنس والجن - الذين أدركتهم رسالة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أن يؤمنوا بالنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وبما جاء به، كما شهدت بذلك نصوص الكتاب العزيز، كما أكد الله وجوب الإيمان بنبيه بأن جعله مقترنًا بالإيمان به سبحانه وتعالى في مواضع كثيرة من القرآن الكريم منها:

قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وقال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار» (١)، وقد **أجمعت الأمة** على وجوب الإيمان بالنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، كما أجمعت كذلك على أن كل من قامت عليه الحجة برسالة محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من الإنس والجن فلم يؤمن به استحق عقاب الله تعالى، كما يستحقه أمثاله من الكافرين الذين بعث إليهم الرسول، وهذا أصل متفق عليه بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين وسائر طوائف المسلمين من أهل السنة والجماعة وغيرهم (٢).

وقد أعطى أمير المؤمنين على رضي الله عنه مقام النبوة حقه وأوضح معالمه بأقواله وأفعاله، وكان

---

(١) معاوية بن أبي سفيان ابن شاذان، الحسن بن أحمد ص/١٧٣

يحرص على تعليم الناس وحثهم على الاقتداء برسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في أقواله وأعماله وتقريراته، ومن أقواله في هذا المعنى: واقتدوا بهدى نبيكم - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فإنه أفضل الهدى واستنوا بسنته فإنها أفضل السنن (٣).

١ - وجوب طاعة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ولزوم سنته والمحافظة عليها: تربي أمير المؤمنين عليّ على وجوب طاعة رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فهو ممن قرأ وحفظ وفهم قوله الله تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ [النساء:٨٠]،

---

(١) مسلم (١/ ٩٣) كتاب الإيمان.

(٢) حقوق النبي على أمته في ضوء الكتاب والسنة (١/ ٧٢).

(٣) البداية والنهاية (٧/ ٣١٩).." (١)

"٤ - قراءة القرآن من دون المصحف - على كل حال ما لم يكن جنبًا: قال على بن أبي طالب رضي الله عنه: كان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبًا (١) ، وعن عامر الشعبي قال: سمعت أبا الغريف الهمدانى يقول: شهدت على بن أبي طالب بال ثم قال: اقرءوا القرآن ما لم يكن أحدكم جنبًا، فإذا كان جنبًا فلا، ولا حرفًا واحدًا (٢).

٥ - وطء الحائض: سأل عمر رضي الله عنه عليًا: ما ترى في رجل وقع على امرأته وهي حائض؟ قال: ليس عليه كفارة إلا أنه يتوب (٣) ، وقد **أجمعت الأمة** على حرمة وطء الحائض دون خلاف (٤) ، لقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ﴾ [البقرة:٢٢٢].

٦ - مباشرة الحائض: فقد سئل على - رضي الله عنه-: مالك من امرأتك إذا كانت حائضًا؟ قال: ما فوق الإزار (٥) ، ودليله في ذلك عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضًا أمرها رسول الله فتأتزر بإزار ثم يباشرها (٦).

أحكام في الصلاة:

---

(١) أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ابن شاذان، الحسن بن أحمد ٧٨/١

١ – لا يقرأ القرآن راكعًا ولا ساجدًا: قال على بن أبي طالب رضي الله عنه: نهاني رسول الله عن قراءة القرآن وأنا راكع، أو ساجد (٧).

٢ – من لم يصلِّ فهو كافر: سئُل أمير المؤمنين على بن أبي طالب رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين ما ترى في امرأة

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٥١) قال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

(٢) مصنف عبد الرزاق (١/ ٣٣٦).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٥٩).

(٤) بداية المجتهد (١/ ٥٧)، المجموع (٢/ ٣٥٩).

(٥) فقه الإمام على بن أبي طالب (١/ ١٥٥).

(٦) مسلم (١/ ١٦٦).

(٧) مسلم (١/ ٣٤٩).." (١)

"القرآن: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] ، فلم يجز التبديل عليهم، قال علي: فمضيت إلى أبي عبد الله المحاملي فذكرت له الحكاية، فقال: ما سمعت كلامًا أحسن من هذا (١) ، وقد **أجمعت الأمة** على مر العصور والدهور على أن القرآن الكريم الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – هو القرآن الموجود الآن بأيدي المسلمين ليس فيه زيادة أو نقصان، ولا تغيير فيه ولا تبديل، ولا يمكن أن يتطرق إليه شيء من ذلك لوعد الله بحفظه وصيانته ولم يخالف في هذا إلا الشيعة الرافضة حيث زعموا أن القرآن الكريم قد حدث فيه تحريف وتغيير وتبديل، وزعموا أن الصحابة هم الذين حرفوا القرآن من أجل مصالحهم الدنيوية، وعقيدتهم هذه باطلة، ودل على بطلانها الأدلة من القرآن الكريم، وأقوال الأئمة من أهل البيت والعقل، وإليك بيان ذلك:

أ– الأدلة من القرآن الكريم: الآيات الصريحة الدالة على تكفل الله تعالى بحفظ القرآن وأنه لا يمكن أن يتطرق إليه التحريف أو التبديل، والآيات في هذا الشأن كثيرة منها:

---

(١) أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ابن شاذان، الحسن بن أحمد ٣٨٣/١

* قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩].

* قوله تعالى: ﴿وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ لاَ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ [الكهف:٢٧].

* قوله تعالى: ﴿لاَ يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ" [فصلت:٤٢].

* قوله تعالى: ﴿الم – ذَلِكَ الْكِتَابُ لاَ رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة:١،٢].

* قوله تعالى: ﴿الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود:١].

* وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الحج:٥٢].

* وقوله تعالى: ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ – إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ" [القيامة:١٦،١٧].

---

(١) الموافقات (٢/ ٥٩).." (١)

"وقد لقب بالصديق لكثرة تصديقه للنبي صلى الله عليه وسلم، وفي هذا تروي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فتقول: لما أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم الى المسجد الاقصى، أصبح يتحدث الناس بذلك، فارتد ناسُ، كانوا آمنوا به وصدقوه وسعى رجال الى أبي بكر، فقالوا: هل لك الى صاحبك؟ يزعم أن أسري به الليله الى بيت المقدس! قال: وقد قال ذلك؟ قالوا: نعم، قال: لئن قال ذلك فقد صدق. قالوا: أو تصدقه أنه ذهب الليلة الى بيت المقدس، وجاء قبل أن يصبح؟!! قال نعم ، إني لأصدقه فيما هو أبعد من ذلك، أصدقه بخبر السماء في غدوة أو روحة، فلذلك سمي أبوبكر الصديق (١) .

وقد **أجمعت الأمة** على تسميته بالصديق لأنه بادر الى تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم ولازمه الصدق فلم تقع منه هناة أبداً (٢) ، فقد اتصف بهذا اللقب ومدحه الشعراء:

قال ابو محجن الثقفي:

---

(١) أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ابن شاذان، الحسن بن أحمد ٢/٩٢٦

وسُمِّيت صديقاً وكل مهاجر

سواك يُسَمَّى باسمه غير منكر

سبقت الى الاسلام والله شاهد

وكنت جليساً في العريش المشهر (٣)

وأنشد الأصمعي (٤) ، فقال:

ولكني أحبّ بكل قلبي

وأعلم أن ذاك من الصواب

رسول الله والصدِّيق حبَّاً

به أرجو غداً حسن الثواب (٥)

٣- الصاحب:

---

(١) اخرجه الحاكم (٣/٦٢-٦٣) وصححه وأقره الذهبي.

(٢) الطبقات الكبرى (٢/١٧٢).

(٣) أسد الغابة (٣/٣١٠).

(٤) هو عبدالملك بن قريب الباهلي رواية العرب ونابغة الدنيا في الحفظ.

(٥) أبوبكر الصديق للطنطاوي، ص٤٩.." (١)

"إن إقامة العدل بين الناس أفراداً وجماعات ودولاً، ليست من الأمور التطوعية التي تترك لمزاج الحاكم أو الأمير وهواه، بل إن إقامة العدل بين الناس في الدين الإسلامي تعد من أقدس الواجبات وأهمها، وقد **أجمعت الأمة** على وجوب العدل (١) قال الفخر الرازي -رحمه الله- أجمعوا على أن من كان حاكماً وجب عليه أن يحكم بالعدل (٢) .

وهذا الحكم تؤيده النصوص القرآنية والسنة النبوية. إن من أهداف دولة الإسلام إقامة المجتمع الإسلامي الذي تسود فيه قيم العدل والمساواة ورفع الظلم ومحاربته، بكافة أشكاله وأنواعه، وعليها أن تفسح المجال وتيسر السبل أمام كل إنسان يطلب حقه أن يصل إليه بأيسر السبل وأسرعها دون

---

(١) أبوبكر الصديق رضي الله عنه شخصيته وعصره ابن شاذان، الحسن بن أحمد ٢٠/١

أن يكلفه ذلك جهد أو مال وعليها أن تمنع أي وسيلة من الوسائل من شأنها أن تعيق صاحب الحق من الوصول إلى حقه.

لقد أوجب الإسلام على الحكام أن يقيموا العدل بين الناس دون النظر إلى لغاتهم أو أوطانهم أو أحوالهم الإجتماعية فهو يعدل بين المتخاصمين ويحكم بالحق، ولايهمه أن يكون المحكوم لهم أصدقاء أو أعداء، أغنياء أو فقراء عمالاً أو أصحاب عمل (٣) ، قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (سورة المائدة، آية:٨).

---

(١) فقه التمكين في القرآن الكريم، ص٤٥٥.

(٢) تفسير الرازي (١٤١/١٠).

(٣) فقه التمكين في القرآن الكريم، ص٤٥٩.." (١)

"يعيش لها ولد، فلما ولدته استقبلت به الكعبة وقالت: اللهم إن هذا عتيقك من الموت فهبه لي. (١) ولا مانع للجمع بين بعض هذه الأقوال؛ فأبو بكر جميل الوجه، حسن النسب، صاحب يد سابقة إلى الخير، وهو عتيق الله من النار بفضل بشارة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - له. (٢)

٢ - الصدِّيق:

لقبه به النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ففي حديث أنس - رضي الله عنه - أنه قال: إن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صعد أحدا، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، فرجف بهم فقال: «اثبت أحد، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان». (٣)

وقد لقب بالصديق لكثرة تصديقه للنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وفي هذا تروي أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- فتقول: لما أسري بالنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى المسجد الأقصى، أصبح يتحدث الناس بذلك، فارتد ناس كانوا آمنوا به وصدقوه، وسعى رجال إلى أبي بكر، فقالوا: هل لك إلى صاحبك؟ يزعم أن أسري به الليلة إلى بيت المقدس! قال: وقد قال ذلك؟ قالوا: نعم، قال: لئن قال ذلك فقد صدق. قالوا: أو تصدقه أنه ذهب الليلة إلى بيت المقدس، وجاء قبل أن يصبح؟!!

---

(١) أبوبكر الصديق رضي الله عنه شخصيته وعصره ابن شاذان، الحسن بن أحمد ١٩٨/١

قال: نعم، إني لأصدقه فيما هو أبعد من ذلك، أصدقه بخبر السماء في غدوة أو روحة، فلذلك سمي أبو بكر: الصديق. (٤)

وقد **أجمعت الأمة** على تسميته بالصديق لأنه بادر إلى تصديق الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ولازمه الصدق فلم تقع منه هناة أبدًا. (٥) فقد اتصف بهذا اللقب ومدحه الشعراء، قال أبو محجن الثقفي:

وسُميت صديقا وكل مهاجر ... سواك يسمى باسمه غير منكر

سبقت إلى الإسلام والله شاهد ... وكنت جليسًا في العريش المشهر (٦)

(١) الكني والأسماء للدولابي: ١/ ٦، نقلا عن خطب أبي بكر، محمد أحمد عاشور، جمال الكومي، ص١١.

(٢) تاريخ الدعوة إلى الإسلام في عهد الخلفاء الراشدين، د/يسري محمد هاني، ص ٣٦.

(٣) البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي، باب فضل أبي بكر، ٥/ ١١.

(٤) أخرجه الحاكم، ٣/ ٦٢، ٦٣، وصححه وأقره الذهبي.

(٥) الطبقات الكبرى، ٢/ ١٧٢.

(٦) أسد الغابة، ٣/ ٣١٠.." (١)

"إن إقامة العدل بين الناس أفرادًا وجماعات ودولاً، ليست من الأمور التطوعية التي تترك لمزاج الحاكم أو الأمير وهواه؛ بل إن إقامة العدل بين الناس في الدين الإسلامي تعد من أقدس الواجبات وأهمها، وقد **أجمعت الأمة** على وجوب العدل (١)، قال الفخر الرازي -رحمه الله-: أجمعوا على أن من كان حاكمًا وجب عليه أن يحكم بالعدل (٢).

وهذا الحكم تؤيده النصوص القرآنية والسنة النبوية. إن من أهداف دولة الإسلام إقامة المجتمع الإسلامي الذي تسود فيه قيم العدل والمساواة ورفع الظلم ومحاربته بجميع أشكاله وأنواعه، وعليها أن تفسح المجال وتيسر السبل أمام كل إنسان يطلب حقه أن يصل إليه بأيسر السبل وأسرعها، دون أن يكلفه ذلك جهدًا أو مالاً، وعليها أن تمنع أي وسيلة من الوسائل من شأنها أن تعيق صاحب

(١) الانشراح ورفع الضيق في سيرة أبي بكر الصديق ابن شاذان، الحسن بن أحمد ص/١٨

الحق من الوصول إلى حقه.

لقد أوجب الإسلام على الحكام أن يقيموا العدل بين الناس دون النظر إلى لغاتهم أو أوطانهم أو أحوالهم الاجتماعية، فهو يعدل بين المتخاصمين ويحكم بالحق، ولا يهمه أن يكون المحكوم لهم أصدقاء أو أعداء، أغنياء أو فقراء، عمالاً أو أصحاب عمل (٣)، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ للهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

لقد كان الصديق – رضي الله عنه – قدوة في عدله، يأسر القلوب ويبهر الألباب، فالعدل في نظره دعوة عملية للإسلام فيه تفتح قلوب الناس للإيمان. لقد عدل بين الناس في العطاء، وطلب منهم أن يكونوا عونًا له في العدل، وعرض القصاص من نفسه في واقعة تدل على العدل والخوف من الله سبحانه (٤)، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنه –: أن أبي بكر الصديق – رضي الله عنه – قام يوم جمعة فقال: إذا كنا بالغداة فأحضروا صدقات الإبل نقسمها، ولا يدخل علينا أحد إلا بإذن، فقالت امرأة لزوجها: خذ هذا الخطام لعل الله يرزقنا جملاً، فأتى الرجل فوجد أبا بكر وعمر –رضي الله عنهما– قد دخلا إلى الإبل فدخل معهما، فالتفت أبو بكر فقال: ما أدخلك علينا؟ ثم أخذ منه

---

(١) فقه التمكين في القرآن الكريم: ص ٤٥٥.

(٢) تفسير الرازي: ١٠/ ١٤١.

(٣) فقه التمكين في القرآن الكريم: ص ٤٥٩.

(٤) تاريخ الدعوة إلى الإسلام في عهد الخلفاء: ص ٤١٠.." (١)
"#٩٩#

قلت: هو: الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، قال الذهبي في كتابه "الميزان" في ترجمة الحاكم أبي عبد الله: (من شقاشقه قوله: **أجمعت الأمة** أن القتبي كذاب، وقوله في أن المصطفى صلى الله عليه وسلم ولد مختونا مسرورا قد تواتر هذا، وقوله إن عليا وصي).

---

(١) الانشراح ورفع الضيق في سيرة أبي بكر الصديق ابن شاذان، الحسن بن أحمد ص/١٤٤

فأما صدقه في نفسه ومعرفته بهذا الشأن فأمر مجمع عليه، مات سنة خمس وأربعمائة. انتهى.
وهذا أحد الأقوال في ختانه صلى الله عليه وسلم.
وقيل: إن جبريل عليه السلام ختنه يوم شق قلبه.
قال جعفر بن محمد بن نصير الخلدي: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، حدثنا عبد الرحمن بن عيينة البصري، حدثنا علي بن محمد المدائني، حدثنا مسلمة بن محارب بن سليم بن زياد عن أبيه، عن أبي." (١)

"يثبت على الخطأ ويحتج دونه ولا يرجع إلى الصواب إذا بان له فمن أين لأبي محمد هذا؟ وهذا القول من مالك في حق أبي حنيفة أقرب إلى المدح منه إلى الذم وأظهر.
ثم إن القائلين بمذهب مالك من عهد مالك إلى وقتنا هذا- وهي سنة إحدى وعشرين وستمائة- لا يقدرون على إثبات خطإ لأبي حنيفة، فكيف يسوغ لفقيه أن يتكلم في أمر فقيه ولا يقوم بما قال ومسائل الخلاف أشهر من أن أبينها لك وليس المراد من كتابنا هذا الإكثار وإنما مرادنا الاختصار.
وروى عن حمزة إلى أبي بلال الأشعري قال سمعت أبا يوسف الْقَاضِي يقول: كنا عند هارون أنا وشريك وإبراهيم بن أبي يحيى وحفص بن غياث، قال فسأل هارون عن مسألة فقال إبراهيم بن أبي يحيى حَدَّثَنَا صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وقال شريك حَدَّثَنَا أَبُو إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: قال عُمَر بن الخطاب.
وقال حفص حَدَّثَنَا الأعمش عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الله قال: وقال لي أنا: ما تقول أنت قال: قلت قال أَبُو حنيفة. قال فقال خاك يس.
قلت: تفسيره تراب على رأسك. هذا القول إنما أراد به الخطيب التشنيع على أحسن وجهيه أما الوجه الآخر فهو الصحيح لأن الخطيب إنما أراد التشنيع وما علم ما ينقل، لأن الأمة قد أجمعت أن أئمة الأمصار هم اليوم الأربعة فمتى جاء عن أحدهم كلام لا يشك أحد أنه منقول من الكتاب والسنة، أو مقيس عليهما أو على أحدهما، ولا شك أن الخبر الوارد عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يكمل العمل به اليوم، لأنا لا نعلم أحوال الرواة. ثم إن المحدثين يأخذون الآثار عمن سمع وهو طفل صغير لم يقف على ما يرويه ولا يعلم كيف سمعه. أو يكون رجلا سمع الحديث ثم لم يقرأه ولم

---
(١) جامع الآثار في السير ومولد المختار الشَّهْرَزوري، أبو القاسم ٩٩/٣

يدر ما هو حتى يرويه. وقد **أجمعت الأمة** على أنه لا يجوز أخذ الأحكام إلا ممن سمعها ووعاها وأداها كما سمعها، كما قال عليه الصلاة والسلام: «رحم الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وأداها كما سمعها» وإذا سمع أحد الخبر على هذا الوجه لا يحل له العمل به حتى يعلم أنا سخا هو أو منسوخا، أم ثم حديث آخر يجب على الفقيه أن يجمع بينهما مثل قوله صلّى الله عليه وسلّم- لما سئل عن مس الفرج- فقال: «من مس فرجه فليتوضأ» . ثم روى عنه صلّى الله عليه وسلّم أنه سئل فقال: «هل هو إلا بضعة منك» فورد عنه صلّى الله عليه وسلّم هذان الوجهان، فإذا أردنا الجمع بينهما قلنا إن أصل الوضوء من الوضاءة وهي." (١)

"وحدث عن عبد الله بن يحيى السكرى إلى ابن الغلابي قال: أبو حنيفة ضعيف.

هذه دعوى مجهولة، هل أراد ضعيف الجسم، أو ضعيف القلب، أو ضعيف الفقه أو ضعيف الحديث. كان يريد أن يبين في أى شيء هو ضعيف، وإن كان يعنى الحديث- وهو الأقرب- فكان يلزمه أن يبين الأحاديث التي ضعفه فيها ويبين وجه ضعفه وإلا ربما يكون الضعف من فهم القادح، وإلا فقد روى عن أبي حنيفة جماعة كثيرة كل واحد منهم أجل قدرا منه.

وحدث عن ابن الفضل إلى أبي حفص عَمْرو بن عَليّ قَالَ: وَأَبُو حنيفة النعمان ابن ثابت صاحب الرأي لَيْسَ بالحافظ مضطرب الحديث: واهي الحديث، وصاحب هوى.

هذا كان يحتاج إلى تبيين ما ادعاه وإثبات طرقه وذكر الأحاديث التي كان فيها مضطربا واهيا متهاويا فإن مثل هذا لا يثبت إلا بمثل هذه الشرائط.

وحدث عن عبد العزيز بن أحمد الكتاني إلى إبراهيم بن يعقوب الجوزجائى قَالَ:

أَبُو حنيفة لا يقنع بحديثه ولا برأيه. أما الحديث فقد ذكرته وذكرت أنه كان يجب ذكر الأحاديث التي لم يقنع به فيها ولم كان؟ وأما الرأى فقد أجمع أهل العصر على أربعة منهم أبو حنيفة، وهذا إبراهيم لا يكاد يعرفه إلا آحاد المحدثين فمن **أجمعت الأمة** على أنه أحد الأئمة الأربعة المجمع عليهم لا يقدح فيه قول من لا يعرفه إلا بعض المحدثين. ورأى أبي حنيفة أكثر من أن نحصيه في كتاب.

وحدث عن أبي عُمَرَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الله بن مهدى أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يعقوب بن شيبة حَدَّثَنَا جدي قَالَ: أَبُو حنيفة النُّعْمَان بن ثابت صدوق ضعيف الحديث. وهذا

---

(١) تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية الخطيب البغدادي ٧١/٢٢

أيضا كما قدمنا من الأمر أنه قال شيئا وضده، والذي يكون صدوق كيف يكون ضعيف الحديث، ومن يكون ضعيف الحديث كيف يكون صدوقا.

وحدث عن أبي حازم العبدوي قَالَ سمعت محمد بن عبد الله الجوزقي يقول قرئ على مكي بن عبدان وأنا أسمع قيل لَهُ سمعت مسلم بن الحجاج يَقُولُ: أَبُو حنيفة النُّعْمَان بن ثابت صاحب الرأي مضطرب الحديث، لَيْسَ لَهُ كبير حديث صحيح؟

هذه أيضا دعوى مجهولة إلا أن يشرح الأحاديث ويبين وجه الاضطراب كما بينا القول.." (١)

"الْجُزْء الثَّالِث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَعَلَى آلِهِ أَجْمَعِينَ وَأَذْكُرُ فِي هَذَا الْجُزْءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بَعْضَ مَا حَضَرَنِي ذِكْرُهُ مِنْ أَخْبَارِ أَبِي حَنِيفَةَ وَفَضَائِلِهِ وَذِكْرِ بَعْضِ من أثنى عَلَيْهِ وحمده ونبدأ بِمَا طُعِنَ فِيهِ عَلَيْهِ لِرَدِّهِ بِمَا أَصَّلَهُ لِنَفْسِهِ فى الْفِقْه ورد بذلك أَخْبَارِ الآحَادِ الثِّقَاتِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي كتاب الله وَمَا **أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ** عَلَيْهِ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ الْخَبَرِ وَسَمَّاهُ الْخَبَرَ الشَّاذَّ وَطَرَحَهُ وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ أَيْضًا لَا يَرَى الطَّاعَاتِ وَأَعْمَالَ الْبِرِّ مِنَ الإِيمَانِ فَعَابَهُ بِذَلِكَ أَهْلُ الْحَدِيثِ فَهَذَا الْقَوْلُ يستوعب معنى ماليح بِهِ مَنْ طَعَنَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الأَثَرِ

وَقد اثنى عَلَيْهِ قوم كثير لفهمه ويقظته وَحُسْنِ قِيَاسِهِ وَوَرَعِهِ وَمُجَانَبَتِهِ السَّلاطِينِ فَنَذْكُرُ فِي هَذَا الْكتاب عيُونا من المعينين جَمِيعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيل." (٢)

"عليه، من أنه لا يقرأ ولا يكتب بيده. /ص ١٣٤/ ولو **أجمعت الأمة** أنه المراد بذلك، وأن الوصف له بذلك باق له إلى حين وفاته، كان القطع على بطلان ما تقدم من الأخبار المخالجة لذلك واجبا، والتدين بها لازما. ولما عدم ما قلنا، لم يجب القطع على بطلان ذلك وعلى صحته، وكان مجوزا ما ذكره. ومتى ثبت، كان التأويل ما قدمناه. وإذا بان ما قلناه، لم يسع الشيوخ_ أرشدهم الله وسددهم_ أن يطلقوا من القول في هذا العالم ما أطلقوه، ولا أن ينسبوه من خلاف القرآن والسنة إلى ما قد أعاذه الله منه وأبعده عنه. وهذا لا يليق وروده من مثلكم في مثله، ولا يحل ارتكابه في

(١) تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية الخطيب البغدادي ١٠١/٢٢

(٢) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ابن عبد البر ص/١٢١

أدني المؤمنين منزلة، فكيف بأمام فيهم؟ فليستغفرو الله تعالى مما قالوه، وليراجعوا الفهم في أمره، فهو الأشبه بهم وبه. أعاذنا الله من سوء التأويل، وألهمنا القصد إلى سواء السبيل، وإنما يقع غالبا من أهل التقصير في العلم والتأويل، ولا يعتمد ذلك ويقصده إلا من قصر فهمه، ونقصت في العلم رتبته. وقد أعاذهم الله من ذلك، وقد علموا أن الظواهر بنفسها لا تستعمل، والتأويل مستعمل فيما احتمل، وحسن الظن بالمؤمنين أخلاق ذوي الدين. عصمنا الله وإياكم من البلوى في الدين والدنيا. وقد حلّ ببلدنا (١) من نزول العدو وجلاء الحصون لأجله ما لم يتقدم مثله، فأذهل الألباب والخول. وهذا الذي منع من الأطالة في هذه المسألة، مع أن فيما أوردناه كفاية لمن تأمله ونصح نفسه، و (آل عمران_١٧٣).

/ص ١٣٥/ الجواب الرابع

/ص ١٣٦/ بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد رسوله الكريم

جواب أبي الفضل جعفر بن نصر البغدادي

---

(١) – ببلدنا: يعني جزيرة صقلية، أنظر ص: ١٢٠.." (١)

"ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه كثير من العلماء الذين عرفوه، وقدروه قدره وأنزلوه منزلته، سواء أكانوا من تلاميذه الذين جالسوه وعرفوه عن قرب، أم من أفاضل المؤرخين الذين رووا أخباره، ووقفوا على آثاره، ونهلوا من معينه، وشاهدوا من مؤلفاته ما يدل على علمٍ وفضلٍ وصدقٍ وإخلاصٍ وتَفَانٍ فى النّصحية لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، فقد حرص ابن عبد الهادى على وصل حلقات العلم كما تلقاها عن العلماء من شيوخه، ومنْ بَعْدِهِ قامَ به المخلصون من العلماء حتى وصل إلى عصرنا صافيًا نقيًا لَا تَشوبه الشَّوائب، وذلك بفضل الله ثم بفضل المخلصين من أهل العلم أمثال ابن عبد الهادى رحمه الله الذى "**أجمعت الأمة** على تقدمه وإمامته وأطبقت الأئمة على فضله وجلالته" (١).

وصفه تلميذه شمس الدين محمد بن على بن أحمد بن طولون الدمشقى (ت ٩٤٤ هـ) (٢) – وهى مؤلف سيرته – بـ "الشيخ الإمام علم الأعلام المحدّث الرُّحَلَة العلَّامة الفهَّامة العالم العامل المنتقى

---

(١) تحقيق المذهب من أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب سليمان بن خلف الباجي ص/٩٤

الفاضل جمالِ الدين أبِي المحاسن وأبى عمر. . . . ".

ووصفه عبد القادر بن محمد بن عمر النُّعيمى محيي الدين الدمشقى (ت ٢٩٧ هـ) (٣) بـ "الشيخ العالم المصنف المحدث".

---

(١) مختصر طبقات الحنابلة للشطى: ٧٤.

(٢) السحب الوابلة: ٣٠٩، نقلا عن سكردان الأخبار لابن طولون.

(٣) السحب الوابلة: ٣٠٩، نقلا عن جار الله بن فهد الهاشمى عن عنوان الزمان للنعيمى (مخطوط).." (١)

"على عدد من العلماء، وقرأ على مشايخ أكثر "صحيح البخاري"، و"مسند الحميدي"، و"الدارمي"، وغيرها.

* فمن مشايخه الذين قرأ وحفظ عليهم: الشيخ علاء الدين المرداوي صاحب "الإنصاف"، وتقي الدين ابن قندس صاحب الحاشية المشهورة على "الفروع"، وزين الدين أبو الفرج ابن الحبال، وغيرهم.

* وقد تخرج على يديه جماعات من التلامذة؛ الذي صاروا فيما بعد أعلاماً كباراً؛ كـ: ابن طولون، وعبد القادر النعيمي، وغيرهما.

* أثنى عليه جماعةٌ من أهل العلم، ووصفوه بالإمامة والحفظ والإتقان:

قال فيه تلميذه ابن طولون: "هو الشيخ الإمام، علم الأعلام، المحدث الرحالة، العلامة الفهامة، العالم العامل، المتقين الفاضل".

وقال فيه ابن العماد: "كان إمامًا علامة، يغلب عليه علم الحديث والفقه، ويشارك فِي النحو والتصريف والتفسير، وله مؤلفات كثيرة".

وقال الشطي: "**أجمعت الأمة** على تقدمه وإمامته، وأطبقت الأئمة على فضله وجلالته".

* ترك الإمام ابن عبد الهادي كتباً كثيرة بلغت أسماؤها مجلداً، كما قال ابن طولون، ومن أهم تلك الكتب:

١ - "جمع الجوامع فِي الفقه على مذهب الإمام أحمد" فِي ثلاثة وسبعين مجلداً، غالبه مفقود.." (٢)

---

(١) الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد أبو مرشد المعري ص/١٨

(٢) ضبط من غبر فيمن قيده ابن حجر أبو مرشد المعري ص/١٠

"و"مسند الحميدي"، و"الدارمي"، وغيرها.

* فمن مشايخه الذين قرأ وحفظ عليهم: الشيخ علاء الدين المرداوي صاحب "الإنصاف"، وتقي الدين ابن قندس صاحب الحاشية المشهورة على "الفروع"، وزين الدين أبو الفرج ابن الحبال، وغيرهم.

* وقد تخرج على يديه جماعات من التلامذة؛ الذي صاروا فيما بعد أعلاماً كباراً؛ كـ: ابن طولون، وعبد القادر النعيمي، وغيرهما.

* أثنى عليه جماعة من أهل العلم، ووصفوه بالإمامة والحفظ والإتقان:

قال فيه تلميذه ابن طولون: "هو الشيخ الإمام، علم الأعلام، المحدث الرحالة، العلامة الفهامة، العالم العامل، المتقن الفاضل".

وقال فيه ابن العماد: "كان إماماً علامة، يغلب عليه علم الحديث والفقه، ويشارك في النحو والتصريف والتفسير، وله مؤلفات كثيرة".

وقال الشطي: "أجمعت الأمة على تقدمه وإمامته، وأطبقت الأئمة على فضله وجلالته".

* ترك الإمام ابن عبد الهادي كتباً كثيرة بلغت أسماؤها مجلداً، كما قال ابن طولون، ومن أهم تلك الكتب:

١ - "جمع الجوامع في الفقه على مذهب الإمام أحمد" في ثلاثة وسبعين مجلداً، غالبه مفقود.

٢ - "الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي".." (١)

"في الاقتصاد. وزادتنا الأيام على كل ذلك فوضى جديدة ربما كانت أخطر الفوضات، وأشدها تأثيرا على حياة الأمة، ألا وهي فوضى التكلم باسم الأمة. فما من متكلم اليوم، وفي أي مناسبة من المناسبات، إلا ورفع عقيرته مدعيا بأنه يمثل الأمة الإسلامية قاطبة في هذه البلاد. وأن الكلمات التي يقولها من عند نفسه إنما هي كلمة الأمة الحق، وقولها الفصل. ولو إنهم اقتصدوا في القول، ولم يلجوا باب الغلو والإسراف وقالوا إننا نتكلم باسم الفريق الذي انتخبنا أو باسم الهيئة التي ننتمي إليها، أو باسم الجماعة التي نحن منها، أو باسم الذين شاركوننا في الرأي والتفكير، لكان قولهم أصوب، ورأيهم أصلح، وكلامهم أقرب إلى نفوس السامعين من رجال الحكومة ومن رجال الشعب.

إننا نتكلم اليوم حول هذا الوضوع إثر ما رأيناه من الحملة التي أجمعت الأمة على مجابهتها، في إثر

(١) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ أبو مرشد المعري ص/١٠

اجتماع اللجنة الوزارية الإسلامية بباريس.

لقد قال البعض من النواب المحليين، ومن الأعيان، ومن كبار الموظفين بهذه البلاد: إن الأمة الإسلامية الجزائرية مجمعة على اعتبار نفسها أمة فرنسية بحتة، لا وطن لها إلا الوطن الإفرنسي، ولا غاية لها إلا الاندماج الفعلي التام في فرنسا، ولا أمل لها في تحقيق هذه الرغبة، إلا بأن تمد فرنسا يدها بكل سرعة، فتلغي جميع ما يحول دون تحقيق هذا الاندماج التام. بل لقد قال أحد النواب النابهين، أنه فتش عن القومية الجزائرية في." (١)

"الفقهاء وإمام أهل زمانه في الفقه. قال الرفيق في تاريخه، نحوه. وقال: كان إمام أهل زمانه في الفقه، ولم يكن عنده رياء ولا تصنع. وكان يجتمع هو وأبو الأزهر ابن معتب، وأبو محمد ابن أبي زيد، وابن شبلون، وابن التبان، والقابسي، وجماعة ذكرناهم، ونذكرهم، للتفقه في جامع القيروان، عندما ظهر أمر أبي يزيد، على بني عبيد. أخذ عنه جماعة ممن ذكرناه وخلف بن تميم الهواري. قال المالكي: كان يعرف معلم الفقهاء. لم يكن في وقته أحفظ منه، اختلط علم الحلال والحرام بلحمه ودمه، وما اختلف الناس فيه واتفقوا عليه. عالماً بنوازل الأحكام، حافظاً بارعاً فرّاجاً للكرب، مع تواضع ورقة قلب، وسرعة دمعة وخالص نية. سأل عبد الله صاحب القيروان أبا محمد بن أبي زيد، رحمه الله، من أحفظ أصحابكم؟ فقال له: أبو سعيد. قال: فمن أحفظهم بخلاف الناس؟ قال: أبو سعيد. وذكر مرة حفظه وقوة نفسه فقال: لو شاء أن يخطي دحمان بن معافى، فعل. وقال أبو القاسم بن شبلون: ما أخذ على أبي سعيد مسألة خطأ قط. قال أبو محمد الأجدابي: كان أبو سعيد من أجلّ أهل زمانه، يعرف طريق الصوفية. قالوا وكان أبو سعيد إذا قال: **أجمعت الأمة**. لم يوجد خلاف لقوله.." (٢)

". . . . .

فِي نَسَبِهِ: ابْنُ أَبِي كَبِيرِ بْنِ عَبْدِ بْنِ قُصَيّ، وَزِيَادَةُ أَبِي كَبِيرٍ فِي هَذَا الموضع لا يوافق عليه

– توهين الفرية من طريق النقل، مضى يكر عليها بالحجة العقلية الدامغة، فيقول: «**أجمعت الأمة**

---

(١) سلسلة جهاد شعب الجزائر ابن الجُلاَّبِيّ ٨٢/٨

(٢) ترتيب المدارك وتقريب المسالك القاضي عياض ٢١١/٦

على عصمته- ص- ونزاهته عن مثل هذه النقيصة إما من تمنيه أن ينزل عليه مثل هذا من مدح آلهة غير الله، وهو كفر، أو أن يتسور عليه الشيطان، ويشبه عليه القرآن، حتى يجعل فيه ما ليس منه، ويعتقد النبى- ص- أن من القرآن ما ليس منه حتى ينبهه جبريل- عليه السلام- وذلك كله ممتنع فى حقه- صلّى الله عليه وسلم- أو يقول ذلك النبى- ص- من قبل نفسه عمدا، وذلك كفر، أو سهوا، وهو معصوم من هذا كله، وقد قررنا بالبراهين والإجماع عصمته- ص- من جريان الكفر على قلبه أو لسانه لا عمدا ولا سهوا، أو أن يشبه عليه ما يلقيه الملك مما يلقى الشيطان، أو يكون للشيطان عليه سبيل، أو أن يتقول على الله لا عمدا، ولا سهوا ما لم ينزل عليه، وقد قال تعالى: (وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنا بَعْضَ الْأَقاوِيلِ لَأَخَذْنا مِنْهُ بِالْيَمِينِ، ثُمَّ لَقَطَعْنا مِنْهُ الْوَتِينَ، فَما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حاجِزِينَ) الحاقة: ٤٤- ٤٧ وقال تعالى: (وَلَوْلا أَنْ ثَبَّتْناكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلًا، إِذاً لَأَذَقْناكَ ضِعْفَ الْحَياةِ وَضِعْفَ الْمَماتِ، ثُمَّ لا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنا نَصِيراً) الإسراء: ٧٥. ووجه ثان وهو استحالة هذه القصة نظرا وعرفا، وذلك أن هذا الكلام لو كان كما روى لكان بعيد الالتئام، متناقض الأقسام، ممتزج المدح بالذم. متخاذل التأليف والنظم. ولما كان النبى «ص» ولا من بحضرته من المسلمين. وصناديد المشركين ممن يخفى عليه ذلك. وهذا لا يخفى على أدنى متأمل. فكيف ممن رجح حلمه. واتسع فى باب التبيان. ومعرفة فصيح الكلام علمه» ثم أكد أن القصة لو حدثت لوجدت بها قريش على المسلمين الصولة. ولأقامت اليهود بها عليهم الحجة. لأنهم كانوا يتربصون بالنبى وبالمسلمين لأفل فتنة، ولكنا نجد هذه القصة مروية عن طريق ضعيفة. وأنه لم يرو عن معاند فيها كلمة، ولا عن مسلم بسببها بنت شفة، ولا شك فى إدخال بعض شياطين الجن والإنس هذا الحديث على بعض مغفلى. . . . .

. . . .

المحدثين. ليلبس به على ضعفاء المسلمين ص ١١٦ وما بعدها ح ٢ الشفاء طبعة سنة ١٢٩٠ هـ مطبعة خليل أفندى وتدبر مع هذا قول الله سبحانه: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ) الحجر: ٩ وقوله: (يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ. وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ) المائدة: ٦٧

فإن زاد أو نقص فما بلغ رسالته. إنما بلغ حقا ممتزجا بباطل. وتدبر قوله العظيم: (وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى) النجم: ٣: ٤ وقوله سبحانه: (سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسى إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَما يَخْفى) الأعلى والفخر الرازى- على ما فيه- يقول: هذه القصة باطلة وموضوعة ولا يجوز القول بها. وقال البيهقى: هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل. والمراد بالغرانيق: الأصنام. وهى فى الأصل: الذكور من طير الماء. وقيل: الطويل العنق الأبيض، وقيل: هو الكركى واحدها: غرنوق بضم النون والغين، وبكسر الغين وإسكان الراء وفتح النون. وبضم الغين وفتح النون. وغرنيق بكسر الغين والنون، وغرناق بفتح الغين والراء والنون، وغرناق بكسر الغين وإسكان الراء. وغرانق: الشاب الأبيض الجميل، وجمعها: الغرانق والغرانيق. وقد شبهوا أصنامهم بالغرانيق وهى الطيور التى تعلو فى السماء وترتفع.. والعجب أن الحافظ بن حجر يحاول فى الفتح الدفاع عن قواعد المحدثين، ويغفل عن الطعنة الغادرة التى اقترفت ضد الرسالة والرسول. فيقول عن النقد العظيم الذى وجهه القاضى عياض لطرق الحديث «وجميع ذلك لا يتمشى على القواعد. فان الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها دل ذلك على أن لها أصلا. وقد ذكرت أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح. وهى مراسيل يحتج بمثلها من يحتج بالمراسيل، وكذا من لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض، وإذا تقرر ذلك تعين تأويل ما وقع فيها مما يستنكر» ص ٣٥٥ ج ٨ لست أدرى أيمكن أن نجعل لقواعد بشرية متهافتة مكانة فوق الحق المبين من هدى الله؟ إننا هنا يجب أن نعتصم بقواعد الحق المبين، لا بقواعد المحدثين التى يؤدى الدفاع عنها هنا إلى النيل من قداسة القرآن وعصمة الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا سيما إذا وجدنا أن التأويلات التافهة التى سنساند بها هذه." (١)

". . . . .

عَلَى النّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ حِينَ رَآهُمْ يصلّون قُعُودًا مِنْ الْوَعْكِ، قَالَ فَتَجَشّمَ النّاسُ الْقِيَامَ عَلَى مَا بِهِمْ مِنْ السّقَمِ: وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا اللّفْظِ يُقَوّي مَا تَأَوّلَهُ الْخَطّابِيّ فِي صَلَاةِ الْقَاعِدِ أَنّهَا عَلَى النّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ، ثُمّ قَالَ الْخَطّابِيّ: إنّمَا ذَلِكَ لِلضّعِيفِ الّذِي يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِكُلْفَةِ، وَإِنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ الْقِيَامِ الْبَتّةَ، فَصَلَاتُهُ مِثْلُ صَلَاةِ الْقَائِمِ، وَهَذَا كُلّهُ فِي الْفَرِيضَةِ، وَالنّافِلَةِ، وَخَالَفَ أَبُو عُبَيْدٍ

(١) الروض الأنف ت الوكيل السهيلي ٣/٣٤٧

فِي تَخْصِيصِهِ هَذَا الْحَدِيثَ بِصَلَاةِ النّافِلَةِ فِي حَالِ الصّحّةِ، وَاحْتَجّ الْخَطّابِيّ بِحَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَفِيهِ: وَصَلَاتُهُ قَائِمًا عَلَى النّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، قَالَ: وَقَدْ **أَجْمَعَتْ الْأُمّةُ** أن لا يصلّى أحد مضطجعا إلّا مِنْ مَرَضٍ، فَدَلّ عَلَى أَنّهُ لَمْ يُرِدْ بِهَذَا الْحَدِيثِ كُلّهِ إلّا الْمَرِيضَ الّذِي يَقْدِرُ عَلَى الْقِيَامِ بِكُلْفَةِ، أَوْ عَلَى الْقُعُودِ بِمَشَقّةٍ، وَنَسَبَ بَعْضُ النّاسِ النّسَوِيّ إلَى التّصْحِيفِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالُوا إنّمَا هُوَ وَصَلَاتُهُ نَائِمًا عَلَى النّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، فَتَوَهّمَهُ النّسَوِيّ قَائِمًا، أَيْ مُضْطَجِعًا، فَتَرْجَمَ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ: بَابُ صَلَاةِ النّائِمِ، وَلَيْسَ كَمَا قَالُوا، فَإِنّ فِي الرّوَايَةِ الثّانِيَةِ: وَصَلَاةُ النّائِمِ عَلَى النّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَاعِدِ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَتَصَحّفُ، وَقَوْلُ الْخَطّابِيّ: **أَجْمَعَتْ الْأُمّةُ** عَلَى أَنّ الْمُضْطَجِعَ لَا يُصَلّي فِي حَالِ الصّحّةِ نَافِلَةً وَلَا غَيْرَهَا، وافَقَهُ أَبُو عُمَرَ عَلَى ادّعَاءِ الْإِجْمَاعِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَلَيْسَتْ بِمَسْأَلَةِ إجْمَاعٍ كما زعما، بل كان من السّلف من يجيز للصحيح أن يتنفّل مضطجعا، منهم الْحَسَنُ الْبَصْرِيّ، ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو عِيسَى التّرْمِذِيّ في مصنفه.." (١)

"بَدْءُ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ

قَالَ ابْنُ إسْحَاقَ: ثُمّ إنّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَيّأَ لِحَرْبِهِ قَامَ فِيمَا أَمَرَهُ اللهُ مِنْ جِهَادِ عَدُوّهِ وَقِتَالِ مَنْ أَمَرَهُ اللهُ بِهِ مِمّنْ يَلِيهِ مِنْ الْمُشْرِكِينَ مُشْرِكِي الْعَرَبِ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى بِثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً.

الْقِيَامَ عَلَى مَا بِهِمْ مِنْ السّقَمِ وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا اللّفْظِ يُقَوّي مَا تَأَوّلَهُ الْخَطّابِيّ فِي صَلَاةِ الْقَاعِدِ أَنّهَا عَلَى النّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ ثُمّ قَالَ الْخَطّابِيّ: إنّمَا ذَلِكَ لِلضّعِيفِ الّذِي يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِكُلْفَةٍ وَإِنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ الْقِيَامِ الْبَتّةَ فَصَلَاتُهُ مِثْلُ صَلَاةِ الْقَائِمِ وَهَذَا كُلّهُ فِي الْفَرِيضَةِ وَالنّافِلَةِ وَخَالَفَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي تَخْصِيصِهِ هَذَا الْحَدِيثَ بِصَلَاةِ النّافِلَةِ فِي حَالِ الصّحّةِ وَاحْتَجّ الْخَطّابِيّ بِحَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَفِيهِ وَصَلَاتُهُ قَائِمًا عَلَى النّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، قَالَ وَقَدْ **أَجْمَعَتْ الْأُمّةُ** أَنْ لَا يُصَلّيَ أَحَدٌ مُضْطَجِعًا إلّا مِنْ مَرَضٍ فَدَلّ عَلَى أَنّهُ لَمْ يُرِدْ بِهَذَا الْحَدِيثِ كُلّهِ إلّا الْمَرِيضَ الّذِي يَقْدِرُ عَلَى الْقِيَامِ بِكُلْفَةِ أَوْ عَلَى الْقُعُودِ بِمَشَقّةِ وَنَسَبَ بَعْضُ النّاسِ النّسَوِيّ إلَى التّصْحِيفِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَقَالُوا: إنّمَا هُوَ وَصَلَاتُهُ نَائِمًا عَلَى النّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، فَتَوَهّمَهُ النّسَوِيّ قَائِمًا، أَيْ مُضْطَجِعًا، فَتَرْجَمَ عَلَيْهِ

---

(١) الروض الأنف ت الوكيل السهيلي ٥/٥٠

فِي كِتَابِهِ بَابُ صَلَاةِ النّائِمِ وَلَيْسَ كَمَا قَالُوا، فَإِنّ فِي الرّوَايَةِ الثّانِيَةِ وَصَلَاةُ النّائِمِ عَلَى النّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَاعِدِ وَمِثْلُ هَذَا لَا يَتَصَحّفُ وَقَوْلُ الْخَطّابِيّ: **أَجْمَعَتْ الْأُمّةُ** عَلَى أَنّ الْمُضْطَجِعَ لَا يُصَلّي فِي حَالِ الصّحّةِ نَافِلَةً وَلَا غَيْرَهَا، وَافَقَهُ أَبُو عُمَرَ عَلَى ادّعَاءِ الْإِجْمَاعِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَلَيْسَتْ بِمَسْأَلَةِ إجْمَاعٍ كَمَا زَعَمَا، بَلْ كَانَ مِنْ اللهِ مَنْ يُجِيزُ لِلصّحِيحِ أَنْ يَتَنَفّلَ مُضْطَجِعًا، مَعَهُمْ الْحَسَنُ الْبَصْرِيّ، ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو عِيسَى التّرْمِذِيّ فِي "مُصَنّفِهِ".." (١)

"فحسبك به". وقال الذهبي: "**أجمعت الأمة** على إمامة مجاهد والاحتجاج به" وقال قتادة: "أعلم من بقي بالتفسير مجاهد". له "تفسير" اعتمد عليه الشافعي والبخاري وغيرهما، ونقل البخاري كثيرا من تفسير مجاهد في كتاب التفسير من الجامع الصحيح. قال فؤاد سزكين: "وفي تفسيره نجد كثيرا من التفسيرات المجازية والمشبهة، وكان بعض تفسيره يقرأ بتحفظ، ذلك لأنه كان كثيرا ما يستشير علماء النصارى وأحبار اليهود وأما في حقل الفقه فقد جعل "للرأي" منزلة هامة. وقد نقل الطبري من هذا التفسير حوالي ٧٠٠ مرة في مواضع مختلفة، عن طريق الرواية وعن طريق تفاسير أخرى. ويقال: إنه مات وهو ساجد (١).

---

(١) تذكرة الحفاظ ٩٢ وتهذيب التهذيب ١٠: ٤٢ وابن سعد ٤: ٤٦٦ وميزان الاعتدال ٣: ٩ وحلية الأولياء ٣: ٢٧٩ والمعارف ٢٢٧ وغاية النهاية ٢: ٤١ وتاريخ التراث العربي ١: ١٨٥ ومعجم الأدباء. وطبقات الفقهاء ٤٥ وابن النديم ٣٣ وصفة الصفوة ٢: ١١٧ والأعلام ٦: ١٦١ وهدية العارفين ١: ٤ وكشف الظنون ١٥٨ وفجر الإسلام ٢٥١ ومقدمة ابن تيمية في أصول التفسير ٢٨.." (٢)

"الَّذِي **أَجمعت الْأمة** عَلَيْهِ والواصل إِلَى مالم تطمح الآمال إِلَيْهِ وَالْبَحْر الَّذِي لَا سَاحل لَهُ والحبر الَّذِي حمل أعباء السّنة كَاهِله قطع اللَّيْل وَالنَّهَار دائبين فِي دأبه وَجمع نَفسه على أشتات الْعُلُوم لَا يتَّخذ غير الْعلم وَالْعَمَل صاحبين وهما مُنْتَهى أربه حفظ لَا تغيب عَنهُ شاردة وَضبط أستوت لَدَيْهِ الطريفة والتالدة وإتقان سَاوَى بِهِ من سبقه إِن لم يكن فاقه وسعة علم أثري بهَا وَترك النَّاس كلهم بَين

---

(١) الروض الأنف ت السلامي السهيلي ٥/٣٥

(٢) معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» ابن عساكر، أبو منصور ٢/٦٦٣

يَدَيْهِ ذَوي فاقة

لَهُ تَارِيخ الشَّام فِي ثَمَانِينَ مجلدة وَأكْثر أبان فِيهِ عَمَّا لم يَكْتُمهُ غَيره وَإِنَّمَا عجز عَنهُ وَمن طالع هَذَا الْكتاب عرف إِلَى أَي مرتبَة وصل هَذَا الإِمَام واستقل الثريا وَمَا رَضِي بدر التَّمام وَله الْأَطْرَاف وتبيين كذب المفترى فِيمَا نسب إِلَى الإِمَام أبي الْحسن الْأَشْعَرِيّ وعدة تصانيف وتخاريج وفوائد مَا الْحفاظ إِلَيْهَا إِلَّا محاويج ومجالس إملاء من صدرة يخرلها البُخَارِيّ وَيسلم مُسلم وَلَا يرْتَد أَو يعْمل فِي الرحلة إِلَيْهَا البزل المهارى

ولد فِي مستهل سنة تسع وَتِسْعين وَأَرْبَعمِائَة

وَسمع خلائق وعدة شُيُوخه ألف وثلاثمائة شيخ وَمن النِّسَاء بضع وَثَمَانُونَ امْرَأَة وارتحل إِلَى الْعرَاق وَمَكَّة وَالْمَدينَة وارتحل إِلَى بِلَاد الْعَجم فَسمع بأصبهان ونيسابور ومرو وتبريز وميهنة وبيهق وخسروجرد وبسطام ودامغان والري وزنجان وهمذان وأسداباذ وجي وهراة وبون وبغ وبوشنج وسرخس ونوقان وسمنان وأبهر ومرند وخوى وجرباذقان ومشكان وروذراور وحلوان وأرجيش

وَسمع بالأنبار والرافقة والرحبة وماردين وماكسين وَغَيرهَا من الْبِلَاد الْكَثِيرَة." (١)

"عول: العول في الفرائض بفتح العين وإسكان الواو، وهو إذا ضاق المال عن سهام أهل الفروض تعال المسألة أي: ترفع سهامها على كل واحد بقدر فرضه لأن كل واحد يأخذ فرضه بتمامه إذا انفرد، فإذا ضاق المال وجب أن يقتسموا على قدر الحقوق كأصحاب الديون والوصايا. واتفقت الصحابة رضي الله تعالى عنهم على العول في زمن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه حين ماتت امرأة في خلافته وتركت زوجا وأختين، وكانت أول فريضة أعيلت في الإسلام، فجمع الصحابة رضي الله تعالى عنهم وقال لهم: فرض الله تعالى للزوج النصف وللأختين الثلثين، فإن بدأت بالزوج لم يبق للأختين حقهما، وإن بدأت بالأختين لم يبق للزوج حقه، فأشيروا عليّ فأشار عليه العباس رضي الله تعالى عنه بالعول، وقال: أرأيت لو مات رجل وترك ستة دراهم لرجل عليه ثلاثة ولآخر أربعة أليس يجعل المال سبعة أجزاء، فأخذت الصحابة رضي الله تعالى عنهم بقوله، ثم أظهر ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فيه الخلاف بعد ذلك وأنكر العول. وقال: إن الذي أحصى رمل عالج عددًا لم يجعل في المال نصفًا ونصفا وثلثا، هكذا رويناه في سنن البيهقي، وكذا ذكره إمام

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي السُّهْرَوَرْدي ٧/٢١٦

الفرائض وغيرها أبو الحسن محمد بن يحيى بن سراقة، وعلى هذا فالمسألة التي وقعت في حال مخالفة ابن عباس كانت زوجًا وأختا وأمًا وهي المقصودة بهذا الشعر، وليس مراده التي حدثت في زمن عمر رضي الله تعالى عنه، وأما قول الغزالي: أنه قال لم يجعل في المال نصفًا وثلثين فليس بمعروف ولا منقول، ولم يأخذ بقول ابن عباس في نفي العول إلا طائفة يسيرة، حكاه ابن سراقة عن أهل الظاهر ثم **أجمعت الأمة** على إثبات العول، وأهل الظاهر لا يعتد بخلافهم، وابن عباس محجوج بإجماع الصحابة تفريعًا على المختار أنه لا يشترط في الإجماع انقراض العصر، ثم على مذهب ابن عباس يقدم الأقوى من ذوي الفروض، ويدخل النقص على غيره وبيانه أن كل من لا ينقص فرضه إلا إلى فرض كالزوج والزوجة والأم والجدة وولد الأم، فهو مقدم على من يسقط فرضه في حال التعصيب، وهي البنات وبنات الابن والأخوات للأبوين أو للأب، والله تعالى أعلم.

وأما قول الغزالي في الوسيط والوجيز: والعول الرفع فمما أنكر عليه لأن العول مصدر عال يعول عولا فهو لازم، فسبيله أن يقول هو الارتفاع لا الرفع، فإن الأزهري وغيره." (١)

"منه وإنما المقصود الإحسان إليه لينبذ هذا الضلال (كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الثلاثة الذي خلفوا لما جاء المتخلفون عن الغزاة يعتذرون ويحلفون وكانوا يكذبون وهؤلاء الثلاثة صدقوا وعوقبوا بالهجر ثم تاب الله عليهم ببركة الصدق) وقال الإمام المحقق ابن قيم الجوزية ــرحمه الله تعالىــ: (وعلى المتكلم في هذا الباب وغيره أن يكون مصدر كلامه عن العلم بالحق وغايته النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولإخوانه المسلمين وإن جعل الحق تبعا للهوى فسد القلب والعمل والحال والطريق قال الله تعالى ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن وقال النبي لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به فالعلم والعدل أصل كل خير والظلم والجهل أصل كل شر والله تعالى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق وأمره أن يعدل بين الطوائف ولا يتبع هوى أحد منهم فقال تعالى فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت أن لأعدل بينكم الله ربنا وربكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا وإليه المصير) يقول الإمام الفذ الإمام ابن ناصر الدين الدمشقيــرحمه الله تعالىــ: (هيهات هيهات إن في الكلام في الرجال عقبات؛ مرتقبها على خطر ومرتقيها هوى لا

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات النووي ٥٢/٤

منجى له ولا وزر فلو حاسب نفسه الرامي أخاه ما السبب الذي هاج ذلك لتحقق أنه الهوى الذي صاحبه هالك) وقديماً كان سلفنا الكرام ــرضي الله عنهم ــيقولون: (احذروا من الناس صنفين صاحب هوى قد فتنه هواه وصاحب دنيا أعمته دنياه)؛أم الأصل الثالث فهو معرفة الرجال بالحق: يقول الحافظ ابن حزم: (التقليد على الحقيقة إنما هو قبول ما قاله قائل دون النبي صلى الله عليه وسلم بغير برهان فهذا هو الذي **أجمعت الأمة** على تسميته تقليدا وقام البرهان على بطلانه) وقال الشوكاني ــ رحمه الله تعالى ــ في التقليد: (هو قبول رأي من لا تقوم به الحجة بلا حجة) فثمرة التقليد إهمال النصوص الشرعية وتعطيل العقل البشري؛ فالإنسان يرى بعين غيره بدون معرفة ولسان حاله يقول أن إمامه قد اقتبس شعلة من نور العصمة فلا يمكن أن يفوته حديث ولا يمكن أن يخطيء في فهم حديث فيصبح الإنسان أسيراً لا حراك به ليس له." (١)

"قدرة على التأمل والتفكير والنظر وإن وجد فيه بقية من تأمل أوفكر فإنه يسخرها لتحليل أقوال شيخه ودراستها فمنها المبدأ وإليها المنتهى؛ كثي من النزاعات التي تحدث بين العلماء وبين طلبة العلم قديماً وحديثاً حصلت بسبب هذا التقليد والتعصب لأقوال الرجال ومعرفة الحق بأقوال الرجال وتنصيبهم حجة في كل صغيرة وكبيرة يقول الإمام ابن القيم: (اتخاذ أقوال رجل بعينه بمنزلة نصوص الشارع لا يلتفت إلى قول من سواه بل ولا إلى نصوص الشارع إلا إذا وافقت نصوص قوله فهذا والله هو الذي **أجمعت الأمة** على أنه محرم في دين الله ولم يظهر في الأمة إلا بعد انقراض القرون الفاضلة) فمسألة التقليد والتعصب لأقوال الرجال خطأ كامن وخطير جداً في منهج التلقي فينبغي أن نتجاوز أقوال الرجال ونتحرر من هذا الداء العضال إلى تقديم قول الله ورسوله ــصلى الله عليه وسلم ــوما أحد من الأئمة الربانيين إلا وقد نهى عن تقليده وأخذ كلامه دون برهان يقول عبد الله بن مسعود ــرضي الله تعالى عنه ــ: (ألا لايقلدن أحدكم دينه رجلاً إن آمن آمن وإن كفر كفر فإنه لا أسوة في الشر) وقال سفيان بن عيينة: (اضطجع ربيعة) ربيعة الرأي ﴿هل﴾ تعرفون اسم أبيه؟ ربيعة شيخ مالك ما اسم أبيه؟ لا. ربيعة الرأي هذا إضافة إلى اجتهاد بمنهج أهل الرأي. نعم. ما اسم أبيه؟ نعم فروخ نسيتم قصته؛ الذي خرج في الجهاد وبقي سنوات طويلة وهو ﴿أي ربيعة﴾ حمل في بطن أمه ثم ولدته وعلمته حتى صار إماماً؛ قصته طويلة معروفة. نعم. الشاهد يقول سفيان بن

---

(١) منهاج أهل السنة في تقويم الرجال ابن المنير ص/١٣

عيينة ــ رحمه الله ــ: (اضطجع ربيعة مقنعاً رأسه وبكى فقيل له: (ما يبكيك؟) فقال: (رياء ظاهر وشهوة خفية والناس عند علمائهم كالصبيان في حجور أمهاتهم ما نهوهم عنه انتهوا وما أمروهم به ائتمروا) يعني يتأسى لحل بعض العلماء لاتصافهم بالرياء الظاهر والشهوة الخفية (والناس عند علمائهم كالصبيان في حجور أمهاتهم) يعني علمائهم الذين يتولون صياغتهم وتربيتهم وقال أبو حنيفة ــ رحمه الله ــ: (لا يحل لمن يفتي من كتبي أن يفتي حتى يعلم من أين قلت) وقال مالك بن أنس ــ رحمه الله ــ: (إنما أنا بشر أخطيء وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به و كل مالم يوافق الكتاب والسنة فتركوه) حتى الإمام الشافعي ــ رحمه الله ــ أو بعض تلامذة الإمام مالك ــ على ما أذكر ــ كان يحضر في مجلسه." (١)

"٣٨ أقدّم فى كل من البابين الأوّلين من اشتهر بلقبه، و اشتهر بأبيه و لم يعرف له اسم، ثم من له اسم منهما أذكره باختصار، كما فعلته فى الكنى.
و أمّا الأنساب فأقدّم فيها من لا يعرف إلاّ بالنسبة و لم يذكر له فى الكتاب ترجمة، و أما من ذكر له فى الكتاب ترجمة، فقد أذكره فى نسبته، و قد لا أذكره، لأن ذكر جميع من انتسب فى الكتاب إلى الموصل أو الشام أو حماة مثلا فى تلك النسبة، ممّا يطول شرحه، و يملّ ذكره، بلا كبير فائدة.
*** هذا و لمّا كان رسول الله صلى الله عليه و سلم هو الذى أظهر هذا الدّين القويم، و أنار هذا الصّراط المستقيم، و كان كلّ فضل منسوبا إلى فضله، و كلّ علم مستفادا من علمه، و لو لاه ما كان عالم يذكر، و لا فاضل علمه ينشر، و كانت سائر الأفاضل، و العلماء الأماثل، و الأولياء المخلصين، و الصّلحاء السّابقين، يغترفون من ذلك البحر، و يستنيرون بذلك البدر.
و كانوا كما قال صاحب البردة، رحمه الله تعالى ١:

و كلّهم من رسول الله ملتمس
غرفا من البحر أو رشفا من الدّيم

تعيّن أن نبدأ بذكر شاء يسير من سيرته الشريفة، و أوصافه المنيفة، /لتكون لهذا الكتاب مشرّفة، و على غيره من الطّبقات التى خلت عنها مفضّلة، و يكون لهم فى الذّكر إماما، كما كان لهم فى الدّين

(١) منهاج أهل السنة في تقويم الرجال ابن المنير ص/١٤

هاديا و هماما.

*** ثمّ نتلوه بذكر ترجمة الإمام الأعظم، و الحبر البحر المكرّم، أحد أفراد الزمان، و إنسان عين الأعيان، الذى سارت بفضله الرّكبان، و عمّت فواضله سائر البلدان، و اعترف بمعروفه الشامل كلّ قاص و دان، و **أجمعت الأمة**، أنه قدوة الأئمّة، و هو أبو حنيفة النعمان، رضى اللّه تعالى عنه و أرضاه، و جعل الجنة متقلّبه و مثواه، و فى ذلك المحلّ المقدّس جمعنا و إيّاه ٢.

١) بردة المديح ٥.

٢) هكذا ورد النص فى ص على هذه الصورة من السعة، و جاء فى ط، ن: «أبى حنيفة النعمان، جمعنا اللّه و إياه فى أعلى طبقات الجنان».." (١)

"

٤٦٠٤ (٤٨٥٤) عبد الله بن معسر بن كدام عن أبيه

قال أبو حاتم متروك الحديث وقال العقيلي لا يتابع علي حديثه ولا يعرف الا به حدثناه القاسم بن محمد النهمي حدثنا أبو بلال الأشعري حدثنا عبد الله بن معسر عن أبيه عن وبرة عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل توقه وتنقة وفي معجم الطبراني من حديث هذا التالف (عن الزبير بن سعيد) عن القاسم عن أبي أمامة في انقطاع عذاب جهنم وهذا باطل

٤٦٠٥ (٣٦٣٤ ت) عبد الله بن مسلم بن جندب الهذلي مديني مقل

ما علمت لأحد فية غمزا وقال أبو زرعة لابأس به

ابن أبي فديك عن هذا عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث لا ترد اللبن والوسادة والدهن قال أبو حاتم هذا حديث منكر

٤٦٠٦ (٤٨٥٥) عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد صاحب التصانيف صدوق قليل الرواية

روي عن اسحاق بن راهوية وجماعة

قال الخطيب كان ثقة دينا فاضلا

وقال الحاكم **أجمعت الأمة** على أن القتبي كذاب

---

(١) الطبقات السنية في تراجم الحنفية ط-أخرى الطوفي ٣٨/١

قلت هذه مجازفة قبيحة وكلام من لم يخف الله

ورأيت في مرآة الزمان أن الدارقطني قال كان ابن قتيبة يميل الى التشبيه منحرف عن العترة وكلامه يدل عليه

". (١)

"

٧٨٠٩ ٧٦٦١ محمد بن عبدالله السلمي الطرسوسي نزيل بانياس في حدود الأربعمائة

لا شيء

٧٨١٠ ٧٦٦٢ صح محمد بن عبدالله الضبي النيسابوري الحاكم أبو عبدالله الحافظ صاحب التصانيف

إمام صدوق لكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة ويكثر من ذلك فما أدري هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل ذلك وإن علم فهذه خيانة عظيمة ثم هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين

وقد قال ابن طاهر سألت أبا إسماعيل عبدالله الأنصاري عن الحاكم أبي عبدالله فقال إمام في الحديث رافضي خبيث

قلت الله يحب الإنصاف ما الرجل برافضي بل شيعي فقط

ومن شقاشقه قوله **أجمعت الأمة** أن الضبي كذاب وقوله في إن المصطفى صلى الله عليه وسلم ولد مسرورا مختونا قد تواتر هذا وقوله إن عليا وصى فأما صدقه في نفسه ومعرفته بهذا الشأن فأمر مجمع عليه

مات سنة خمس وأربعمائة

٧٨١١ ٧٦٧١ محمد بن عبدالله البصري سمع أنسا يقول إن فاطمة جاءت بكسرة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أما إنها أول طعام دخل جوف أبيك منذ ثلاث

قال البخاري في تاريخه حدثنيه هشام بن عبدالملك عن عمار بن عمارة عنه مجهول مر

٧٨١٢ محمد بن عبدالله عن أبيه فذكر حديثا أرسله أبوه وعنه سهيل مجهول

---

(١) ميزان الاعتدال (ط العلمية) الذهبي، شمس الدين ١٩٨/٤

(١) ".

"نعي إِلَى أبي الدَّرْدَاء فَقَالَ مَا ترك بعده مثله وَدفن بِالبَقِيعِ وَصلى عَلَيْهِ عُثْمَان وَقيل عمار وَقيل الزبير وَدَفنه لَيْلًا بإيصائه بذلك إِلَيْهِ سنة اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ لِلْهِجْرَةِ وروى لَهُ الْجَمَاعَة

٣ - (عبد الله بن مُسلم)

ابْن قُتَيْبَة عبد الله بن مُسلم بن قُتَيْبَة الدينَوَرِي وَقيل الْمروزِي الْكَاتِب نزيل بَغْدَاد صَاحب التصانيف حدث عَن إِسْحَاق بن رَاهَوَيْه وَمُحَمّد بن زِيَاد الزيَادي وَزِيَاد بن يحيى الحساني وَأبي حَاتِم السجسْتانِي وَغَيرهم وروى عَنهُ ابْنه القَاضِي أَحْمد وَعبيد الله السكرِي وَعبيد الله بن أَحْمد ابْن بكير وَعبد الله بن جَعْفَر بن درسْتوَيْه ومولده سنة ثَلَاث عشرَة وَتُوفِّي سنة سبع وَسِتِّينَ ومائتين قَالَ الْخَطِيب كَانَ ثِقَة دينا فَاضلا ولي قَضَاء الدينور وَكَانَ رَأْسا فِي اللُّغَة والعربية وَالْأَخْبَار وَأَيَّام النَّاس وَقَالَ الْبَيْهَقِيّ كَانَ يرى رَأْي الكرامية وَنقل صَاحب الْمرْآة عَن الدَّارَقُطْنِيّ أَنه كَانَ يمِيل إِلَى التَّشْبِيه قلت وَهَذَا فِيهِ بعدٌ لِأَن لَهُ مصنفاً فِي الرَّد على المشبهة وَالله أعلم وَمَات فَجْأَة صَاح صَيْحَة عَظِيمَة سَمِعت من بعدٍ ثمَّ أُغمي عَلَيْهِ كَانَ أكل هريسةً فَأصَاب حرارةً فَبَقيَ إِلَى الظّهْر ثمَّ اضْطربَ سَاعَة ثمَّ هدأ فَمَا زَالَ يتَشَهَّد إِلَى السحر وَمَات

وَقَالَ مَسْعُود السجْزِي سَمِعت الْحَاكِم يَقُول **أَجمعت الْأمة** على أَن القتيبي كَذَّاب وَهَذِه مجازفةٌ من الْحَاكِم قَالَ الشَّيْخ شمس الدّين مَا علمت أحدا اتهمَ القتيبي فِي نَقله مَعَ أَن الْخَطِيب قد وَثَّقَهُ وَمَا أعلم الْأمة أَجمعت إِلَّا على كذب الدَّجَّال ومسيلمة وَمن تصانيفه كتاب مُخْتَلف الحَدِيث كتاب إِعْرَاب الْقُرْآن كتاب الْخَلِيل كتاب جَامع النَّحْو كتاب ديوَان الْكتاب كتاب خلق)

الْإِنْسَان كتاب الْمَرَاتِب والمناقب كتاب القراآت كتاب الأنواء كتاب التَّسْوِيَة بَين الْعَرَب والعجم كتاب دَلَائِل النُّبُوَّة كتاب مُشكل الْقُرْآن كتاب تَأْوِيل مُخْتَلف الحَدِيث كتاب المعارف كتاب جَامع الْفِقْه كتاب غَرِيب الحَدِيث كتاب الميسر والقداح كتاب الحكم والأمثال كتاب الْأَشْرِبَة كتاب جَامع النَّحْو الصَّغِير كتاب." (٢)

---

(١) ميزان الاعتدال (ط العلمية) الذهبي، شمس الدين ٦/٢١٦

(٢) الوافي بالوفيات الصفدي ١٧/٣٢٦

"وذكر ابن النجار بإسناده: أن رجلا حلف بالطلاق أنه رآه بعرفة، ولم يكن الشيخ حج تلك السنة، فأخبر الشيخ بذلك فأطرق، ثم رفع رأسه، وقال: **أجمعت الأمة** قاطبة على أن إبليس عدو الله يسير من المشرق إلى المغرب، في إفتان مسلم أو مسلمة، في لحظة واحدة، فلا ينكر لعبد من عبيد الله أن يمضي في طاعة الله بإذن الله في ليلة إلى مكة ويعود. ثم التفت إلى الحالف، وقال: طبْ نفسا فإن زوجتك معك حلال.

قال ابن الجوزي: كان الراذاني كثير التهجد، ملازما للصيام.

تُوفي رحمه الله يوم الأحد رابع عشر جمادى الأولى، سنة أربع وتسعين وأربعمائة. ودفن بأَوَانا.

أَبُو الحسن بن زفر العكبري:

ذكره القاضي أَبُو الحسين فيمن." (١)

"٧٣٩- أسد بن محمد بن سعد أبو الحارث الكوفي، روى القراءة عرضًا عن إبراهيم بن إسحاق صاحب حمزة، قرأ عليه عيسى بن موسى الحربي.

٧٤٠- "ك" إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، روى القراءة عن "ك" حمزة وهو من المقلين عنه، روى القراءة عنه "ك" عنبسة بن النضر تفرد عنه، وروى عنه يحيى بن آدم وابن مهدي وخلق وكان ثقة أحفظ من روى عن جده وأتقنهم، وفي سنة اثنتين وستين ومائة.

٧٤١- أسعد بن الحسين بن سعد بن علي بن بندار القاضي أبو ذر اليزدي المقرئ الإمام المحقق الضابط الناقل، ألف كتابًا في العشر سماه المنتقى رأيته ورأيت له أيضا مختصرًا وجمع إمالات قتيبة، قرأ على محمد بن أبي نصر بأصبهان وأبي نصر بن محمد المؤذن بجامع أصبهان في سنة أربعين وخمسمائة، وبقي إلى بعد الثمانين وخمسمائة، ثم١ أتى لما دخلت مدينة يزد في سنة ثمان وثمانمائة وقفت له على كتاب حافل سماه غاية المنتهى ونهاية المبتدى في القراءات العشر أحسن في تأليفه وأجاد في تصنيفه قال في أوله أما بعد فإن هذا كتاب جمعت فيه خمسين رواية عن القراء العشرة الذين **أجمعت الأمة** على إمامتهم والاقتداء بقراءاتهم٢ وذكرت من كل رواية ما وقع إليّ من طريق عالٍ مذكور٣ مشهور زهاء أربعمائة طريق ثم ذكر باقي كلامه ورأيته قد أسند فيه قراءته على أبي الكرم الشهرزوري وأبي منصور محمد بن عبد الملك بن خيرون وعمر بن ظفر المغازلي وهبة الله بن

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة ابن رجب الحنبلي ٢١٤/١

أبي طاهر بن سوار وأبي محمد سبط الخياط وسهل بن محمد الحاجي الأصبهاني والحسن بن محمد أحمد الضرير اليزدي سنة ست وعشرين وخمسمائة وعبد الوهاب بن محمد الصابوني ومحمد بن أحمد المعلم وجابر بن محمد الأذاني ومحمد بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن أبرويه وعبد الله بن علي بن عبد الله الطامدي وروى القراءة عن والده أبي الفضل الحسين بن سعد وروى كتاب السبعة لابن مجاهد قراءة على الشيخ أبي الحسن علي بن

---

١ "ثم" إلى آخر الترجمة: لا ك.

٢ زيد بعد "بقراءاتهم" في ق "والأقدم رواياتهم" ولعل المراد "والأخذ برواياتهم".

٣ مذكور ع مفرده ق.." (١)

"التصانيف في الحديث، ولد سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، أخذ القراءة عرضا عن أحمد بن إسماعيل الصرام وأبي بكر محمد بن العباس ابن الإمام بخراسان وأبي عيسى بكار بن محمد ببغداد وأبي علي النقار بالكوفة ومحمد بن الحسين بن أيوب النوقاني وأبي الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكازري، وسمع الأصم وتفقه على أبي سهل الصعلوكي، وبرع في فنون الحديث وأتقن الفقه للشافعي وألف كتاب المستدرك على الصحيحين وتاريخ نيسابور، وكان إماما ثقة صدوقا إلا أن في مستدركه أحاديث ضعيفة، ومما انتقد عليه قوله: **أجمعت الأمة** على أن القتبي كذاب، وقوله: إن المصطفى - صلّى الله عليه وسلّم- ولد مختونا مسرورا قد تواتر هذا، وقوله: "إن عليا وصيي"، قلت: أما كلامه في القتبي وهو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الإمام المشهور، فإنه صدوق ثقة فقال الحافظ الذهبي في ميزانه: إن هذا مجازفة من الحاكم انتهى، وسألت شيخنا الحافظ ابن كثير عن ذلك فقال: هذا تصحيف وإنما هو العتبي بالعين فإنهم أجمعوا على ضعفه، وأما كونه صلّى الله عليه وسلّم ولد مختونا مسرورا فالخلاف فيه مشهور بين العلماء كما ذكرناه في غير هذا الموضع، وأما قوله: "إن عليا -رضي الله عنه- وصيي" فهو من زلاته فإنه لا يجهل أن هذا غير صحيح، لكنه كان شيعيا مع حبه للشيخين رضي الله عنهما، مات في صفر سنة خمس وأربعمائة عن خمس وثمانين سنة.

٣١٧٩- محمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن حماد بن ثابت بن أبي حنيفة، أبو الفضل محيي

---

(١) غاية النهاية في طبقات القراء ابن الجزري ١٥٩/١

الدين بن العاقولي اللخمي الشافعي، شيخ بغداد ومدرس المستنصرية بها، إمام فقيه، تلا بالعشر على النجم عبد الله بن عبد المؤمن الواسطي، ولم أعلم أنه أقرأ، ولد سنة أربع وسبعمائة ومات في رابع عشرين شهر رمضان سنة ثمان وستين وسبعمائة ببغداد.

٣١٨٠- محمد بن عبد الله بن محمد بن لبّ القرشي الأموي المرسي، الإمام مجد الدين بن الصائغ الأندلسي علامة أوحد، مقرئ نحوي بارع في العلوم، ورد مصر سنة خمس وثلاثين وسبعمائة وتصدر بها لأنواع١ العلوم، قرأ بالأندلس

---

١ لأنواع ك، لإبداع ع، لإقراء ق.." (١)

"أيضا، لأنه صلى اللَّه عليه وسلّم معصوم قبل النبوة وبعدها.

ومنها قول سفيان الثوري: ليغفر لك ما كان في الجاهلية ما علمت وما لم تعلم، وهو مردود بمثل الّذي قبله، ومنها قول عطاء الخراسانيّ: ليغفر لك ما تقدم من ذنب أبويك آدم وحواء ببركتك، وما تأخر من ذنوب أمتك بدعوتك على حذف مضاف.

ومنها ما حكى عن مجاهد: ليغفر لك ما تقدم من حديث مارية وما تأخر من امرأة زيد، وهذا قول باطل، فإنه لم يكن في قصه مارية وامرأة زيد ذنب أصلا، وقد أوردنا ما جاء في قصتيهما عند ذكر أزواجه وسراريه صلى اللَّه عليه وسلّم، وليس فيهما ما يعدّ زلة ولا ذنبا، ومن اعتقد ذلك فقد أخطأ.

ومنها قول الزمخشريّ: جميع ما فرط منك، وهذا مردود بشيئين: أحدهما:

عصمة الأنبياء، وقد **أجمعت الأمة** على عصمتهم فيما يتعلق بالتبليغ وفي غير ذلك من الكبائر ومن الصغائر الرذيلة التي تحط مرتبتهم، ومن المداومة على الصغائر، فهذه الأربعة مجمع عليها، واختلفوا في الصغائر التي لا تحط مرتبتهم، فذهبت المعتزلة، وكثير من غيرهم إلى جوازها، والمختار المنع لأنا مأمورون بالاقتداء في كل ما يصدر منهم في قول وفعل، فكيف يقع منهم ما لا ينبغي، ونؤمر بالاقتداء بهم فيه؟

وتجاسر قوم على الأنبياء فنسبوا إليهم تجويزها عليهم مطلقا، وهم محجوجون بما تقدم من الإجماع، ثم إن الذين جوزوا الصغائر لم يجوزوها بنص ولا دليل، وإنما أخذوا ذلك من هذه الآية وأمثالها، وقد

---

(١) غاية النهاية في طبقات القراء ابن الجزري ٢/١٨٥

ظهر بجواب هذه، وفي كل موضع من الباقيات يذكر جوابه إن شاء الله تعالى.

والذين جوزوا الصغائر التي ليست برذائل، قال ابن عطية: اختلفوا هل وقع ذلك من محمد صلى الله عليه وسلّم أو لم يقع؟ قال كاتبه: والحق الّذي لا مرية فيه أنه لم يقع، وكيف يستحيل خلاف ذلك وأحواله صلى الله عليه وسلّم منقسمة إلى قول وفعل؟ أما القول، فقال تعالى: وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى [(١)] ، وأما الفعل،

[(١)] النجم: ٣- ٤.." (١)

"قال: [أغلظ رجل لأبى بكر الصديق فقلت: أقتله] ؟ فانتهزنى، وقال: ليس هذا لأحد بعد رسول اللَّه صلّى الله عليه وسلّم [(١)] .

[(١)] (سنن النسائي) : ٧/ ٢٥، كتاب التحريم، باب (١٦) الحكم فيمن سب رسول اللَّه صلّى الله عليه وسلّم حديث رقم (٤٠٨٢) ، وسياقه مضطرب في (الأصل) ، وما بين الحاصرتين تصويب للسياق من (سنن النسائي) .

وأخرج النسائي في باب (١٧) ذكر الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث: الحديث رقم (٤٠٨٣) ، (٤٠٨٤) ، (٤٠٨٥) بسياقات مختلفة من طرق كلها عن أبى برزة.

وعن أبى برزة أيضا أخرجه أبو داود في (السنن) : ٤/ ٥٣٠- ٥٣١، كتاب الحدود، باب (٢) الحكم فيمن سب رسول اللَّه صلّى الله عليه وسلّم، حديث رقم (٤٣٦٣) . وقال الخطابي في (معالم السن) : أخبرنى الحسن بن يحى عن ابن المنذر قال: قال أحمد بن حنبل في معنى هذا الحديث: أي لم يكن لأبى بكر رضى الله تبارك وتعالى عنه أن يقتل رجلا إلا بإحدى الثلاث التي قالها رسول اللَّه صلّى الله عليه وسلّم: «كفر بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، وقتل نفس بغير نفس» ، وكان لرسول اللَّه صلّى الله عليه وسلّم أن يقتل.

قال: وفيه دليل على أن التعزير ليس بواجب، وللإمام أم يعزر فيما يستحق به التأديب، وله أن يعفو فلا يفعل ذلك. (معالم السنن) .

---

(١) إمتاع الأسماع المقريزي ١١٤/٣

وقال الإمام ابن تيمية في (الصارم المسلول) : من سبّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم من مسلم أو كافر فإنه يجب قتله، هذا مذهب عليه عامة أهل العلم. قال ابن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن حدّ من سبّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم القتل. وممن قاله: مالك، والليث، وأحمد، وإسحاق، وهو مذهب الشافعيّ. قال:

وحكى عن النعمان: لا يقتل، يعنى الّذي هم عليه من الشرك أعظم، وقد حكى أبو بكر الفارسي من أصحاب الشافعيّ إجماع المسلمين على أن حدّ من سب رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم القتل، كما أن حدّ من سبّ غيره الجلد.

وإن الإجماع الّذي حكاه هذا محمول على إجماع الصدر الأول من الصحابة والتابعين أو أنه أراد به إجماعهم على أن سابّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يجب قتله إذا كان مسلما، وكذلك قيد القاضي عياض، فقال: أجمعت الأمة على قتل متنقصه من المسلمين وسابّه، وكذلك حكى عن غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره. -." (١)

"٧٠٢٠ - محمد بن عبد الله الضبي النيسابوري الحاكم أبو عبد الله الحافظ [وهو محمد بن عبد الله بن نعيم أو محمد بن نعيم]

صاحب التصانيف إمام صدوق ولكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة فيكثر من ذلك فما أدري هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل ذلك وإن علم فهو خيانة عظيمة.

ثم هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين.

وقد قال ابن طاهر: سألت أبا إسماعيل عبد الله الأنصاري عن الحاكم أبي عبد الله فقال: إمام في الحديث رافضي خبيث.

قلت: الله يحب الإنصاف ، ما الرجل رافضي بل شيعي فقط.

ومن شقاشقه قوله: أجمعت الأمة على أن القتبي كذاب وقوله في أن المصطفى صلى الله عليه وسلم ولد مسرورا مختونا قد تواتر هذا وقوله: إن عَلِيًّا وصي.

فأما صدقه في نفسه ومعرفته بهذا الشأن فأمر مجمع عليه.

مات سنة خمس وأربع مِئَة. انتهى.

---

(١) إمتاع الأسماع المقريزي ٩/ ٢١٠

والحاكم أجل قدرا وأعظم خطرا وأكبر ذكرا من أن يذكر في الضعفاء لكن قيل في الاعتذار عنه: أنه عند تصنيفه للمستدرك كان في أواخر عمره. -[٢٥٧]-

وذكر بعضهم أنه حصل له تغيير وغفلة في آخر عمره ويدل على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب الضعفاء له وقطع بترك الرواية عنهم ومنع من الاحتجاج بهم ثم أخرج أحاديث بعضهم في مستدركه وصححها.

من ذلك: أنه أخرج حديثا لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وقال فيه: هذا حديث صحيح الإسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وكان قد ذكره في الضعفاء فقال: إنه روى، عَن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه.

وقال في آخر الكتاب: فهؤلاء الذين ذكرتهم في هذا الكتاب ثبت عندي جرحهم لأني لا أستحل الجرح إلا مبينا، وَلا أجيزه تقليدا والذي أختار لطالب العلم أن لا يكتب حديث هؤلاء أصلا.." (١)

" أبو بكر الصديق رضي الله عنه

أبو بكر الصديق خليفة رسول الله صلى الله عليه و سلم اسمه : عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي يلتقي مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في مرة

قال النووي في تهذيبه : و ما ذكرناه من أن اسم أبي بكر الصديق : عبد الله هو الصحيح المشهور و قيل : اسمه عتيق و الصواب الذي عليه كافة العلماء أن عتيقا لقب له لا اسم و لقب عتيقا لعتقه من النار كما ورد في حديث رواه الترمذي و قيل : لعتاقة وجهه . أي حسنه و جماله . قاله مصعب بن الزبير و الليث ابن سعد و جماعة و قيل : لأنه لم يكن في نسبه شيء يعاب به

قال مصعب بن الزبير و غيره : و **أجمعت الأمة** على تسميته بالصديق لأنه بادر إلى تصديق رسول الله صلى الله عليه و سلم و لازم الصدق فلم تقع منه هناة ما و لا وقفة في حالة من الأحوال و كانت له في الإسلام المواقف الرفيعة منها قصته يوم ليلة الإسراء و ثباته و جوابه للكفار في ذلك و هجرته مع رسول الله صلى الله عليه و سلم و ترك عياله و أطفاله و ملازمته في الغار و سائر الطريق ثم كلامه يوم بدر و يوم الحديبية حين اشتبه على غيره الأمر في تأخر دخول مكة ثم بكاؤه

---

(١) لسان الميزان ت أبي غدة ابن حجر العسقلاني ٢٥٦/٧

حين قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن عبدا خيره الله بين الدنيا و الآخرة فاختار الآخرة ثم ثباته يوم وفاة رسول الله صلى الله عليه و سلم و خطبته الناس و تسكينهم ثم قيامه في قضية البيعة لمصلحة المسلمين ثم اهتمامه و ثباته في بعث جيش أسامة بن زيد إلى الشام و تصميمه في ذلك ثم قيامه في قتال أهل الردة و مناظرته للصحابة حتى حجهم بالدلائل و شرح الله صدورهم لما شرح له صدره من الحق و هو قتال أهل الردة ثم تجهيزه الجيوش إلى الشام لفتوحه و إمدادهم بالأمداد ثم ختم ذلك بمهم من أحسن مناقبه و أجل فضائله و هو استخلافه على المسلمين عمر رضي الله عنه و تفرسه فيه و وصيته له و استيداعه الله الأمة فخلفه الله عز و جل فيهم أحسن الخلافة و ظهر لعمر الذي هو حسنة من حسناته و واحدة من فعلاته تمهيد الإسلام و إعزاز الدين و تصديق وعد الله تعالى بأنه يظهره على الدين كله و كم للصديق من مناقب و مواقف و فضائل لا تحصى ؟ هذا كلام النووي

و أقول : قد أردت أن أبسط ترجمة الصديق بعض البسط ذاكرا فيه جملة كثيرة مما و قفت عليه من حالة و أرتب ذلك فصولا ." (١)

"وَأخرج البُخَارِيّ فِي تَارِيخه عَن أنس عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ (لَا تستضيئوا بِنَار الْمُشْركين وَلَا تنقشوا فِي خواتيمكم عَرَبيا) قَالَ البُخَارِيّ فِي تَارِيخه يَعْنِي عَرَبيا مُحَمَّد رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول (لَا تكْتبُوا مثل خَاتم النَّبِي مُحَمَّد رَسُول الله)

بَاب اخْتِصَاصه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِصَلَاة الْخَوْف

فِي مَذْهَب طَائِفَة مِنْهُم أَبُو يُوسُف صَاحب أبي حنيفَة لقَوْله تَعَالَى ﴿وَإِذا كنت فيهم فأقمت لَهُم الصَّلَاة﴾ الْآيَة فقيد بِكَوْنِهِ فيهم

وَالْحكمَة فِيهِ من حَيْثُ الْمَعْنى أَن الصَّلَاة مَعَه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَضِيلَة لَا يعادلها شَيْء فَاحْتمل لأَجلهَا تَغْيِير نظم الصَّلَاة حَتَّى لَا يحصل الإنفراد عَنهُ وَغَيره من الْأَئِمَّة لَيْسَ فِي مقَامه فالإستبدال بِهِ فِي الْجَمَاعَة سهل

بَاب اخْتِصَاصه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بالعصمة من كل ذَنْب كَبِيرا أَو صَغِيرا عمدا أَو سَهوا

---

(١) تاريخ الخلفاء – مطبعة السعادة السيوطي ص/٣١

قَالَ الله تَعَالَى ﴿ليغفر لَك الله مَا تقدم من ذَنْبك وَمَا تَأَخّر﴾ قَالَ السُّبْكِيّ فِي تَفْسِيره **أجمعت الْأمة** على عصمَة الْأَنْبِيَاء فِيمَا يتَعَلَّق بالتبليغ وَفِي غير ذَلِك من الْكَبَائِر وَمن الصَّغَائِر الرذيلة الَّتِي تحط مرتبتهم وَمن المداومة على الصَّغَائِر هَذِه الْأَرْبَعَة مجمع عَلَيْهَا

وَاخْتلف فِي الصَّغَائِر الَّتِي لَا تحط من مرتبتهم فَذَهَبت الْمُعْتَزلَة وَكثير من غَيرهم إِلَى جَوَازهَا وَالْمُخْتَار الْمَنْع لأَنا مأمورون بالأقتداء بهم فِي كل مَا يصدر مِنْهُم من قَول أَو فعل فَكيف يَقع مِنْهُم مَا لَا يَنْبَغِي وَيُؤمر بالإقتداء فِيهِ

قَالَ وَالَّذِي جوز ذَلِك لم يجوزها بِنَص وَلَا دَلِيل إِنَّمَا أَخذ ذَلِك من هَذِه الْآيَة يَعْنِي الْآيَة السَّابِقَة قَالَ وَلَقَد تأملتها مَعَ مَا قبلهَا وَمَا بعْدهَا فَوَجَدتهَا لَا تحْتَمل إِلَّا وَجها." (١)

". . . . .

= فسيدنا معاوية كان على حق وصواب عندما أيقن بضرورة اجتماع الأمة على خليفة من بعده، ولكنه لم يصب - رضي الله عنه - في اختياره ليزيد.

وأما عاطفة الأبوة فلا ننفي ولا نثبت بل نسكت عن هذه المسألة ولم نهتد فيها إلى الراجح، ولا نقول أكثر من هذا في حق صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكاتب وحيه والخليفة الذي **أجمعت الأمة** على بيعته حتى سمّي ذلك العام بعام الجماعة.

وللعلامة ابن خلدون كلام نفيس رحمه الله في هذه المسألة إذ يقول: والذي دعا معاوية لإيثار ابنه يزيد بالعهد دون من سواه إنما هو مراعاة المصلحة العامة في اجتماع الناس واتفاق أهوائهم باتفاق أهل الحل والعقد عليه حينئذ.

وقال أيضًا: وعدل عن الفاضل إلى المفضول حرصًا على الاتفاق واجتماع الأهواء الذي شأنه أهم عند الشارع وإن كان الظن بمعاوية غير هذا فعدالته وصحبته مانعة من سوى ذلك وحضور أكابر الصحابة لذلك وسكوتهم عنه دليل على انتفاء الريب فيه فليسوا ممن يأخذهم في الحق هوادة، وليس معاوية ممن تأخذه العزة في قبول الحق فإنهم كلهم أجلُّ من ذلك وعدالتهم مانعة منه. [المقدمة / ٢١٠].

---

(١) الخصائص الكبرى السيوطي ٢/٤٤٩

ويبدو أن عددًا من الصحابة رفضوا -بداية الأمر- تولية يزيد من بعد أبيه ولكن عددهم تقلّص حتى صاروا على عدد الأصابع ولكنهم من أهل الحل والعقد يومئذٍ، ولقد كثرت الروايات المكذوبة والمزيفة التي تتحدث عن تفاصيل ما جرى بينهم وبين معاوية - رضي الله عنهم - أجمعين.

ولم نجد فيها رواية صحيحة تصلح للاحتجاج بها سوى ما أخرجه أبو نعيم عن القاسم بن محمد بن أبي بكر "أن معاوية أخبر أن عبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر وعبد الله بن الزبير خرجوا من المدينة عائذين بالكعبة من بيعة يزيد بن معاوية قال: فلما قدم معاوية وسأله عن الأحوال ولم يعرض بشيء من الأمر الذي بلغه، ثم لقي عبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر فتفاوضا معه في أمر يزيد ثم دعا معاوية بن الزبير، فقال له: هذا صنيعك أنت، استزللت هذين الرجلين وسننت هذا الأمر، وإنما أنت ثعلب روّاغ لا تخرج من جحر إلا دخلت في آخر. فقال ابن الزبير: ليس بي شقاق ولكن أكره أن أبايع رجلين أيكما نطيع بعد أن أعطيكما العهود والمواثيق؟ فإن كنت حللت الأمارة فبايع ليزيد فنحن نبايعه معك، فقام معاوية حين أبوا عليه، فقال: ألا إن حديث الناس ذات غور وقد كان بلغني عن هؤلاء الرهط أحاديث وجدتها كذبًا وقد سمعوا وأطاعوا ودخلوا في صلح ما دخلت فيه الأمة" [حلية الأولياء (/ ٣٣٠)].

قلنا: ورجال إسناد أبي نعيم ثقات والله أعلم.

وسنفصل في مسألة البيعة ليزيد بولاية العهد عند حديثنا عن عهد يزيد [٦٠ - ٦٤] هـ إن شاء الله تعالى. =." (١)

". . . . .

= أن قال: شد خناق الروم (البداية والنهاية ٨/ ١٣٦).

٨ - مقتل حجر بن عدي - رضي الله عنه - في عهد سيدنا معاوية.

ولعل البعض من أهل الأهواء والبدع يطعنون في حكم سيدنا معاوية وعدله ويقولون: إنه - رضي الله عنه - قتل حجرًا وأصحابه وليس له ذلك.

قلنا: إذا كان جمهور أهل السنة والجماعة يرون اجتهاد الإمام علي في قتال معاوية لأنه خرج عليه

---

(١) صحيح وضعيف تاريخ الطبري القسطلاني ٤/٤٥

اجتهادًا صائبًا، فبالطريقة نفسها وبالمكيال نفسه نقول: إن الروايات التأريخية صحيحها وضعيفها تبين أن حجرًا قد أعلن العصيان والخروج على ولي الأمر الذي **أجمعت الأمة** قاطبة على بيعته كما قال ابن حزم رحمه الله:

ثم سلَّم الحسن الأمر إلى معاوية وفي بقايا الصحابة من هو أفضل منه بلا خلاف ممن أنفق قبل الفتح وقاتل فكلهم أولهم عن آخرهم بايع معاوية ورأى إمامته) [الفصل (٥/ ٦)].

قلنا: والشريعة التي أجازت للإمام علي أن يقاتل من بغى وخرج عليه كذلك تجيز لمعاوية أن يقاتل من خرج عليه، وحرَّض الناس على العصيان المسلح مصداقًا لقوله – صلى الله عليه وسلم –: "من أتاكم وأمركم جميعًا على رجل واحدٍ يريد أن يشق عصاكم أو يفرّق جماعتكم فاقتلوه" [صحيح مسلم مع شرح النووي (٢/ ٢٤٢)].

علمًا بأن سيدنا معاوية اشتهر بالحلم والصفح وهذا يعني أن حجرًا قد جاوز الحد وبلغ مبلغًا غير مأمون على وحدة الأمة فرأى معاوية في قتله ضمانًا لوحدة الأمة كما أخرج الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق الإمام أحمد بن حنبل عن عفان بن مسلم عن ابن علية عن أيوب بن كيسان عن عبد الله بن أبي مليكة قال: "لما قدم معاوية دخل على عائشة فقالت: أقتلت حجرًا؟ قال: يا أم المؤمنين إني وجدت قتل رجل في صلاح الناس خيرٌ من استحيائه في فسادهم" وهذا إسناد صحيح والله أعلم.

وأخيرًا فإن سيدنا معاوية – رضي الله عنه – خليفة من الخلفاء الاثني عشر الذين أخبر عنهم – صلى الله عليه وسلم – لاعتبارات كثيرة.

منها: كون الأمة قد أجمعت على بيعته فسُمّي ذلك العام عام الجماعة، ومعلوم أن إحدى روايات حديث الخلفاء الاثني عشر بلفظ: "لا يزال هذا الدين قائمًا حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة" كما في سنن أبي داود.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: ويجوز تسمية من بعد الخلفاء الراشدين خلفاء وإن كانوا ملوكًا ولم يكونوا خلفاء الأنبياء، بدليل ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "كانت بنو إسرائيل يسوسهم الأنبياء

كلما هلك نبي خلفه نبي وإنه لا يكون نبي بعدي وستكون خلفاء فتكثر" قالوا: فما تأمرنا؟ قال: "فُوا ببيعة الأول فالأول ... " الحديث. =." (١)

". . . . .

= فقوله - صلى الله عليه وسلم -: "فتكثر" دليل على من سوى الراشدين فإنهم لم يكونوا كثيرًا. [مجموع الفتاوى (٣٣/ ١٤)].

قلنا: ولو أضاف الإمام ابن تيمية رحمه الله دليلًا آخر لكان أحسن ألا وهو ما أخرجه البخاري في صحيحه عن جابر بن سمرة قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "يكون اثنا عشر أميرًا" فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبي: إنه قال: "كلهم من قريش" [صحيح البخاري كتاب الأحكام (ح ٧٢٢٢)].

وفي رواية مسلم: "اثنا عشر خليفة" وفي رواية أبي داود في سننه "اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة".

قلنا: ولقد أجمعت الأمة على بيعة أمير المؤمنين معاوية وسمي ذلك العام بعام الجماعة فكيف لا يطلق عليه اسم خليفة؟

قال المباركفوري: المراد بخلافة النبوة هي الخلافة الكاملة وهي منحصرة في الخمسة فلا يعارض الحديث "لا يزال هذا الدين قائمًا حتى يملك اثنا عشر خليفة" لأن المراد به مطلق الخليفة. [تحفة الأحوذي (٦/ ٣٩٦)].

ولقد استوقفتنا عبارات الأستاذ الفاضل محمد قطب ومنها قوله: ولقد عمل الخليفة الراشد الخامس عمر بن عبد العزيز على تصحيح الأوضاع والرجوع إلى الصورة المثالية التي كانت عليها زمن الخلفاء الراشدين ... إلخ.

ولا أحد يختلف مع الأستاذ محمد قطب في عدالة أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز وصلاحه وزهده ... إلخ، ولكن الذي يعاتب عليه الأستاذ محمد أنه في الوقت الذي أشاد بعامين ونصف من عهد عمر بن عبد العزيز وأثنى عليه .. فإنه لم يول ذلك الإهتمام بعقدين من الزمان من عهد أمير المؤمنين

---

(١) صحيح وضعيف تاريخ الطبري القسطلاني ٤/ ٥٣

معاوية نعِمَ الناس فيها بالأمن والأمان والجهاد قائم، والمسلمون في عز وكرامة وفي مقدمتهم أئمة أهل البيت.

وإذا صار عمر بن عبد العزيز خليفةً راشدًا – بالقياس لا بالنص وهو تابعي فإن أمير المؤمنين معاوية أولى بذلك اللقب وهو صحابي جليل وكاتب وحي رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وهو خير من عمر بن عبد العزيز بنص حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "خير القرون قرني".

ولقد سئل المعافي بن عمران، أيهما أفضل معاوية أو عمر بن عبد العزيز؟

فقال: أتجعل رجلًا من الصحابة مثل رجل من التابعين؟ ! معاوية صاحبه وصهره وكاتبه وأمينه على وحي الله [البداية والنهاية (٨/ ١٣٨)].

وإذا كان الخليفة عمر بن عبد العزيز قد أكرم آل بيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لسنتين ونصف فإن أمير المؤمنين معاوية قد أكرم آل بيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وحباهم بكرمه وسخائه واحترامه لعقدين من الزمان حكيم فيها أرض الخلافة الإسلامية، وأئمة أهل البيت يومها على أحسن حال، وكان مروان واليًا لمعاوية على المدينة فكان الحسن والحسين يصليان خلفه أيام سيدنا معاوية ولم =." (١)

"قوله صلى الله عليه وسلم: «اللهم حبّب إلينا المدينة كحبّنا مكة أو أشدّ، أي «بل أشدّ» أو «وأشدّ» ، كما روي به. وأجيبت دعوته حتى كان يحرّك دابّته إذا رآها من حبّها» .

تنبيه: قال سلطان العلماء الشيخ عز الدين بن عبد السلام: «معنى التفضيل بين مكة والمدينة أن ثواب العمل في إحداهما أكثر من ثواب العمل في الأخرى، فيشكل قول القاضي:

«**أجمعت الأمة** على أن موضع القبر الشريف أفضل» ، إذ لا يمكن لأحد أن يعبد الله فيه. وأجاب غيره بأن التفضيل في ذلك للمجاورة ولذا حرّم على المحدث مسّ جلد المصحف لا لكثرة الثواب وإلا فلا يكون جلد المصحف بل ولا المصحف أفضل من غيره لتعذر العمل فيه. وقال شيخ الإسلام تقي الدين السبكي: قد يكون التفضيل بكثرة الثواب وقد يكون لأمر آخر، وإن لم يكن عملا، فإن القبر الشريف ينزل عليه من الرحمة والرضوان والملائكة وله عند الله من المحبة ولساكنه ما تقصر العقول عن إدراكه وليس ذلك لمكان غيره فكيف لا يكون أفضل الأماكن؟ وليس محلّ عمل لنا فهذا معنى

---

(١) صحيح وضعيف تاريخ الطبري القسطلاني ٥٤/٤

غير تضعيف الأعمال فيه، وأيضا فباعتبار ما قيل: أن كل أحد يدفن في الموضع الذي خلق منه، [وأيضا فقد تكون الأعمال مضاعفة فيها باعتبار إن النبي صلى الله عليه وسلم حيّ وأن أعماله مضاعفة] أكثر من كل أحد فلا يختصّ التضعيف بأعمالنا نحن.

قال السيد: « [وهذا من النفاسة بمكان على أني أقول] الرحمات والبركات النازلة بذلك المحلّ يعمّ فيضها الأمة وهي غير متناهية لدوام ترقياته صلى الله عليه وسلم [وما تناله الأمة بسبب نبيها هو الغاية في الفضل ولذا كانت خير أمة بسبب كون نبيها خير الأنبياء، فكيف لا يكون القبر الشريف أفضل البقاع مع كونه] منبع فيض الخيرات، [ألا ترى أن الكعبة على رأي من] منع الصلاة فيها ليست محل عملنا أفيقول عاقل بتفضيل المسجد حولها عليها لأنه محل العمل مع أن الكعبة هي السبب في إنالة تلك الخيرات؟ ... وسيأتي أن المجيء المذكور في قوله تعالى وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاؤُكَ [النساء ٦٤] الآية، حاصل بالمجيء إلى قبره الشريف، وكذا زيارته صلّى الله عليه وسلّم وسؤال الشفاعة منه والتوسّل به إلى الله والمجاورة عنده من أفضل القربات، وعنده تجاب الدعوات أيضا، فكيف لا تكون أفضل وهو السبب في هذه الخيرات؟

وأيضا فهو روضة من رياض الجنة بل أفضل رياضها، وفي الحديث: «لقاب قوس أحدكم [في الجنة] خير من الدنيا وما فيها» .." (١)

"رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بعثهم يرصدون عيرا لقريش، وظاهر هذا الحديث أن هذه السرية كانت قبل الهدنة بالحديبية، فإنه من حين صالح رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قريشا لم يكن ليرصد لهم عيرا بل كان زمن أمن وهدنة إلى حين الفتح. ويبعد أن تكون سرية الخبط على هذا الوجه اتفقت مرتين مرة قبل الصلح ومرة بعده. قلت وسيأتي في الثالث من كلام الحافظ ما يروي الغليل.

الثاني: قال في الهدي: قول من قال إنها كانت في رجب وهم غير محفوظ، إذ لم يحفظ عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أنه غزا في الشهر الحرام ولا أغار فيه ولا بعث فيه سرية، وقد عيّر المشركون المسلمين بقتالهم في أول رجب في قصة العلاء بن الحضرمي، وقالوا: استحل محمد الشهر الحرام وأنزل اللَّه تعالى في ذلك: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرامِ قِتالٍ فِيهِ قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ [البقرة ٢١٧] ولم يثبت نسخ هذا بنصّ يجب المصير إليه ولا **أجمعت الأمة** على نسخة. قال [البرهان] في

---

(١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد الصالحي الشامي ٣١٧/٣

النور: وهو كلام حسن مليح لكنه على ما اختاره من عدم نسخ القتال في الشهر الحرام وسلفه عطاء وأهل الظاهر وشيخه أبي العبّاس بن تيمية وهو خلاف ما عليه المعظم. وقوله في قصة العلاء بن الحضرمي صوابه عمرو بن الحضرمي أخو العلاء والعلاء ليس صاحب هذه السرية بل صاحبها وأميرها عبد اللَّه بن جحش.

الثالث: قال في الفتح: لا يغاير ما في الصحيح أن هذه السرية بعثها رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم لترصد عيرا لقريش، وما ذكره ابن سعد أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بعثهم لحيّ من جهينة وأن ذلك كان في شهر رجب لإمكان الجمع بين كونهم يتلقون عيرا لقريش ويقصدون حيّا من جهينة، ويقوّي هذا الجمع ما عند مسلم من طريق عبيدة اللَّه بن مقسم عن جابر قال: بعث رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بعثا إلى أرض جهينة، فذكر القصة. لكن تلقي عير قريش ما يتصوّر أن يكون في الوقت الذي ذكره ابن سعد في رجب سنة ثمان لأنهم حينئذ كانوا في الهدنة بل يقتضي ما في الصحيح أن تكون هذه السرية في سنة ست، أو قبلها قبل الهدنة يحتمل أن يكون تلقّيهم العير ليس لمحاربتهم بل لحفظهم من جهينة. ولهذا لم يقع في شيء من طرق الخبر أنهم قاتلوا أحدا بل أنهم أقاموا نصف شهر وأكثر في مكان واحد واللَّه تعالى أعلم.

الرابع: وقع في رواية أبي حمزة الخولاني عن جابر عن ابن أبي عاصم في كتاب الأطعمة أن أمير هذه السرية قيس بن سعد بن عبادة. قال الحافظ: والمحفوظ ما اتفقت عليه روايات الصحيحين أنه أبو عبيدة بن الجراح. وكان أحد الرواة ظنّ من صنيع قيس بن سعد في تلك الغزاة ما صنع من نحر الإبل التي نحرها أنه كان أمير السرية وليس كذلك.

الخامس: ظاهر قول جابر: «بعث رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بعثا فخرجنا وكنا ببعض الطريق فني." (١)

"الدباغ: قد **أجمعت الأمة** يا مولاي على اختيار الأمير علي.

بعد المحادثة بالهاتف أرسلت البرقية التالية وفيها البلاغ النهائي:

صاحب الجلالة المعظم بمكة: الحالة حرجة جدّا، وليس الوقت وقت المفاوضات، فإذا كنتم لا تتنازلون للأمير على فنسترحم بلسان الإنسانية أن تتنازلوا جلالتكم لتتمكن الأمة من تشكيل حكومة مؤقتة،

---

(١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد الصالحي الشامي ١٧٩/٦

وإذا تأخرتم عن إجابة هذا الطلب، فدماء المسلمين ملقاة على عاتقكم.
مكة في ٤ ربيع الأول الساعة الرابعة ليلا
لا بأس قد قبلنا التنازل بكل ارتياح، إذ ليس لنا رغبة إلّا في سكينة البلاد وراحتها وسعادتها، فالآن عينوا لنا مأمورين هنا يستلموا البلاد بكل سرعة، ونحن نتوجه في الحال إذا تأخرتم، ووقع حادث، فأنتم المسؤولون، والأشراف عندكم كثيرون، وأرسلوا واحدا منهم أو من سواهم، وعلاوة على هذا أو أقبل منكم على الأمر عينوه رأسا.
الإمضاء، حسين
تشكيل الحزب الوطني بجدة وأعماله
لّما رأت الأمة امتناع الشريف الحسين عن التنازل وعدم قبول علي الملك، اجتمعت أعيانها في دار الشيخ محمد نصيف، ونشرت دعوة إلى الأهالي تدعوهم إلى الحضور لينتخبوا حزبا يمثلهم، فانتخب اثنا عشر شخصا بأغلبية الأصوات. وها هي أسماؤهم: محمد طويل، محمد طاهر الدباغ، سليمان قابل، قاسم زينل، عبد الله رضا، محمد نصيف، محمد صالح نصيف، (هؤلاء من أهالي جدة). صالح شطا، عبد الرؤوف." (١)

"٨٢ - أبو جعفر، محمدُ بنُ جريرِ بنِ يزيدَ بنِ خالد (١) الطبري، صاحب التفسير الكبير، والتاريخ الشهير.
كان إمامًا في فنون كثيرة، منها: التفسير، والحديث، والفقه، والتاريخ، وغير ذلك، وله مصنفات مليحة في فنون عديدة تدل على سعة علمه وغزارة فضله.
وكان من الأئمة المجتهدين، لم يقلد أحدًا.
وكان أبو الفرج المعافى بن زكريا النهرواني، المعروف بابن طرار على مذهبه، وكان ثقة في نقله. وتاريخُه أصح التواريخ وأثبتها.
وذكره الشيخ أبو إسحق الشيرازي في "طبقات الفقهاء" في جملة المجتهدين، ذكره سليم الخوري في "الآثار"، قال: ومن تصانيفه كتابُ في اختلاف العلماء، لم يذكر فيه أحمد بن حنبل، وقال: لم يكن أحمد فقيهًا، وإنما كان محدثًا.

---

(١) خزانة التواريخ النجدية أمير باد شاه ١٠٨/١٠

ولذلك رموه بعدَ موته بالرفض، وله التاريخ المشهور، قال ابن الجوزي: بسط فيه الكلام على الوقائع بسطًا، وجعله مجلدات، وإن المشهور المتداول مختصر من الأصل، وإنه هو العمدة في هذا الفن، وللطبري كتاب في التفسير ذكره السيوطي في "الإتقان"، فقال: إنه أجلُّ التفاسير وأعظمُها؛ فإنه يتعرض لتوجيه الأقوال، وترجيح بعضها على بعض، والإعراب والاستنباط، فهو يفوق بذلك تفاسير الأقدمين، انتهى.

وقال النووي: **أجمعت الأمة** على أنه لم يُصنف مثل "تفسير الطبري". وقال أبو حامد الإسفراييني: لو سافر رجل إلى الصين حتى يحصل له تفسير ابن جرير، لم يكن ذلك كثيرًا، وذكره ابن السبكي في "طبقاته"، انتهى.

---

(١) ذكر الخطيب اسمه: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب أبو جعفر الطبري، ولم يذكر: "خالد" حسب ما ذكر المؤلف في الكتاب نقلًا من "تاريخ بغداد" (ج ٢ ص ٦٢١) (ترجمة ٥٨٩)..". (١)

"بقاضي القضاة، أو يكتبوا له ذلك، وأمرهم أن يبدلوا ذلك بقاضي المسلمين، وقال: إن هذ لفظ مأثور عن علي - رضي الله عنه - يوضح ذلك أن التلقيب بملك الملوك، إنما كان من شعار ملوك الفرس من الأعاجم المجوس ونحوهم، وكذلك أن المجوس يسمون قاضيهم: موبذ موبذان، يعنون بذلك: قاضي القضاة، فالكلمتان من شعائرهم، ولا ينبغي التسميةُ بهم، انتهى.

١٨٤ - علي بن المبارك أبو الحسن، الكرخيُّ النهريُّ.

كان كثير الذكاء، سمع الحديث الكثير، وتوفي سنة ٤٨٩.

قال القاضي أبو الحسين: تفقه على الوالد، وقال لي: كنت في بعض الأيام أمشي مع القاضي الإمام والدك، فالتفت، فقال لي: لا تلتفت إذا مشيت؛ فإنه يُنسب فاعل ذلك إلى الحمق، قال: وقال لي يومًا آخر وأنا أمشي معه: إذا مشيت مع من تعظمه، أين تمشي منه؟ قلت: لا أدري، قال: عن يمينه، تقيمه مقام الإمام في الصلاة، وتخلي الجانب الأيسر، فإذا أراد أن يستنثر أو يزيل أذى، جعله في الجانب الأيسر.

---

(١) التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول صديق حسن خان ص/٩٦

١٨٥ – محمد بن الحسين بن جعفرٍ الراذانيُّ، الزاهدُ.

سمع الحديث من جماعة، وحدث باليسير، وقال السمعاني: كان صاحب كرامات، مجاب الدعوة، وذكر ابن النجار بإسناده: أن رجلاً حلف بالطلاق أنه رآه بعرفة، ولم يكن الشيخ حج تلك السنة، فأخبر الشيخ بذلك، فأطرق، ثم رفع رأسه وقال: **أجمعت الأمةُ** قاطبةً على أن إبليس عدو الله يسير من المشرق إلى المغرب في افتنان مسلم أو مسلمة في لحظة واحدة، فلا ينكر لعبد من عبيد الله أن يمضي في طاعة الله بإذن الله في ليلة إلى مكة ويعود، ثم التفت إلى الحالف، وقال: طبْ نفساً؛ فإن زوجتك معك حلال. قال ابن الجوزي: كان الراذاني كثير التهجد، ملازمًا للصيام، توفي سنة ٤٩٤.

١٨٦ – جعفر بن أحمد بنِ الحسين، السراجُ المقرىءُ، المحدِّثُ الأديبُ.

ولد سنة ٤١٧، ذكره السَّلَفي عنه، وقال شجاع الذهلي: سنة ٤١٦، سمع." (١)

"أحسن الله تعالى إليه في آخرته والمآب –، فأبرز لنا ما هو الحق والصواب من كتاب الله المجيد الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

فبين الذي نحن عليه، وهو دين غالب الناس من الاعتقادات في الصالحين وغيرهم، ودعوتهم عند الشدائد، والتقرب بالذبح لهم، والنذر لهم، والاستغاثة بهم، وطلب الحاجات منهم، وأنه الشرك الأكبر الذي نهى الله عنه، وتهدَّد بالوعيد الشديد عليه، وأخبر في كتابه أنه لا يغفره إلا بالتوبة منه، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ (١٣) إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣، ١٤]، والآيات – في أن دعوة غيره شرك أكبر – كثيرة واضحة شهيرة.

فحين كشف لنا الأمر، وعرفنا ما نحن عليه من الشرك والكفر بالنصوص القطعية والأدلة الساطعة من كتاب الله، وسنة رسوله، وكلام الأئمة الأعلام الذين **أجمعت الأمة** على روايتهم، عرفنا أن ما نحن عليه، وما كنا ندين به أولاً أنه الشرك الأكبر، الذي نهى الله عنه وحذر، وأن الله إنما أمرنا أن

---

(١) التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول صديق حسن خان ص/١٨٠

ندعوه وحده، وذلك كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ﴾ [الرعد: ١٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ (٥) وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦].

إذا عرفتم هذا، فاعلموا – رحمكم الله – أن الذي ندين الله به هو إخلاص العبادة لله وحده، ونفي الشرك، وإقام الصلاة في الجماعة، وغير ذلك من أركان الإسلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ولا يخفى على ذوي البصائر والأفهام، والمتدبرين من الأنام، أن هذا هو الدين، جاءنا به الرسول – صلى الله عليه وسلم –، قال-." (١)

"ما يكون بعدك، فقال: "إن استعملت عليكم رجلاً فأمركم بطاعة الله عز وجل فعصيتموه، كانت معصيته معصيتي ومعصيتي معصية الله عز وجل، وإن أمركم بمعصية الله عز وجل كانت لكم الحُجَّة عليَّ يوم القيامة، ولكني أَكِلُكُم إلى اللهعز وجل"١.

– ولا تجوز الخلافة إلا في الرجال البالغين العاقلين من قريش٢ من ولد فهر بن مالك خاصةً، ولا يجوز أن يكون في الناس إمامان٣، ولا

---

١ أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٦٠/١٣، وذكره علاء الدين الهندي في كنز العمال ٦٣١/١١ ح٣٣٠٧٨ وعزاه إلى ابن عساكر والخطيب.

٢ لقوله صلى الله عليه وسلم "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان" أخرجه البخاري (ر: فتح ١١٤/١٣) ، ومسلم ١٤٥٢/٣ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وقد خالف في ذلك الخوارج والمعتزلة وأبو المعالي الجويني من الأشاعرة، فأجازوا أن يكون الإمام غير قرشي، أما الرافضة فقد قصروا الإمامة في علي وذريته. (ر: فتح الباري ١١٨/١٣) .

وهذا الشرط – القرشية– خاص بالإمامة العظمى، عندما تتوحد الأمة، ويتولى أمر المسلمين جميعاً خليفة واحد، قال القرطبي في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٧/٤: إذ **أجمعت الأمة** على أن جميع الولايات تصح لغير قرشي ما خلا الإمامة الكبرى، فهي المقصودة بالحديث قطعاً. اهـ

---

(١) التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول صديق حسن خان ص/٣٣١

٣ لقوله صلى الله عليه وسلم: "إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما" أخرجه مسلم ١٤٨٠/٣ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والسنة أن يكون للمسلمين إمام واحد والباقون نوابه، فإذا فرض أن الأمة خرجت عن ذلك لمعصية من بعضها وعجز من الباقين أو غير ذلك، فكان لها عدة أئمة، لكان يجب على كل إمام أن يقيم الحدود، ويستوفي الحقوق. (ر: مجموع الفتاوى ١٧٦/٣٤،١٧٥، وبنحوه في نقد مراتب الإجماع ص٢١٦ لابن تيمية) .
وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: الأئمة مجمعون من كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا، لأن الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرفون أحدا من العلماء ذكر أن شيئاً من الأحكام لا يصح إلا بالإمام الأعظم. اهـ
(ر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية ٢٣٩/٧، وبنحو ذلك ذكره العلامة الشوكاني في كتابه السيل الجرار ٥١٢/٤ مطولاً، والعلامة الصنعاني في كتابه سبل السلام ٤٩٩/٣، وانظر كتاب معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة ص٢٧-٣٤ عبد السلام بن برجس) .." (١)

"فهذا القول الأخير هو الصحيح المعول عليه حيث يفهم من الآية أنه مقام مخصوص وذلك بالنظر إلى الأمر بالصلاة عنده ، أما بالنظر إلى معناه اللغوى فإنه يصدق بجميع الأماكن التى قام عليها إبراهيم عليه السلام ، ومن تأمل قوله تعالى: "إن أول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركاً وهى للعالمين * فيه آيات بينات مقام إبراهيم" وقوله تعالى: "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" ظهر له ذلك جلياً. ويؤيد صحة هذا القول الأخير: ما حدث جابر عن حجة النبى صلى الله عليه وسلم قال: لما طاف النبى عليه الصلاة والسلام قال له عمل: هذا مقام أبينا قال: نعم. قال: أفلا نتخذه مصلى؟ فأنزل الله عز وجل: "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى". وفى رواية: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالمقام ومعه عمر ، فقال: يا رسول الله أليس هذا مقام أبينا إبراهيم قال: بلى ، أفلا نتخذه مصلى" قال: لم أؤمر بذلك فلم تغب الشمس حتى نزلت الآية". وفى البخارى عن أنس بن مالك قال: قال عمر بن الخطاب: "وافقت ربى فى ثلاث أو وافقنى ربى فى ثلاث قلت: يا رسول

---

(١) منازل الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد عبد العليم إبراهيم ص/١٤٠

الله لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى فنزلت: "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" ...الخ الحديث". وعن جابر أنه قال: "استلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الركن ، فرسل ثلاثاً ومشى أربعاً ، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم فقرأ: "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" فجعل المقام بينه وبين البيت فصلى ركعتين". قال ابن كثير فى تفسيره: وهذا قطعة من الحديث الطويل الذى رواه مسلم فى صحيحه من حديث حاتم بن إسماعيل. فالخلاصة: أن مقام إبراهيم عليه السلام هو الحجز الذى كان يقوم عليه لبناء البيت الحرام لما ارتفع جداله ، وكان إسماعيل يناوله الحجارة فيضعها بيده وكلما كمل ناحية انتقل إلى الناحية الأخرى يطوف حول الكعبة وهو واقف عليه حتى انتهى إلى وجه البيت. ونحن نجزم بهذا القول جزماً أكيداً لأمرين: (الأمر الأول): لقد **أجمعت الأمة** المحمدية أن المراد بآية: "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" أن يكون حجر المقام الموجود الآن بقرب بئر زمزم أمام الكعبة بين المصلى وبين الكعبة وهذا المقام هو الذى غاصت فيه قدما إبراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه كما هو ظاهر عن رفع الستارة التى تغطيه.." (١)

"وناقش في الكتاب قضية العمل العام، ورأى أنَّ الإسلام جعل منها
فريضة واجبة، لإصلاح أحوال المجتمع الإسلامي، وانطلاقاً من تشريع
القرآن والسنة لهذ ه الفريضة الاجتماعية إزاء فكر حضارتنا الإسلامية جعل
"إيجاب الثورة طريقاً لتغيير مجتمعات الجور والفسق والضعف والفساد" (١).
وتأتي أخطر قضية في الكتاب: قضية المعارضة، ففي الوقت الحاضر
يردّد العديدُ من الجماعات الإسلامية انَّ مَنْ مات وليس في عنقه بيعةٌ للإمام
مات ميتة جاهلية، وهم بترديدهم هذ ه الأحاديث يوجبون الطاعة للأمراء
على الكافة، ويحرّمون المعارضة، ويجعلونها إثماً دينيّاً، وخطيئةً يرتدُ
صاحبه! إلى الجاهلية بعد الأسلام!. .
يناقش الدكتور محمد عمارة هذا الرأي، ولكنّه يذكر أنّ البيعة التي
قصدها الرسول! سَّي! هنا كانت بيعة الرسول لمجي! بصفته الدينية، ولم تكن بيعة
له بصفته رئيساً للدولة (٢)، وبذلك فهذ ه المأثورات توظف في غير موضعها

---

(١) التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم محمد طاهر الكردي ٣/٣٠١

الصحيح، لذا يجب أن نميّزَ بين البيعة الدينية والبيعة السياسية.

ويعلّمنا الرسول! ي! أن أفضل الجهاد كلمة حق أمام سلطان جائر، وهذا هو الفكر الذي وصفه المسلمون بالمعارضة في الممارسة والتطبيق، وهنا يؤيدُ ويؤكد الدكتور محمد عمارة على أن معارضة المنكر فريضة واجبة في شريعة الإسلام سواء كانت هذ ه المعارضة فردية وتلقائية أم جماعية منظمة في صورة جمعيات وأحزاب.

(١)

(٢)

الإسلام وحقوق الإنسان، ص ٧٥.

قلت: لا دليل على هذا التخصيص، فالبيعة لا تمنع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو واجب الأمة تجاه الحاكم المسلم، فالدين النصيحة دلّه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم، وعمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي **أجمعت الأمة** على بيعته لم يمنع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذلك الأمة لم تتنازل عن هذه الفريضة (ن).

٨٨." (١)

"وفي هذه الأيام تبث دعايات وشبهات كثيرة ضدّ التقليد من قبل الأوساط الإباحية والمجددة، وإني لأرجو أن يساعد هذا البحث - بإذن الله - في تفنيد شبهاتهم ايضاً.

وأسال الله الكريم أن يتقبل هذا الجهد المتواضع وينفع به المسلمين، وما توفيقي إلا بالته عليه توكلت وإليه انيب " (١).

١٠ - قضايانا العائلية:

وهو كتاب متوسط الحجم يفع في (٢٥٠) صفحة، وهو يناقش من الناحية الشرعية تلك القوانين العائلية التي اصدرتها حكومة باكستان في

---

(١) محمد عمارة داعية الإحياء والتجديد الإسلامي ص/٨٨

عهد الرئيس الراحل أيوب خان في الستينيات، ومجموعة هذه القوانين قد تضمنت أموراً قد **أجمعت الأمة** الإسلامية على حرمتها من لدن عهد الرسالة إلى يومنا هذا، أو لم تقبلها جماهير الأمة الإللإمية، مثل توريث الحفيد من ميراث الجدّ مع حياة ابنه الاخر، وتقييد تعدد الزوجات بقيود شرعية، واشتراط عمليات كتابية معقدة لوقوع الطلاق، وعدم الاعتداد بأنكحة الصغار، وما إلى ذلك من القوانين الضالة والخارجة على الشريعة الإسلامية، فتناول الشيخ حفظه الله هذا الموضوع، وفنّد آراء من تسوّل لهم اهواؤهم، فيقولون: إن هذه القوانين ليست معارضة للشريعة.

١ ١ – تحديد النسل في ضوء العقل والشرع:

موضوع هذا الكتاب واضح من اسمه، وفصّل في هذه الرسالة مكانة تحديد النسل التي تنوه به الحكومات وتشيد به من الوجهة العقلية والشرعية، وطبعاً إن المقال ممتع جداً لمن يريد الاطلاع على هذا الموضوع.

(١) تقليد كي شرعى حيثيت، ص هـ.

١٢٦." (١)

"أردت أن تقدموه باسم الخلافة و تكونوا أنتم الذين تنزعون و تؤمرون، و تجيبون و تقسمون لا يدخل عليكم في شيء من ذلك. راجع العواصم من القواصم (ص ٢٢٦ – ٢٢٨)، و الكامل في التاريخ (٢/ ٥١٢).

و اعتبر معاوية أن معارضة هؤلاء ليست لها أثر، و أن البيعة قد تمت، حيث **أجمعت الأمة** على هذه البيعة. راجع: الفصل في الملل و النحل لابن حزم (٤/ ١٤٩ – ١٥١) و قد ذكر كيفية انعقاد البيعة و شروطها فعرضها عرضاً دقيقاً.

و كان سبب تولية معاوية ابنه يزيد لولاية العهد من بعده، أسباب كثيرة، فهناك سبب سياسي؛ وهو

---

(١) محمد تقي العثماني القاضي الفقيه والداعية الرحالة ص/١٢٦

الحفاظ على وحدة الأمة، خاصة بعد الفتن التي تلاحقت يتلوا بعضها بعضاً، و كان من الصعوبة أن يلتقي المسلمون على خليفة واحد، خاصة و القيادات المتكافئة في الإمكانيات قد تضرب بعضها بعضاً فتقع الفتن و الملاحم بين المسلمين مرة ثانية، ولا يعلم مدى ذلك إلا الله تعالى.

وهناك سبب الاجتماعي؛ وهو قوة العصبية القبلية خاصة في بلاد الشام الذين كانوا أشد طاعة لمعاوية ومحبة لبني أمية، وليس أدل على ذلك من مبايعتهم ليزيد بولاية العهد من بعد أبيه دون أن يتخلف منهم أحد.

وهناك أسباب شخصية في يزيد نفسه، وليس معاوية بذلك الرجل الذي يجهل صفات الرجال ومكانتهم، وهو ابن سلالة الإمارة والزعامة في مكة، ثم هو الذي قضى أربعين سنة من عمره وهو يسوس الناس ويعرف مزايا القادة والأمراء والعقلاء، ويعرف لكل واحد منهم فضيلته، وقد توفرت في يزيد بعض الصفات الحسنة من الكرم والمروءة والشجاعة والإقدام والقدرة على القيادة، وكل هذه المزايا جعلت معاوية ينظر ليزيد نظرة إعجاب وإكبار وتقدير ..

وقد سأل معاوية رضي الله عنه ولد يزيد يوماً حينما أنس منه الحرص على العدل وتأسياً بالخلفاء الراشدين، فقد كان يسأله عن الكيفية التي سيسير بها في الأمة بعد توليه الخلافة، فيرد عليه يزيد بقوله: (كنت والله يا أبةِ عاملاً فيهم عمل عمر بن الخطاب). ابن عاصم في الآحاد والمثاني (١/ ٣٧٥) بسند حسن.." (١)

"(قلت) ولا شك أن في هذه الأجوبة المسددة من الشيخ رحمه الله تأثيراً قوياً على نفسيات إخواننا المجاهدين على أرض الإسراء والمعراج اليوم ، حتى ينطلقوا في جهادهم وصلحهم من منطلق شرعي قوي ، متمثل في فتاوى عالم **أجمعت الأمة** على صلاحه وتقواه ، وليس بمعصوم ، ولكن نحسبه كذلك والله حسيبه . رحمة الله عليه رحمة واسعة .

آراؤه في التطرف :

وفي سؤال وجه إليه عن كيفية معالجة التطرف ، فقال بعد أن عرّفه بأنه "عدم الاعتدال بغلو أو

---

(١) شبهات وأباطيل حول معاوية رضي الله عنه ص/٥٢

جفاء ، والغالب على هؤلاء يقصد بهم الشيخ أناس لا يعرفون معنى التطرف ويرمون به من هو برئ منه – أنهم يطلقون التطرف على المفرط الزائد الغالي بزعمهم(١)" ... ويعالج التطرف بـ " التعليم والتوجيه من العلماء ، إذا عرفوا عن إنسان أنه يزيد ويبتدع بينوا له ، مثل الذي يكفّر العصاة ، وهذا دين الخوارج ، الخوارج هم الذين يكفّرون بالمعاصي ، ولكن يُعلَّم أن عليه التوسط ، العاصي له حكمه ، والمشرك له حكمه ، والمبتدع له حكمه ، فيعلَّم ويوجه إلى الخير حتى يهتدي ، وحتى يعرف أحكام الشرع وينزّل كل شئ منزلته(٢).

وفي جوابه عن سؤال حول حكم الاعتداء على الأجانب السياح والزوار في البلاد الإسلامية قال "هذا لا يجوز ، الاعتداء لا يجوز على أي أحد ، سواء كانوا سياحاً أو عمالاً ، لأنهم مستأمنون ، دخلوا بالأمان فلا يجوز الاعتداء عليهم ، ولكن تناصح الدولة حتى تمنعهم مما لا ينبغي إظهاره ، أما الاعتداء عليهم فلا يجوز(٣)"

آراؤه في وسائل الغرب في ترويج أفكاره بيننا :

وفيما يتعلق بوسائل ترويج أفكار الغرب بين المسلمين :-يرى أن الوسائل التي يستخدمها الغرب في ترويج أفكاره كثيرة جداً منها :- :

---

(١) مجموع فتاوى ٢٣٦/٨

(٢) مجموع فتاوى ٢٣٦/٨

(٣) مجموع فتاوى ٨ /٢٣٩." (١)

"علق الذهبي عليه بقوله : علامة المخلص الذي قد يحب شهرة ولا يشعر بها أنه إذا عوتب في ذلك لا يُحرّد ولا يبرئ نفسه ، بل يعترف ويقول: رحم الله من أهدى إلي عيوبي ، ولا يكن معجبا بنفسه لا يشعر بعيوبها بل لا يشعر أنه يشعر ، فإن هذا داء مزمن (٣٩٣/٧).

الخوف من الرياء :

قال شقيق البلخي (ت١٩٤هـ) : كنت شاعرا فرزقني الله التوبة وخرجت من ثلاث مائة ألف درهم ولبست الصوف عشرين سنة ولا أدري أني مراء حتى لقيت عبد العزيز ابن أبي رواد فقال : ليس

---

(١) الشيخ الإمام بن باز وتأثيره الفكري على العالم الإسلامي ص/٢٦

الشأن في أكل الشعير ولبس الصوف، الشأن أن تعرف الله بقلبك ولا تشرك به شيئا (٩/٣١٤).

ترك الغيبة :

* قيل لابن المبارك : إذا أنت صليت لم لا تجلس معنا ؟ قال : أجلس مع الصحابة والتابعين أنظر في كتبهم وآثارهم ، فما أصنع معكم ؟ أنتم تغتابون الناس (٨/٣٩٨).

* وقال البخاري: أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أني اغتبت أحدا.

قال الذهبي: صدق رحمه الله، ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام على الناس، وإنصافه فيمن يضعفه (١٢/٤٣٩).

* وقال أبو عاصم النبيل: منذ عقلت أن الغيبة حرام ما اغتبت أحدا قط (٩/٤٨٢).

ترك الكلام عند الغضب:

قال مورّق العجلي: تعلمت الصمت في عشر سنين، وما قلت شيئا قط إذا غضبت أندم عليه إذا زال غضبي (٤/٣٥٤).

ترك الخصام :

قال الحجاج ابن أرطأة : ما خاصمت أحدا قط ، وما جلست إلى قوم يختصمون (٧/٧١) .

– – –

تنافس الأقران من العلماء

بين الحاكم وابن قتيبة :

قال الحاكم : "لا تجوز الرواية عن ابن قتيبة" . وقال أيضا :"**أجمعت الأمة** على أنه كذاب" .

قال الذهبي : هذه مجازفة وقلة ورع ، فما علمت أحدا اتهمه بالكذب قبل هذه المقولة ، بل قال الخطيب إنه ثقة (١٣/٢٩٩) .

بين يحيى ابن أبي كثير وقتادة :

وذُكر يحيى ابن أبي كثير عند قتادة فقال : متى كان العلم في السمّاكين؟ فذُكر قتادة عند يحيى فقال : لا يزال أهل البصرة بشر ما كان فيهم قتادة.." (١)

(١) أنيس الفضلاء من سير أعلام النبلاء ص/١٠٦

"فكل جماعة من هؤلاء قد تمسكت بجانب من الإسلام، وأوغلت فيه، وحمدت عليه، ومجدت أهمية الجوانب الأخرى التي يتمسك بها غيرها من الجماعات، فنحن أبداً بين إفراط وتفريط.

أما الإسلام الكامل الشامل الوسط، البعيد عن طرفي قصد الأمور، الذي لا يميل إلى الإفراط كما لا يميل إلى التفريط، فهو هذا الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته وسلفه الصالح، وهو وحده الحق

الذي يجب أن يتبع.

ومن هنا تبرز الحاجة إلى نشر وعرض سيرة السلف الصالح من هذه الأمة، الذين **أجمعت الأمة** على إمامتهم وجلالتهم، فمن خلال سيرتهم الكريمة يظهر الفارق البعيد بين إسلامهم وإسلام العصر الحاضر، ويبدوا واضحاً ماذا ينبغي أن يكون عليه المسلم، وكيف يجب أن يكون سلوكه فعرض سير السلف نور يضيىء، ومشعل يهدي حتى لا يسير المسلم بعينين مغمضتين في عالم يعج بالتيارات المتناحرة، وحتى لا يسير في وحلٍ، قد تزل فيها قدمه فيسقط إلى الحضيض، ليتصل حاضر الأمة بماضيها، وليطلع عليها الشباب المثقف، ليرى من خلال تلك السير عظمة أؤلئك الرجال الذين بنوا مجد الإسلام في هذه الأيام، ثم بعد ذلك لتظهر روعة هذا الإسلام العيم ولن تظهر روعته واضحة جليِّة إلا إذا رأيناه مترجماً في حياة رجاله إنتماءًا وولاءًا، وعقيدة وعبادةً، ودعوةً وجهاداً، وثقافةً وأخلاقاً.." (١)

"قال الإمام أبو بكر بن المنذر رحمه الله ﴿ أجمع جماعة العلماء على أن حد من سب النبي – صلى الله عليه وسلم – القتل وممن قاله مالك والليث وأحمد وإسحاق وهو مذهب الشافعي ﴾ انتهى .

فلا شك أن سب النبي – صلى الله عليه وسلم – أو الاستهزاء به أو تنقصه أو احتقاره فلا شك أن ذلك كفر وصاحبه حلال الدم والمال .

وقال القاضي عياض: ﴿ **أجمعت الأمة** على قتل متنقصه– – صلى الله عليه وسلم – — من المسلمين وسابه ﴾ انتهى .

وقال محمد بن سحنون من أئمة المالكية ﴿أجمع العلماء على أن شاتم النبي – صلى الله عليه وسلم

---

(١) عروة بن الزبير (رحمه الله تعالى) ص/٣

– والمتنقص له كافر والوعيد جاء عليه بعذاب الله له ، وحكمه عند الأئمة القتل ، ومن شك في كفره وعذابه كفر ﴾انتهى.

وقال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله ﴿ أن الساب – أي من سب الرسول – صلى الله عليه وسلم –- إن كان مسلماً أنه يكفر ويقتل بغير خلاف ، وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم ﴾ انتهى .

وعلى ما ذكرنا أنفاً ، فإن من سب النبي – صلى الله عليه وسلم – أو استهزاء به أو بشيء مما جاء به أو تنقصه أو احتقره فهو كافر محكوم بكفره ويقتل ردة ، حتى قال بعض أهل العلم أنه لا يستتاب ، بل يقتل فوراً ، وسواءً كان ذلك السب فعلاً أو قولاً ، كمن يرسم صورة له – صلى الله عليه وسلم – في شكل مخز أو مضحك .

وعلى كل مسلم أن يذب ويرد عن نبيه – صلى الله عليه وسلم – ولا يقف حيال ذلك الأمر مكتوف اليدين فالأمر في ذلك خطير وعظيم .

ثالثاً : الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم :." (١)

"هذه هى المواقيتُ المكانية لمن أراد الحج أو العمرة فيجب عليه ان يحرم منها أو بمحاذاتها ومن تجاوزها بدون إحرام فعليه دمُ جبران وهو قولُ جمهورِ أهل العلم.

يقول جابر: فخرجنا مع رسول الله حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماءً بنت عُمِيْس محمدَ بنَ أبى بكر فأرسلت إلى رسول الله كيف أصنع؟ قال: اغتسلى واستنثرى بثوب وأحرمي.

وفي هذا دليل على استحباب الغسل للحائض والنُفساء وهو قول الجمهور وفيه أيضاً صحةُ إحرام الحائض وأن عليها أن تفعل كل ما يفعله الحاجُ غير أنها لا تطوف بالبيت.

وفي الصحيح عن عائشة رضى الله عنها أنها حاضت قبل أداء مناسك العمرة فأمرها النبى أن تحرم بالحج غير أن لا تطوف باليت حتى تطهر وأن تفعل ما يفعله الحاج.

أما إن جاء الحيضُ بعد طواف الإفاضة والسعى وقبل طواف الوداع سقط عنها طوافُ الوداع لأن الحائض والنفساء ليس عليها طوافُ الوداع.

يقول جابر: فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في المسجد ثم رَكِبَ القَصْواء وهو اسم لناقة الرسول – صلى الله عليه وسلم – حتى إذا استوت به ناقُته على البيداء نظرتُ إلى مدَّ بصرى بين

---

(١) حق النبي صلى الله عليه وسلم على أمته ص/٤٤

يديه من راكبٍ وماشٍ وعن يمينه مثلَ ذلك وعن يسار مثلَ ذلك ومن خَلفِه مثلَ ذلك.

ورسول الله بين أَظهُرنا وعليه ينزلُ القرآن وهو يعرفُ تأويله وما عمل به من شيءٍ عملنا به فأهل النبي بالتوحيد: ﴿لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ﴾

يقول جابر: حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن. أى مسحة بيده وهو سنة في كل طواف وفى صحيح مسلم أن رسولَ الله – صلى الله عليه وسلم – كان لا يستلمُ إلا الحجر والركن اليمانى وقد **أجمعت الأمة** على استحباب استلام الركنين وتقبيل." (١)

"الدباغ: مولاي بناء على المركز الحرج الذي وصلت إليه البلاد، [قررت] (١) الأمة طلب تنازل جلالتكم لسمو الأمير علي.

الملك (مقاطعاً): أنا وابني [واحد] (٢)، وإذا كنت أنا قد صرت عندكم

بطّال فلا بأس. ولكني لا أفهم ما القصد من هذا. لا يهمني أمر الملك في أي شخص كان، ولكني لا أتنازل لولدي علي أبداً، لأني إذا كنت أنا بطّال فولدي بطّال.

الدباغ: يا مولاي كلا، لا ننسب لجلالتكم شيئاً من ذلك، وإنما نريد

أن نسلك سياسة غير السياسة التي سرتم عليها، عسى أن نتمكن من تخليص البلاد من مأزقها الحرج، والأمة قد أجمعت على طلب ذلك، ونرجو إجابة رغبتها.

الملك: يا ابني لكم أن تفعلوا ما تشاؤون. أما أنا فلا أتنازل لولدي علي أبداً، عندكم الشريف علي أمير مكة السابق، وأخي ناصر، وعندكم خديوي مصر عباس حلمي، وعندكم الأشراف كثيرون، اختاروا أي واحد تشاؤون، وأنا مستعد للتنازل له. أما ولدي فلا يمكن، لأني أنا وهو شيء واحد، خيره وشرّه [عائدان] (٣) لي.

الدباغ: قد **أجمعت الأمة** يا مولاي على اختيار الأمير علي.

الملك: لا يمكن أن أتنازل لولدي. أقول لا قطعياً.

---

(١) () في الأصل: قزرت. والتصويب من تاريخ نجد (ص:٣٣٧)، وصقر الجزيرة (٤/ ٧٢٦).

---

(١) شهد الكلام فى وصف خير الأنام ص/١٠٦

(٢) في الأصل: واحداً. والتصويب من تاريخ نجد وصقر الجزيرة، الموضعان السابقان.

(٣) في الأصل: عائداً. والتصويب من تاريخ نجد (ص:٣٣٨)، وصقر الجزيرة (٤/ ٧٢٧).." (١)

"٢٥ – سفيان بن عيينة الهلالي. أحد الثقات الأعلام، **أجمعت الأمة** على الاحتجاج به. وكان يدلس، لكن المعهود منه أنه لا يدلس إلا عن ثقة وكان قوي الحفظ، وما في أصحاب الزهري أصغر سنا منه، ومع هذا فهو من أثبتهم. قال أحمد بن حنبل: هو أثبت الناس في عمرو بن دينار. وروى محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، عن يحيى بن سعيد القطان، قال: أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومائة، فمن سمع منه فيها فسماعه لا شيء (١).

٢٦ – سليمان بن بلال: أبو أيوب أو أبو محمد، المدني الحافظ مفتي أهل المدينة، وأحد الأئمة من موالي أبي عتيق بن أبي بكر الصديق، قال ابن معين: ثقة صالح، ووثقه ابن حبان، وقال ابن سعيد: كان بريا جميلا حسن الهيئة ثقة عاقلا يفتي بالبلد وولى خراج المدينة، وقال غيره: يقال إنه كان محتسبها، وقال ابن الجنيد عن ابن معين: إنما وضعه عند أهل الحديث، أنه كان على السوق، وكان أروى الناس عن يحيى بن سعيد، وقال ابن مهدي: ندمت أن لا أكون أكثرت عنه، وقال عثمان بن أبي شيبة: لا بأس به وليس ممن يعتمد على حديثه، وعند ابن عدي: ثقة. مات سنة اثنتين وقيل سبع، وسبعين ومائة (٢)

٢٧ – سليمان بن سالم القطان. مدني. يكنى أبا داود القرشي، قال البخاري: أتى بخبر منكر لا يتابع عليه، يعد في البصريين. وفي التحفة اللطيفة يقول السخاوي: هو سليمان بن سالم العطار: أبو داود وأبو أيوب، القرشي مولى عبد الرحمن بن حميد المدني القطان، شيخ قليل الحديث. روى عن الزهري

---

(١) الذهبي: مصدر سابق، ٢/ ١٧٠.

(٢) السخاوي: مصدر سابق، ١/ ٤١٧.." (٢)

"ولمكانة هذا النسب الكريم في قريش نجدها لم تطعن في نسبه صلى الله عليه وسلم لوضوح نسبه بينهم، رغم أنها طعنت فيه بأشياء كثيرة مفتراة إلا هذا الأمر.

---

(١) إفادة الأنام بذكر أخبار بلد الله الحرام ٤/٥٨٦

(٢) أخبار المدينة ص/٤٤

وكما اختار الله له نسبه فقد كرمه الله باختيار اسمه (محمد) ليكون محمودا في الأرض وفي السماء؛ وحسبك أن الأسماء في ذلك الوقت كانت عبد الكعبة؛ وعبد يغوث؛ وصخر؛ وحرب؛ ومرة؛ وغير ذلك؛ وتخيل لو نزلت عليه الرسالة وهو يحمل اسما من تلك الأسماء!!

وتأملوا قول الشاعر الحكيم وهو يتحدث عن نبينا الأمين - صلى الله عليه وسلم - ويبن طهارة نسبه واسمه فيقول:

حفظ الإله كرامة لمحمد = آباءه الأمجاد صوناً لاسمه

تركوا السفاح فلم يصبهم عاره = من آدم وإلى أبيه وأمه

ثانياً: تكريم الله لنبيه صلى الله عليه وسلم في حياته

كرم الله نبيه صلى الله عليه وسلم في حياته بصور عديدة ومكارم جليلة:

منها: تزكيته صلى الله عليه وسلم في جميع صفاته وشئون حياته:

فقد زكاه ربه في كل شيء؛ زكاه في عقله فقال: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾ [النجم: ٢] وزكاه في صدقه فقال: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾ [النجم: ٣] وزكاه في علمه فقال: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ [النجم: ٥] وزكاه في فؤاده فقال: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١] وزكاه في بصره فقال: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ [النجم: ١٧] وزكاه في صدره فقال: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١] وزكاه في ذكره فقال: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤]، وزكاه كله فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

ومنها: أن الله جعل نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أفضل المرسلين

فالنبي محمد هو أعظم الرسل مكانة عند ربه جل وعلا، فهو خاتم النبيين، وإمام المرسلين، وقدوة الصالحين، وسيد الملائكة المبشرين، أعظم الرسل قدراً، وأشرفهم مكاناً، وأعلاهم شأناً، فقد **أجمعت الأمة** على أن رسل الله جل في علاه هم أفضل الخلق على الإطلاق، والرسل بعد ذلك يتفاضلون فيما بينهم قال تعالى: تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ [البقرة: ٢٥٣]. وقد فضل الله أولي

العزم من الرسل على البقية، وأولي العزم هم: محمد صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي، نسأل الله جل وعلا ألا يفضحنا أمامه يوم القيامة، ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى، قال الله." (١)

"- وروى عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه: لما حكم أنه لا نبي بعده لم يعطه ولداً ذكراً يصير رجلاً. وقيل: من لا نبي بعده يكون أشفق على أمته وأهدى لهم، إذ هو كالوالد لولد ليس له غيره، والحاصل أنه لا يأتي بعده نبي مطلقاً بشرع جديد ولا يتجدد بعده مطلقاً استنباء، وهذه الآية مثبتة لكونه خاتماً على أبلغ وجه وأعظمه، وذلك أنها في سياق الإنكار بأن يكون بينه وبين أحد من رجالهم بنوة حقيقية أو مجازية، ولو كانت بعده لأحد لم يكن ذلك إلا لولده، ولأن فائدة إثبات النبي تتميم شيء لم يأت به من قبله. وقد حصل به (التمام، فلم يبق بعد ذلك مرام:قال ("بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"... وأما تجديد ما وهي مما أحدث بعض الفسقة فالعلماء كافون فيه لوجود ما خص به (من هذا القرآن المعجز الذي من سمعه فكأنما سمعه من الله عز وجل؛ لوقوع التحقق والقطع بأنه لا يقدر غيره أن يقول شيئاً منه، فمهما حصل ذهول عن ذلك قرره من يريد الله تعالى من العلماء فيعود الاستبصار، كما روي في بعض الآثار: "علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل" وأما إتيان عيسى عليه السلام بعد تجديد الهدى لجميع ما وهي من أركان المكارم فلأجل فتنة الدجال ثم طامة يأجوج ومأجوج ونحو ذلك مما لا يستقل بأعبائه غير نبي، وما أحسن قول حسان بن ثابت في مرثية لإبراهيم بن النبي (

مضى ابنك محمود العواقب لم يشب بعيب ولم يذمم بقول ولا فعل

رأى أنه إن عاش ساواك في العلا فآثر أن تبقى وحيداً بلا مثل

وقال الغزالي في آخر كتابه الاقتصاد: إن الأمة فهمت من هذا اللفظ ومن قرائن أحواله (أنه أفهم عدم نبي بعده أبداً، وعدم رسول بعده أبداً، وأنه ليس فيه تأويل ولا تخصيص. وقال: إن من أوله بتخصيص النبيين بأولي العزم من الرسل ونحو هذا فكلامه من أنواع الهذيان لا يمنع الحكم بتكفيره؛ لأنه مكذب لهذا النص الذي **أجمعت الأمة** على أنه غير مؤول ولا مخصوص.... انتهى.." (٢)

"صفته، أو ألحق به نقصاً، وإن في دينه أو خصلته أو غض من مرتبته أو وفور علمه، أو زهده، أو أضاف له ما لا يجوز عليه، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم (١).

---

(١) من مظاهر تكريم النبي صلى الله عليه وسلم ص/١٥

(٢) من أسماء النبي الأمين محمد - أحمد في الكتاب العربي المبين ص/٥٥

وذهب الشافعية: إلى أن ذلك ردة، تخرج من الإسلام إلى الكفر، فهو مرتد كافر قطعاً لا نزاع في ذلك، والمرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل (٢).

وقال أبو حنيفة وأصحابه بما قال به الشافعية (٣).

وإلى هذا ذهب الحنابلة أيضاً (٤).

أدلة هذا الحكم:

وقد استدلوا على ذلك بالآيات الكريمة.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآَخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (٥).

واللعنة من الله هي إبعاد الملعون عن رحمته وإحلاله في وبيل عقوبته.

قال القاضي عياض: وإنما يستوجب اللعن من هو كافر، وحكم الكافر القتل (٦).

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٧).

وقال تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآَيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ (٨).

قال القاضي عياض: **أجمعت الأمة** على قتل منتقصه من المسلمين وسابه (٩).

ولعل الذي دفع المالكية إلى القول بعدم قبول توبته. هو أن الذي يصدر منه سب أو انتقاص للرسول صلى الله عليه وسلم، إنما يصدر عن سوء طوية استقرت في عقله الباطن، وما السب والتعريض إلا صدى لما في النفس، وهذا الأمر لا يجتمع مع الإيمان، ولذا اختلف الحكم فيه عن الذي ارتد عن الإسلام لعارض شبهة وما أشبه ذلك.

وهناك دليل عام على استحقاق المنتقص القتل. هو: أن الله –كما رأينا في الباب السابق – قد نص على تكريم رسوله صلى الله عليه وسلم بطرق متنوعة قد وردت كلها بنصوص قرآنية، فكأن هذا السَّاب قد قصد مخالفة ما أمر الله تعالى به، وذهب في مخالفة أوامره سبحانه وتعالى.

وهناك أدلة كثيرة من السنة محلها كتب الفقه.

---

(١) () المواهب اللدنية ٢/ ٦٨٣.

(٢) () المواهب اللدنية ٢/ ٦٨٥.

(٣) () الشفا للقاضي عياض ٢/ ٩٣٣.

(٤) () الكافي لابن قدامة ٤/ ١٥٦، المكتب الإسلامي.

(٥) () سورة الأحزاب، الآية (٥٧).

(٦) () الشفا ٢/ ٩٤٤.

(٧) () سورة التوبة، الآية (٦١).

(٨) () سورة التوبة، الآيتان (٦٥ – ٦٦).

(٩) () المواهب اللدنية ٢/ ٦٨٥.." (١)

"حيث ظهرت في هذه الأيام جماعة يسمون أنفسهم بالقرآنيون ، يقرءون القرآن الكريم وينكرون السنة النبوية بالكلية ، والحق أنهم منكرون للقران الكريم قبل إنكار السنة ، فمنكر للقران بلا ريب إذ كيف يصلي وكم صلاة يصليها ، وما أركان الصلاة ، وما سننها وما مبطلاتها ؟ وكيف يزكي وكيف يصوم وكيف يحج ..؟ وأنكر بعض المعاصرين السنة القولية ، وأقر السنة العلمية .وأنكر بعض المعاصرين ممن ليس لهم اختصاص بالسنة أحاديث الشفاعة وأولوا الآيات القرآنية الصريحة في الشفاعة ، والبعض الآن يتكئ على أريكته وينفخ أوداجه ثم يضعف أحاديث الشيخين البخاري ومسلم التي **أجمعت الأمة** على صحتها.

ولقد صدق الله في قوله عز وجل : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾النحل٤٤ ، وفي قوله : ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾النور٥٤

فطاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – من طاعة الله ، كما قال الله تعالى : ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ وَمَن تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً ﴾النساء٨٠ ، فآيات القرآن الكريم تؤكد أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – ما هو إلا مبلغ عن رب العالمين فلذلك يجب طاعته لما يقول (السنة النبوية) ، فطاعة الله تكون بطاعة القرآن (وحي الله لفظاً ومعنى) وطاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – تكون بالسنة (وحي الله معنى واللفظ للرسول – صلى الله عليه وسلم –) ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ ﴾ .

(٢٣١) بعثة النبي مُحمد صلى الله عليه وسلم :

---

(١) من معين الخصائص النبوية ص/١٧٦

كما جاء في الحديث التالي :." (١)

"إلا وكان أول المجيبين، وأكثر الباذلين؛ فقد تبرع لتجهيز جيش العسرة الذي أمر النبي صلى الله عليه وسلم لغزوة تبوك، بثلاثمائة بعير، وخمسين فرساً، وحمل ألف دينار في كمه ووضعها في حجر النبي صلى الله عليه وسلم.

وحينما شكا المهاجرون تغير الماء في المدينة، اشترى رضي الله عنه بئر رومة العذب من صاحبه اليهودي، الذي كان يبيع ماءه بثمن غال، وجعلها للمسلمين.

خلافته رضي الله عنه:

بويع بالخلافة بعد دفن عمر رضي الله عنه بثلاث ليال بعد أن **أجمعت الأمة** على خلافته، وذلك في سنة ثلاث وعشرين من الهجرة. وكان أول عمل قام به رضي الله عنه حث الولاة على مواصلة العمل، والتزود بتقوى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

كما واصل رضي الله عنه الفتوحات العظيمة التي حققت في عهد الصديق والفاروق، فأرسل جيوشه الجرارة حاملة لواء الإسلام، ففي السنة الأولى من خلافته فتحت الري، وفي سنة سبع وعشرين هجرية غزا عامله معاوية قبرص، وفيها فتحت أرَّجان، وفي هذه السنة غزا عبد الله بن سعد بن أبي السرح إفريقية وافتتحها سهلاً وجبلاً. وفي سنة ثلاثين فتح كثير من بلدان خراسان، وفتحت نيسابور صلحاً. وتوالت الفتوحات في عهده حتى أصبحت راية الإسلام ترفرف بكلمة التوحيد ورسالة العدل والإحسان على شمالي إفريقية، وبلاد كثيرة في آسيا. والأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين.

جمعه المسلمين على مصحف واحد:

من أعظم مآثر عثمان رضي الله عنه أنه جمع المسلمين على مصحف واحد "إمام"، وسبب ذلك أن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه رجع من ساحة القتال في الشام، وعرض على الخليفة ما شاهده وسمعه من اختلاف في قراءة القرآن بين كثير من أهل الشام والعراق، يوشك أن يؤدي إلى فتنة؛ وأشار عليه بتدوين مصحف يقرؤه جميع." (٢)

---

(١) معجزات سيد المرسلين تتحدى المشككين ص/١٨٦

(٢) مقرر السيرة للصف الثالث الإعدادي بقطر ص/٢١

"التعاون على الإثم والعدوان وقال الله: (وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ) (١) وحرم الركون إلى الظلم وطاعة الاثم والكافر، وكذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معونة الظالم وأوعدهم النار فقال:

«يحشر الظلمة وأعوانهم ومن أعانهم ببري قلم أو مدة مداد فمأواه إلى النار والله لا يحب الظالمين» وقال: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»، وقد **أجمعت الأمة** أن الذي يطلبه الجبار ويأخذه من الرعية هو إثم وعدوان وبغي وظلم ومعصية ومنكر وباطل، فمن جبى للجبابرة وأهل البغي وغيرهم من الناس بالجبر على الخوف منهم على نفسه وماله وعلى الخوف على الناس وعلى أموالهم من غمام أو غيره فقد أعان على الإثم والعدوان وأطاع الاثم على إثمه والكافر على كفره، وقد عصى الله ورسوله بفعله هذا وقد استحق الخلع والبراءة في دين المسلمين.

وقد جاء في الاثار الصحيحة عن المسلمين إذا دخل ظالم البلد وخاف أهلها أغتصابه وظلمه فغير جائز أن يأخذ من مال اليتيم والغائب والحاضر ويدفع به للظالم قبل وقوع ظلمه لأن الله قادر أن يدفع ذلك بأسرع من طرفة عين ويمنع من وصول الظالم.

وقد اجتمع الخراج للجبابرة والزكاة في رعية واحدة عند محمد ابن إسماعيل وقد ضل وكفر محمد بن إسماعيل بأخذ أموال الناس واليتامى والأرامل والمساجد لنفسه وأعوانه وعياله ولخطاره وللجبابرة على الخوف وخشية الظلم وخالف بأفعاله هذه كتاب الله وسنة رسوله ودين المسلمين، وصار بأفعاله هذه فاسقا ظالما منافقا ضالا مبتدعا كافرا كفر نعمة لأنه قد حكم بغير ما أنزل الله.

---

(١) سورة المائدة آية: ٢.." (١)

"وعلى هذا الأساس لو ورد اسم "علي" بصراحة في القرآن الكريم فإن هؤلاء الأشخاص الذين لم يرق لهم قبول هذه الحقيقة سيتحركون بذرائع مختلفة إلى تطبيق هذا الإسم على شخص آخر .... انتهى (١) .

أقول :

انظر – هداك الله – لتصريحه الذهبي بأن الله تعالى لو صرح باسم علي بن أبي طالب في القرآن فلن

---

(١) تاريخ عمان للأزكوي ص/٧٦

تحسم القضية ، بل يبقى الاسم متردداً بين عدة أشخاص، وبناء على هذا الاعتراف الخطير ، نقول للطائي :

نريد منك إثباتاً بأن الذي نام في الفراش هو الخليفة الرابع رضي الله عنه وليس شخصاً آخر يحمل هذا الاسم المشترك حسب تقرير اية الله ناصر الشيرازي.

أي أن مجهرك أظهر لنا إمكان التشكيك بهذه الفضيلة ونفيها عنه بكل يسر وسهولة ، بل إن وجه التشكيك بها ونفيها عنه رضي الله عنه أقرب للقبول من نفي صحبة الصديق ، وذلك من عدة وجوه معتبرة هي أقوى بكثير مما اعتمدته في وسواسك لنفي الصحبة في الغار ، ومنها:

الوجه الأول

إن الصحبة نص عليها القرآن صراحة ، وأجمع المفسرون وكل من كتب في العقائد من الشيعة والسنة على ان الصاحب هو (ابو بكر) ، وأتحداك يانجاح أن تأتي بنص واحد يخالف ما ذكرت .

وأقوى دليل على عجزك هو أنك قلت بأنه (اكتشاف) لم تسبق إليه ، لأن الامة مجمعة على صحبته رضي الله عنه في الغار.

بخلاف قصة المبيت فهي لم تذكر في القرآن أصلاً ، ومن أراد أن يستشهد لها بآية من القرآن فهي :

أولاً : غير صريحة في الدلالة على الحادثة .

وثانياً : لم تتفق عليها الامة ، كما اتفقت على صحبة الصديق في اية الغار.

فثبت من هذا الوجه بأن لو جاز لأحد إنكار إحدى الحادثتين فلا شك بأن إنكاره لحادثة المبيت أقرب للقبول من إنكاره لصحبة الغار التي ثبتت صراحةً في كتاب الله تعالى ، والتي أجمعت الأمة على إثباتها.

الوجه الثاني

---

(١) [آيات الولاية في القرآن / ناصر مكارم الشيرازي ص٢٣٧]." (١)

"عن المذهب المالكي الذي أجمعت الأمة المحمدية على أن مالكا هو القدوة في الحديث، ومذهبه أسد المذاهب وأولاه بالاتباع وهو أعرف الناس بالمعمول به من الحديث" ().

---

(١) الرد الشافي على نجاح الطائي في كتابه صاحب الغار أبو بكر أم رجل آخر؟ ص/١١٢

- وقال عن موقف مالك من القبض: "وما ترك العمل به إلا لأن السدل عنده أقوى، وهو المجتهد على الإطلاق فلا يمكننا الرد عليه" ().

- وقال في نفس الموضوع "إن كل مالكي معترف بأنه على مذهب مالك لا يسوغ له القبض" ().

- وقال كذلك: "نقل عن ابن سهل قوله: كل من زاغ عن مذهب مالك فإنه ممن رين على قلبه، وزين له سوء عمله، فقد رأيت في أقاويل الفقهاء ورأيت ما صنف من أخبارهم إلى يومنا هذا، فلم أر مذهبا أنقى ولا أبعد من الزيغ من مذهب مالك" ().

- دعوة ابن المؤقت الإصلاحية من خلال الرحلة المراكشية ().

اتصفت رؤية ابن المؤقت لمجتمعه بالتشاؤمية والسوداوية الشاملة، إذ لم يجد فيه شيئا يمدح، وإنما كان فاسدا في جميع مكوناته، يتطلب إصلاحا جذريا في جميع مناحي الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ...

أ – إصلاح الفرد: يبدأ الإصلاح عند ابن المؤقت من ذات الفرد الذي هو أساس المجتمع ولبه. لذلك دعاه إلى تصحيح عقيدته وتنقيتها من الشرك.

وتحرير العقل من الخرافة والمعتقدات الفاسدة.

وإصلاح الذات يكون كذلك بالاهتمام بالروحانيات والمثل العليا والقيم الإسلامية السامية، وإبعادها عن الإغراق في الماديات: التدخين، الخمر، المخدرات، الفجور ...." (١)

"عن المذهب المالكي الذي **أجمعت الأمة** المحمدية على أن مالكا هو القدوة في الحديث، ومذهبه أسد المذاهب وأولاه بالاتباع وهو أعرف الناس بالمعمول به من الحديث" ().

- وقال عن موقف مالك من القبض: "وما ترك العمل به إلا لأن السدل عنده أقوى، وهو المجتهد على الإطلاق فلا يمكننا الرد عليه" ().

- وقال في نفس الموضوع "إن كل مالكي معترف بأنه على مذهب مالك لا يسوغ له القبض" ().

- وقال كذلك: "نقل عن ابن سهل قوله: كل من زاغ عن مذهب مالك فإنه ممن رين على قلبه، وزين له سوء عمله، فقد رأيت في أقاويل الفقهاء ورأيت ما صنف من أخبارهم إلى يومنا هذا، فلم أر مذهبا أنقى ولا أبعد من الزيغ من مذهب مالك" ().

---

(١) موسوعة التراجم المغربية ١٦/٨٩٤

- دعوة ابن المؤقت الإصلاحية من خلال الرحلة المراكشية ().

اتصفت رؤية ابن المؤقت لمجتمعه بالتشاؤمية والسوداوية الشاملة، إذ لم يجد فيه شيئا يمدح، وإنما كان فاسدا في جميع مكوناته، يتطلب إصلاحا جذريا في جميع مناحي الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ...

أ – إصلاح الفرد: يبدأ الإصلاح عند ابن المؤقت من ذات الفرد الذي هو أساس المجتمع ولبه. لذلك دعاه إلى تصحيح عقيدته وتنقيتها من الشرك.

وتحرير العقل من الخرافة والمعتقدات الفاسدة.

وإصلاح الذات يكون كذلك بالاهتمام بالروحانيات والمثل العليا والقيم الإسلامية السامية، وإبعادها عن الإغراق في الماديات: التدخين، الخمر، المخدرات، الفجور ...." (١)

"مجيء أحمد التجاني للمغرب و تأسيسه الطريقة التجانية ()

امتحان المولى عبد العزيز للطريقة الكتانية ورئيسها ()

د – تشبث المؤلف بالمذهب المالكي:

يبدو من خلال سلسلة الانتقادات التي يوجهها المؤلف للمجتمع بواسطة بطليه أنه سلفي متحمس، ولكنه بقي محافظا على المذهب المالكي سواء في انتصاره له عندما يتعرض للمقارنة بين المذاهب، أو في التعبير الصريح عن ذلك، مثل:

- حكم البسملة جهرا في الصلاة: الكراهة مطلقا في مذهب مالك اعتمادا على حديث الصحيح، ثم قال: "فانظر لحال غالب أهل العصر من أضرابهم عن المذهب المالكي الذي **أجمعت الأمة** المحمدية على أن مالكا هو القدوة في الحديث، ومذهبه أسد المذاهب وأولاه بالاتباع وهو أعرف الناس بالمعمول به من الحديث" ().

- وقال عن موقف مالك من القبض: "وما ترك العمل به إلا لأن السدل عنده أقوى، وهو المجتهد على الإطلاق فلا يمكننا الرد عليه" ().

- وقال في نفس الموضوع "إن كل مالكي معترف بأنه على مذهب مالك لا يسوغ له القبض" ().

- وقال كذلك: "نقل عن ابن سهل قوله: كل من زاغ عن مذهب مالك فإنه ممن رين على قلبه،

(١) موسوعة التراجم المغربية ١٣٦/٢٧

وزين له سوء عمله، فقد رأيت في أقاويل الفقهاء ورأيت ما صنف من أخبارهم إلى يومنا هذا، فلم أر مذهبا أنقى ولا أبعد من الزيغ من مذهب مالك" ().

- دعوة ابن المؤقت الإصلاحية من خلال الرحلة المراكشية ()..."(١)

"٢٢...وثلثى ذراع، بذراع الملك، وعاش ثلاثة آلاف سنة، ....

(١) واحدى بنات آدم لصلبه، وهى أول من بغى على وجه الأرض فهلكت كانت كل أصبع من أصابعها ثلاثة أذرع في ذراعين ولدت حواء على اثرها قابيل ثم هابيل.

قال ابن قتيبة (٢) في تأويل مختلف الحديث ومن العجب أن عوجا كان في زمن (ق٣) موسى عليه السلام وله هذا الطول، وكان لفرعون موسى من فسطاط مصر الى أرض الحبشة جبال فيها معادن الذهب والفضة والزبرجد والياقوت طمس الله تعالى عليها فصارت حجارة لقول موسى عليه السلام [كما حكى القرآن الكريم] (ربنا اطمس على أموالهم) (٣) وفرعون أول من خضب بالسواد.

ذكر سكنى اليهود الحجاز بعد العماليق

اعلم أن موسى عليه السلام لما أهلك فرعون، وطيء الشام وأهلك من فيها، وبعث بعثا من اليهود الى الحجاز وأمرهم ألا يستبقوا من العماليق أحداً بلغ الحلم فقدموا فقتلوهم...

---

(١) كلمة غير واضحة بالأصل.

(٢) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى النحوى اللغوى الكاتب، نزيل بغداد.

قال الخطيب: كان رأساً في العربية واللغة والأخبار وأيام الناس، ثقة ديناً فاضلاً، ولى قضاء الدينور وحدث عن اسحاق بن راهويه وأبى حاتم السجستانى وعنه ابنه القاضى أحمد وابن درستويه.

قال البيهقى: كان كرامياً، قال الحاكم: **أجمعت الأمة** على أنه كذاب، له عدة مصنفات منها ((اعراب القرآن)) و ((معانى القرآن)) و ((مختلف الحديث)) و ((جامع النحو)) و ((الخيل)) و ((ديوان الكتاب)) و ((خلق الانسان)) و ((دلائل النبوة)) و ((الأنواء)) و ((مشكل القرآن)).

ولد سنة ٢١٣ هـ، ومات سنة ٢٧١ هجرية.

---

(١) موسوعة التراجم المغربية ٦/١٢٧٦

(٣) ٨٨ ك يونس ١٠.

". (١)

"٤٤ -[ع ص] سفيان بن عيينة أحد الأعلام

روى محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي عن يحي القطان قال أشهد أنه اختلط سنة ١٩٧

قد ذكره أبو عمرو بن الصلاح فيمن اختلط

وقد استبعد ذلك الذهبي في ميزانه فقال وأنا أستبعده وأعده غلطا من ابن عمار فإن القطان مات في صفر سنة ٩٨ وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن أخبار الحجاز فمتى تمكن يحي بن سعيد من أن يسمع اختلاط سفيان ثم يشهد عليه بذلك والموت قد نزل به ثم قال فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع

Qقلت: وسفيان بن عيينة بن أبي عمران أبو محمد الكوفي شيخ الإسلامي والحافظ الكبير أحد الأئمة الأثبات الذين **أجمعت الأمة** على الاحتجاج بهم مستغن عن التزكية لتثبته وإتقانه، أتقن وجود وجمع وصنف، كان يرحل إليه وأزدحم الخلق عليه وانتهى إليه علو الإسناد ربما دلس ولكن المعهود منه ألا يدلس إلا إن الثقات وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار اختلط وتغير حفظه بآخره ذكره ابن الصلاح في علومه فيمن اختلط قال: سفيان بن عيينه وجدت عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي أنه سمع يحي بن سعيد يقول: أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين فمن سمع منه في هذه السنة وبعد هذه فسماعه لا شيء قلت: توفي بعد ذلك بنحو سنتين سنة تسع وتسعين ومائة أهـ.

وقد استبعد الذهبي كلام القطان في اختلاط سفيان فقال في ميزانه: وأنا أستبعد هذا الكلام من القطان وأعده غلطاً من ابن عمار، فإن القطان مات في صفر سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن أخبار الحجاز فمتى تمكن يحي بن سعيد من أن يسمع اختلاط سفيان ثم يشهد عليه بذلك والموت قد نزل به فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع مع أن يحي متعنت جداً في الرجال وسفيان فثقة ملطقاً والله أعلم. أهـ. وأما ابن حجر فلم يستبعد ما استبعده الذهبي بل رأى أن التوفيق

---

(١) تاريخ المدينة لقطب الدين الحنفي ص/٢٢

الصحيح هو أن يكون نبأ اختلاط ابن عيينة قد بلغ القطان سنة سبع عن طريق جماعة ممن حج في تلك السنة فقال في التهذيب: وهذا الذين لا يتجه غيره لأن ابن عمار من الأثبات المتقنين وما المانع أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من جماعة ممن حج في تلك السنة واعتمد قولهم وكانو كثير فشهد على استفاضتهم وقد وجدت عن يحيى بن سعيد شيئاً يصلح أن يكون سبباً لما نقله عنه ابن عمار في حق ابن عيينة وذلك ما أورده أبو سعد بن السمعاني في ترجمة إسماعيل بن أبي صالح المؤذن من ذيل تاريخ بغداد بسند له قوي إلى عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لابن عيينة تكتب الحديث وتحدث القوم وتزيد في إسناده أو تنقص منه فقال: عليك بالسماع الأول فإني قد سمنت. وقد ذكر ابن معين الرازي في زيادة كتاب الإيمان لأحمد أن هارون بن معروف قال له أن ابن عيينة تغير أمره بآخره وأن سليمان بن حرب قال له إن ابن عيينة أخطأ في عامة حديثه عن أيوب. انتهى. وأما الحافظ العراقي فقد تعقب ابن الصلاح فقال في التقييد والإيضاح: وفيه أمور (أحدها) : أن المصنف لم يبين من سمع منه في سنة سبع وتسعين وما بعدها وقد سمع منه في هذه السنة محمد بن عاصم صاحب ذاك الجزء العالي كما هو مؤرخ في ذاك الجزء المذكور. وهكذا ذكره أيضاً صاحب الميزان قال: فأما سنة ثمان وتسعين ففيها مات ولم يلقه فيها أحد فإنه توفي قبل قدوم الحاج بأربعة أشهر. قال: ويغلب على ظني أن سائر شيوخ الأئمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع. (الأمر الثاني) : أن هذا الذي ذكره المصنف عن محمد بن عبد الله بن عمار عن القطان قد استبعده صاحب الميزان فقال: وأنا أستبعده وأعده غلطاً من ابن عمار، فإن القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن أخبار الحجاز فمتى تمكن يحيى بن سعيد من أن يسمع اختلاط سفيان ثم يشهد عليه بذلك والموت قد نزل به. ثم قال: فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع. (الأمر الثالث) : أن ما ذكره المصنف من عند نفسه كونه بقي في الاختلاط نحو سنتين وهم منه وسبب ذلك وهمه في وفاته فإن المعروف أنه توفي بمكة يوم السبت أول شهر رجب سنة ثمان وتسعين قاله محمد بن سعد وابن زبر وابن قانع وقال ابن حبان يوم السبت آخر يوم من جمادى الآخره. أهـ.." (١)

(١) الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط طارق بن عوض الله ص/١٤٨

"وفاة الإمام البخاري صاحب الجامع الصحيح.

ﷺ٢٥٦ ﷺرمضان ¤ ٨٧٠ ١/٨

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، إمام أهل الحديث بلا منازع، صاحب الصحيح، الذي **أجمعت الأمة** على تلقيه بالقبول، ولد في بخارى، رحل إلى مكة وبقي فيها فترة يتلقى العلم طاف البلاد للحديث يجمع ويحفظ، حتى صار إمام الحديث وحافظه في عصره إماما في الجرح والتعديل إماما في العلل قال ابن خزيمة: ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحفظ له من محمد بن إسماعيل البخاري، وكان فقيها بل منهم من فضله بالفقه على الإمام أحمد وعلى ابن راهويه، قال الدارمي: محمد بن إسماعيل البخاري أفقهنا وأعلمنا وأغوصنا وأكثرنا طلبا، كان البخاري رحمه الله في غاية الحياء والشجاعة والسخاء والورع والزهد في الدنيا دار الفناء، والرغبة في الآخرة دار البقاء، رجع إلى بخارى فطلبه أميرها أن يوافيه ليسمع أولاده منه فلم يرض فحقد عليه ونفاه من بخارى فخرج إلى خرتنك قريبة من سمرقند وفيها توفي عن عمر ٦٢ سنة، توفي ليلة الفطر رحمه الله تعالى وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرا.

٢/٣." (١)

"ومن بعد ابن الأنباري: أبو الطيب (٣٥١ هـ) ، إذ يقول في كتابه مراتب النحويين «١» :

«وكان أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينَوَريّ أخذ عن أبي حاتم والرياشي وعبد الرحمن بن أخي الأصمعي.

وقد أخذ ابن دريد عن هؤلاء كلهم وعن الأشناندانى، إلا أن ابن قتيبة خلط عليه بحكايات عن الكوفيين لم يكن أخذها عن ثقات. وكان يشرع في أشياء لا يقوم بها، نحو تعرضه لتأليف كتابه في النحو، وكتابه في تعبير الرؤيا، وكتابه في معجزات النبي صلّى الله عليه وسلم وعلى آله، وعيون الأخبار، والمعارف، والشعراء، ونحو ذلك مما أزرى به عند العلماء وإن كان نفق بها عند العامة ومن لا بصيرة له» .

وغير ابن الأنباري وأبي الطيب نجد: الحاكم أبا عبد الله محمد النيسابوريّ (٤٠٥ هـ) الّذي يقول: «**أجمعت الأمة** على أن القتيبي كذاب» .

---

(١) الموسوعة التاريخية - الدرر السنية مجموعة من المؤلفين ٢٧١/٢

كما نجد «ابن تغريبردى» «٢» يروى (٨٧٤ هـ) «وكان ابن قتيبة خبيث اللسان يقع في حق كبار العلماء» .

وكلام الذين تنقصوا ابن قتيبة كله لا يخرج عن هذين الشقين، شق فيه المآخذ العلمية، وشق معه السب والتشهير.

وما نشك في أن هذه الرغبة الطامحة من ابن قتيبة، التي دفعته إلى أن ينزل في ميادين مختلفة، حمّلته تبعات لم يستطع أن ينهض بها كلها على سواء، وربما اضطرته إلى شيء من الجمع الّذي يفقد الإنسان معه التحري والتثبت، وهذا مما مكن لخصوم الشق الثاني من أن يتهموه بالكذب ونحوه.." (١)

"مروزي، وأما هو فمولده ببغداد، وقيل: بالكوفة، وأقام بالدّينور قاضيا مدة فنسب إليها.

وكانت ولادته سنة ثلاث عشرة ومائتين، وكانت وفاته فجاءة، صاح صيحة سمعت من بعد، ثم أغمي عليه إلى وقت الظهر، ثم اضطرب ساعة، ثم هدأ، فما يزال يتشهّد إلى وقت السحر، ثم مات رحمه الله تعالى.

وكان ولده أبو جعفر أحمد بن عبد الله المذكور فقيها، وروى عن أبيه كتبه المصنفة كلها، وتولى القضاء بمصر، وقدمها في ثامن عشر جمادى الآخرة سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، وتوفي بها في شهر ربيع الأول سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة، وهو على القضاء ومولده ببغداد. انتهى ما أورده ابن خلّكان ملخصا.

وقال الذّهبيّ في «المغني» [١] : عبد الله بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد، صاحب التصانيف، صدوق، سمع إسحاق بن راهويه.

قال الحاكم: **أجمعت الأمة** على أن القتيبيّ كذّاب.

قلت: هذا بغي وتخرّص، بل قال الخطيب: هو ثقة. انتهى كلام الذهبي.

وفيها أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرّقاشيّ البصريّ الحافظ، أحد العبّاد والأئمة، في شوّال ببغداد. روى عن يزيد بن هارون وطبقته، ووثّقه أبو داود.

قال أحمد بن كامل: قيل عنه إنه كان يصلّي في اليوم والليلة أربعمائة ركعة، ويقال: إنه روى من حفظه ستّين ألف حديث.

---

(١) المعارف محمد بن موسى الشريف ص/٨٥

[١] انظر «المغني في الضعفاء» (١/ ٣٥٧) .." (١)

"الخلافة بعده: "إني قد نزل بي ما ترون ولا أظنني إلا لمأتي .. فأمَروا عليكم من أحببتم، فإنكم إن أمرتم عليكم في حياة مني كان أجدر ألا تختلفوا بعدي" فتشاوروا بينهم ثم جاءوه طالبين منه أن يرشح لهم واحداً، فسألهم: فلعلكم تختلفون؟ قالوا: لا. قال: فعليكم عهد الله على الرضا؟ قالوا: نعم. قال: فأمهلوني أنظر لله ولدينه ولعباده. ثم أرسل إلى عثمان بن عفان فاستشاره، فأشار عليه بعمر بن الخطاب، فأمره أن يكتب له عهداً (١). وقد **أجمعت الأمة** على بيعته والرضا به (٢).

وقد سمَّت روايات ضعيفة الصحابة الذين استشارهم وهم: عثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وسعيد بن زيد، وأسيد بن الحضير، وغيرهم من المهاجرين والأنصار، وقد أدت مشاوراته إلى نصيحة الأمة باستخلاف عمر بن

(١) ابن الجوزي: مناقب عمر بن الخطاب ٥٢ من مرسل الحسن البصري. وأما ما ذكره الطبري: تأريخ ٣: ٤٢٩ حول بيعة عمر ففي إسناده علوان بن داؤد منكر الحديث (الذهبي: ميزان الاعتدال ٣: ١٠٨) وهو علوان بن صالح نفسه في رواية الطبري ٣: ٤٣١.

(٢) تشير رواية إلى أن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال لأبي بكر رضي الله عنه: أستخلف على الناس عمر وقد رأيت ما يلقى الناس منه وأنت معه، فكيف به إذا خلا بهم!! وأنت لاقٍ ربَّك فسائلك عن رعيتك ... فقال أبو بكر: أبالله تخوفني! إذا لقيتُ الله ربي فساءلني قلت: استخلفتُ على أهلك خير أهلك (الطبري: تأريخ ٣: ٤٣٣ وفي إسناده علتان عنعنة ابن اسحق وهو مدلس ومحمد بن حُميد الرازي ضُعِّف). وقد وردت من طريق آخر دون النص على اسم طلحة بل تجعل بدله "الناس" (ابن أبي شيبة: المصنف ١٢: ٣٥ – ٣٦ حديث رقم ١٢٠٦٢ من مرسل زبيد اليامي وهو علوي لم يدرك أبا بكر ولا أحداً من الصحابة المتقدمين، والرواية تتفق مع هواه (أبو نعيم: الإمامة ٢٧٥).

وكذلك ورد خبر مرسل وآخر منقطع في قول الصديق للصحابة: "أترضون بمن أستخلف." (٢)

(١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب عبد الكريم بن صنيتان العمري ٣/٣١٩

(٢) عصر الخلافة الراشدة محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج المحدثين أكرم العمري ص/٥٥

"الاختلافات في القراءات، مقتصراً على لغة قريش، ورتب سوره، وقد **أجمعت الأمة** على مصحف عثمان في سائر العصور (١).

كما وسَّع الحرمين بمكة والمدينة، وكان بناء المسجد النبوي بالمدينة باللبن والجريد وأعمدة الخشب، فزاد فيه عثمان سنة ٣٠ هـ زيادة كبيرة، وبنى جدرانه بالحجارة المنقوشة والحصى، وجعل عمده من الحجارة المنقوشة أيضاً، وسقفه بالساج، وترك أبوابه الستة كما كانت في خلافة عمر رضي الله عنه (٢).

ومن إصلاحات عهده حفر نهر الأبلة وطوله أربعة وعشرين كيلا (كيلو متراً) ونهر الأساورة، وكلاهما بالبصرة (٣).

واستعاد المسلمون في خلافته البلدان التي انتقضت عليهم في خلافة عمر رضي الله عنه وبداية خلافة عثمان رضي الله عنه، وتوسعت الفتوحات فأضافت بلداناً جديدة لم يسبق فتحها من قبل مثل أذربيجان وأرمينية وأفريقية تونس والنوبة وجزيرة قبرص وكابل وخراسان وشيراز واصطخر وسابور ودرابجرد وأرجان. وازدهرت الحياة الاجتماعية والاقتصادية في خلافته لكثرة موارد الدولة والمجتمع،

رقاق- والعسب- سعف النخل- فلما كانت خلافة الصديق رضي الله عنه أمر زيد بن ثابت بجمعه في الصحف من العسب واللخاف وصدور الرجال فأنجزه، وفي خلافة عثمان رضي الله عنه أمر زيد بن ثابت بإعادة العمل معتمداً على المصحف الذي جمعه في خلافة أبي بكر، حيث تم تدقيق المصحف وترتيب سوره وعملت منه عدة نسخ وزعت على الأمصار منعا لوقوع الاختلاف في القراءات.

(١) ابن حجر: فتح الباري ٩: ٢١.

(٢) البخاري: الصحيح (فتح الباري ١: ٥٤٠)، والطبري: تأريخ ٤: ٢٦٧، وابن حجر: فتح الباري ١: ٥٤٥.

(٣) خليفة: التأريخ ١٦٥ - ١٦٦.." (١)

---

(١) عصر الخلافة الراشدة محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج المحدثين أكرم العمري ص/٨٤

"معرفة بالرجال والمتون، غزير الديانة، ... ، وقال الحق، فإن الحاكم كان متشيعًا ظاهر التشيع ... الخ. وفي "بغية الطلب" (٦/ ٢٧١٠) لابن العديم الحنفي: وقال الحاكم: سمعت أبا علي يقول: صحف فيه أبو حنيفة لإجماع أصحاب الزهريّ على روايته منه عن الربيع بن سبرة عن أبيه. قلت: هذا القول تحامل من أبي علي الحافظ ومن الحاكم أبي عبد الله على أبي حنيفة – رضي الله عنه –، حيث نسب الخطأ في ذلك إلى أبي حنيفة، ولم ينسبه إلى من دونه. قلت: قال الحافظ في مقدمة "الفتح" ص (٣٨٥): واعلم أنه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد، فينبغي التنبه لذلك، وعدم الاعتداد به إلا بحق. وقال العلامة الشوكاني –رحمه الله تعالي– في "نثر الجوهر على حديث أبي ذر" ص (٧١): وليس الجرح باختلاف المذاهب والاعتقادات بمعتد به قط، ولا يلتفت إليه من له بصيرة اهـ.

المأخذ الخامس: قوله: **أجمعت الأمة** على أن القُتَبِي كذاب.

ففي "سؤالات السجزي" برقم (٣٣٥): وسمعته يقول: **أجمعت الأمة** على أن القتبي كذاب.

قال الذهبي في "الميزان": (٣/ ٦٥٨): ومن شقاشقة قوله: **أجمعت الأمة** على أن القتبي كذاب.

وقال في "النبلاء" (١٣/ ٢٩٩): قلت: هذه مجازفة وقلة ورع، فما علمت أحدًا اتهمه بالكذب قبل هذه المقولة، بل قال الخطيب: إنه ثقة، وقد أنبأني أحمد بن سلامة، عن حماد الحَرَّاني أنه سمع السِّلفي ينكر على الحاكم في قوله: لا تجوز الرواية عن ابن قتيبة، ويقول: ابن قتيبة من." (١)

""الثقات"، وأهل السنة، ثم قال: لكن الحاكم قصده لأجل المذهب .... وقال في "الميزان" (٢/ ٥٠٣): هذه مجازفة قبيحة، وكلام من لم يخف الله. وقال ابن الجزري في "غاية النهاية" (٢/ ١٨٥): ومما انتقد عليه قوله: **أجمعت الأمة** على أن القتبي كذاب. وسألت شيخنا الحافظ ابن كثير عن ذلك فقال: هذا تصحيف، وإنما هو العتبي بالعين فإنهم أجمعوا على ضعفه.

قال مقيده –عفا الله عنه–: استبعد بعض المعاصرين اعتذار الحافظ ابن كثير، يراجع في مقدمة السلوم للمدخل ص (٢٣).

المأخذ السادس: قوله: في أن المصطفى – صلى الله عليه وسلم – وُلد مسرورًا مختونًا قد تواتر هذا.

---

(١) الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم حسناء بنت بكري نجار ١٣٥/١

ففي "المستدرك" (٢/ ٧٠٧): وقد تواترت الأخبار أن رسول الله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – ولد مختونًا مسرورًا. قال الذهبي في "التلخيص": ما أعلم صحة ذلك؟! فكيف يكون متواترًا؟!

وقال في "الميزان" (٣/ ٦٠٨): ومن شقاشقة قوله في أن المصطفى – صلى الله عليه وسلم – ولد مسرورًا مختونًا قد تواتر هذا. وقال ابن الجزري في "غاية النهاية" (٢/ ١٨٥): ومما انتقد عليه، قوله: إن المصطفى – صلى الله عليه وسلم – ولد مختونًا مسرورًا قد تواتر هذا، ثم قال: والخلاف فيه مشهور بين العلماء اهـ.

قال العلامة أحمد بن محمَّد القسطلاني في "المواهب اللدنية" (١/ ١٣٣ – ١٣٤) بعد ذكره كلام الحاكم، وتعقب الذهبي عليه: وأجيب: باحتمال أن يكون أراد بتواتر الأخبار اشتهارها وكثرتها في السير، لا من طريق السند المصطلح عليه عند أئمة الحديث اهـ.." (١)

"أيهما قال: حتى استسقى الناس، ثم قال: "يوشك يا معاذ، ان طالت بك حياة أن ترى هاهنا قد ملئ جنانا" (١).

---

(١) صحيح مسلم كتاب الفضائل (٦٠ – ٦١/ ٧).

قلت: وجه الدلالة على وجه تسمية الغزوة معروف من ورود (كلمة عين تبوك) فى الحديث. والحديث أخرجه مالك فى موطأه (٢٤٧/ ٢). والإمام أحمد فى مسنده (٢٣٧ – ٢٣٨/ ٥) –وابن حبان فى صحيحه (١٤٥/ ١). قال الحافظ فى الفتح (٨٤/ ٨): وتبوك، المشهور فيها عدم الصرف للتأنيث، والعلمية، ومن صرفها، أراد الموضع، ووقعت تسمتها بذلك فى الأحاديث الصحيحة، منها حديث مسلم انكم ستأتون غدا عين تبوك. وكذا أخرجه أحمد، والبزار، من حديث حذيفة.

وقيل: سميت بذلك: لقوله –صلى اللَّه عليه وسلم– للرجلين اللذين سبقاه، الى العين، مازلتما تبوكونها، منذ اليوم، قال ابن قتيبة: فبذلك سميت تبوك، والبوك كالحفر انتهى.

قلت: ابن قتيبة هذا هو عبد اللَّه بن مسلم بن قتيبة أبو محمد صاحب التصانيف صدوق قليل الرواية، قال الخطيب فى تاريخه (١٧٠/ ١٠): كان شقة دينا فاضلا، وقال الحاكم: **أجمعت الأمة**، على أن القتيبى كذاب، قال الذهبي فى الميزان (٥٠٣/ ٢) رادا على الحاكم على زعمه: هذه مجازفة

---

(١) الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم حسناء بنت بكري نجار ١/١٣٦

قبيحة، وكلام من لم يخف الله، ثم قال الذهبي: ورأيت فى مرآة الزمان، أن الدارقطنى قال: كان ابن قتيبة يميل الى التشبيه، منحرف عن العترة، وكلامه يدل عليه وقال البيهقى: كان يرى رأى الكرامية، وقال ابن المنادى: مات فى رجب سنة ٢٧٦ هـ. من هريسة سخنة، فأهلكته. انظر لسان الميزان (٣٥٧ - ٣٥٩/ ٣) وكتاب العلو للذهبي ١٤٥ - ١٤٦ قال القرطبي فى تفسيره (٢٨٠/ ٨): انما قيل لها: غزوة تبوك لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- رأى قوما من أصحابه، يبوكون حسي تبوك، ـ." (١)

"وفيه: أنه أمر بقتل عبد الله بن خطل، لأن ابن خطل كان يقول الشعر يهجو به النبي- صلى الله عليه وسلم- ويأمر جاريتيه أن تغنيا به، وكذلك قتل جاريتيه «١» .

قالوا: فقد ثبت أنه أمر بقتل من آذاه، ومن تنقّصه، والحق له- صلى الله عليه وسلم- وهو مخير فيه، فاختار القتل لعدم الاطلاع على العفو، وليس لأمته بعده أن يسقطوا حقه- صلى الله عليه وسلم- ، فإنه لم يرد عنه الإذن فى ذلك.

وأما الإجماع: فقال القاضى عياض: **أجمعت الأمة** على قتل منتقصه من المسلمين وسابه، فقال ابن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي- صلى الله عليه وسلم- يقتل، وممن قال ذلك: مالك بن أنس والليث وأحمد وإسحاق، وهو مذهب الشافعى، وقال الخطابى: لا أعلم أحدا من المسلمين اختلف فى وجوب قتله إذا كان مسلما. وقال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبي- صلى الله عليه وسلم- المنتقص له كافر، والوعيد جار عليه بعذاب الله وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك فى كفره وعذابه كفر. انتهى.

ومذهب الشافعية: أن ذلك ردة، تخرج من الإسلام إلى الكفر، فهو مرتد كافر قطعا لا نزاع فى ذلك عند الجمهور من أئمتنا، والمرتد يستتاب، فإن تاب وإلا قتل.

وفى الاستتابة قولان: أصحهما وجوبها، لأنه كان محترما بالإسلام، وإنما عرضت له شبهة، فينبغى إزالتها، وقيل: تستحب لأنه غير مضمون الدم، فإن قلنا بالأول فتجب فى الحال ولم يؤجل كغيره. وفى الصحيح حديث «من بدل دينه فاقتلوه» «٢» وفى قول: يمهل ثلاثة أيام، فإن لم يتب وأصر- رجلا كان أو امرأة- قتل، وإن أسلم صح إسلامه وترك لقوله تعالى:

---

(١) الذهب المسبوك في تحقيق روايات غزوة تبوك إبراهيم عوض ص/٣٩

فَإِنْ تابُوا وَأَقامُوا الصَّلاةَ «٣» الآية.

---

(١) ذكر الهيثمى فى «المجمع» (٦/ ١٧٣) من حديث سعيد بن يربوع، أن إحداهما قتلت، والآخرى أقبلت على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فأسلمت، وقال: رواه الطبرانى وإسناده ثقات.

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٦٩٢٢) فى استتابة المرتدين، باب: حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، من حديث ابن عباس- رضى الله عنهما-.

(٣) سورة التوبة: ٥.." (١)

"وعند أبي داود من حديث علقمة: كان- صلى الله عليه وسلم- إذا قام من سجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه، كما صنع حين افتتح «١» . وهو قطعة من حديث رواه أيضا الترمذى. وكان يكبر فى كل خفض ورفع. رواه مالك.

وقال النووى: **أجمعت الأمة** على استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، واختلفوا فيما سواها: فقال الشافعي وأحمد وجمهور العلماء من الصحابة: يستحب أيضا رفعهما عند الركوع، وعند الرفع منه. وهو رواية عن مالك. وللشافعى قول: أنه يستحب رفعهما فى موضع رابع وهو: إذا قام من التشهد الأول. وهذا القول هو الصواب، فقد صح فيه حديث ابن عمر عنه- صلى الله عليه وسلم- أنه كان يفعله «٢» . رواه البخارى.

وكان- صلى الله عليه وسلم- يضع يده اليمنى على اليسرى «٣» ، رواه أبو داود.

ومذهب الشافعي والأكثرين: أن المصلى إذا وضع يديه حطهما تحت صدره فوق سرته. وقال أبو حنيفة وبعض الشافعية: تحت سرته.

وكان- صلى الله عليه وسلم- يسكت بين التكبير والقراءة إسكاتة، فقال له أبو هريرة:

يا رسول الله، بأبى أنت وأمى، إسكاتتك بين التكبير وبين القراءة ما تقول؟

قال: «أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقنى من خطاياى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد» «٤» . رواه البخارى ومسلم.

---

(١) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية أبو لبابة بن الطاهر حسين ٢/٣٨٤

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٧٣٠) فى الصلاة، باب: افتتاح الصلاة، والترمذى (٣٠٤) فى الصلاة، باب: منه، من حديث أبى حميد الساعدى- رضى الله عنه-، ولم أقف على حديث علقمة، والحديث صححه الشيخ الألبانى فى «صحيح سنن أبى داود» .

(٢) صحيح: وقد تقدم حديث ابن عمر قبل حديث.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٤٠١) فى الصلاة، باب: وضع اليد اليمنى على اليسرى، وأبو داود (٧٢٣) فى الصلاة، باب: رفع اليدين فى الصلاة، وأطرافه (٧٢٦ و ٧٢٧ و ٩٥٧) من حديث وائل بن حجر- رضى الله عنه-

(٤) صحيح: أخرجه البخارى (٧٤٤) فى الأذان، باب: ما يقول بعد التكبير، ومسلم (٥٩٨) فى المساجد، باب: ما يقال بعد تكبيرة الإحرام.." (١)

"ليس قطعا بعدم احتمال صدور الخطأ منه، وإنما حكم بالظن الراجح. قال ابن الصلاح:" ومتى قالوا: "هذا حديث صحيح" فمعناه أنه اتصل سنده، مع سائر الأوصاف المذكورة. وليس من شرطه أن يكون مقطوعا به في حقيقة الأمر؛ إذ منه ما ينفرد بروايته عدل واحد، وليس من الأخبار التي **أجمعت الأمة** على تلقيها بالقبول". (١) . وبسبب هذا الاحتمال يعمد النقاد إلى النظر في متن الخبر فيحصرون عناصره المختلفة مثل ما ورد فيه من أعلام وأماكن ووقائع وغيرها، ثم يعرضونها على ما ثبت عندهم من الأخبار، وما تقرر من قواعد الشريعة وأصولها وقواعدها العامة، وما عرف من أصول العادة في أحوال البشر، وبناء على ذلك يكون الحكم على الخبر.

ويمكن تفصيل ذلك من خلال القواعد الآتية:

أ- مراعاة أحوال الخبر واستحضار لوازمه وما يحتفُّ به من قرائن وملابسات

إن الأخبار والحوادث حلقات متصلة بعضها ببعض، فكل حدث له صلة بما بعده وما قبله، وكل واقعة لا تكون مستقلة بذاتها شاذة عن غيرها من الحوادث. ولهذا فإن التحقيق في الحدث التاريخي يوجب النظر فيه موصولا بغيره من الحوادث السابقة واللاحقة، مضموما إلى ما سواه من الأخبار والحوادث المتصلة بالزمان الذي يتعلق به، والمكان الذي يجري فيه.

---

(١) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية أبو لبابة بن الطاهر حسين ١٩٧/٣

ولهذا فإن الناقد من علماء الإسلام لا ينظر في الخبر معزولاً عن غيره، وإنما

---

(١) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٨٣.." (١)

".. وبذلك الفضل العظيم تحدث المصطفى صلى الله عليه وسلم بنعمة ربه عز وجل قائلاً "أدبنى ربى فأحسن تأديبى" (١) .

... وقد **أجمعت الأمة** على هذا الأدب الربانى، وأن حياة نبيها صلى الله عليه وسلم قبل البعثة، وبعدها أمثل حياة وأكرمها وأشرفها، فلم تعرف له فيها هفوة، ولم تحص عليه فيها زلة، بل إنه امتاز بسمو الخلق، ورجاحة العقل، وعظمة النفس، وحسن الأحدوثة بين الناس، ثم نبأه الله وبعثه، فنمت فيه هذه الفضائل وترعرعت حتى أضحت حياته فريدة فى تاريخ هذه الحياة الدنيا.

... فمن أين له هذا؟ وهو اليتيم الذى تعرض منذ طفولته لمحنة اليتم، والفقر! وهو الأمى الذى لم يجلس طيلة حياته إلى معلم يثقف عقله! وهو الذى نشأ فى بيئة سيطرت عليها الجاهلية، سيطرة كاملة فى مجال العقيدة والفكر، وفى مجال الأخلاق والسلوك، وطبعت الناس بطابعها البغيض حتى لا تكاد تجد إنساناً يسلم من وراثة البيئة، وعدوى التقاليد الجاهلية الموروثة عن الآباء والأجداد.

---

(١) أخرجه ابن السمعانى فى أدب الإملاء والاستملاء ص١، بلفظ "إن الله أدبنى وأحسن أدبى، ثم أمرنى بمكارم الأخلاق فقال: "خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين" الآية ١٩٩ الأعراف، قال السخاوى فى المقاصد الحسنة ص٢٩ رقم ٤٥ وإسناده منقطع فيه من لم أعرفه عن عبد الله أظنه ابن مسعود رضى الله عنه. وذكر له شواهد، وقال عنه: إسناده ضعيف جداً، وإن اقتصر شيخنا – يعنى الحافظ ابن حجر – على الحكم عليه بالغرابة فى بعض فتاويه، قال: ولكن معناه صحيح، ونقل عن ابن الأثير نحو ذلك فى النهاية فى غريب الحديث ٨/١، وذكره السيوطى فى الجامع الصغير ص١٤، ١٥ ورمز له بالصحة. ونقل فى الدرر المنتثرة فى الأحاديث المشتهرة ص٤٣ تصحيح أبى الفضل ابن ناصر له، وينظر: فيض القدير للمناوى ٢٢٤/١، والفتاوى الحديثية للسخاوى ص٢٦٩ – ٢٧١، وكشف الخفاء للعجلونى ٦٢/١ رقم ١٦٤.." (٢)

---

(١) جهود علماء المسلمين في تمييز صحيح السيرة النبوية من ضعيفها فاضل أحمد الطائي ص/٢٤

(٢) رد شبهات حول عصمة النبي صلى الله عليه وسلم عماد السيد محمد إسماعيل الشربيني ص/٧٨

"قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لكعب بن الأشرف[١] فإنه قد آذى الله ورسوله"، فقام محمد بن مسلمة[٢] فقال: يارسول الله أتحب أن أقتله؟، قال: "نعم ... " الحديث[٣]. فعلم من هذا الحديث أن من آذى الله ورسوله كان حقه أن يقتل كما قتل كعب بن الأشرف والأدلة من الكتاب والسنة على هذه المسألة كثيرة ولا مجال لاستيعابها هنا.

- الإجماع: وقد **أجمعت الأمة** على قتل منتقصه من المسلمين وسابه، وكذلك حكى غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره.

وقال الإمام إسحاق بن راهوية[٤] أحد الأئمة الأعلام: "أجمع المسلمون على أن من سب الله، أو سب رسوله صلى الله عليه وسلم، أو دفع شيئا مما أنزل الله عز وجل، أو قتل نبيا

---

١ كعب بن الأشرف الطائي، من بني نبهان، كانت أمه من بني النضير فدان باليهودية وكان سيدا في أخواله اليهود. أدرك الاسلام ولم يسلم، وأكثر من هجو النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم والتشبب بنسائهم. خرج إلى مكة بعد وقعة بدر فندب قتلى قريش فيها، وحض على الأخذ بثأرهم، وعاد إلى المدينة، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله، فانطق إليه نفر من الأنصار، فقتلوه في ظاهر حصنه. تاريخ الطبري (٣/ ٢) .

٢ محمد بن مسلمة الأنصاري، من فضلاء الصحابة شهد بدرا وما بعدها إلا غزوة تبوك فإنه تخلف بإذن النبي صلى الله عليه وسلم له أن يقيم في المدينة، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين وقيل غير ذلك. الإصابة (٣/ ٣٦٣، ٣٦٤) رقم (٨ ٧٨) .

٣ أخرجه البخاري في صحيحه- واللفظ له - كتاب المغازي باب قتل كعب بن الأشرف. انظر: فتح الباري (٧/ ٣٣٦) ح ٤٠٣٧، وأخرجه في مواضع أُخر. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد: باب قتل كعب بن الأشرف. انظر: (١٨٤/٥) .

٤ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد المعروف بابن راهوية المروزي قال عنه الخطيب البغدادي: كان أحد أئمة المسلمين وعَلَما من أعلام الدين اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد توفي سنة ٢٣٨ هـ. تاريخ بغداد (٦/ ٣٤٥) .." (١)

---

(١) حقوق النبي صلى الله عليه وسلم على أمته في ضوء الكتاب والسنة محمد بن خليفة التميمي ٥٣/١

"الكوراني لـ (التأديب)، وتلبيس يغوي العامة ممنوع منفيّ بالنصّ عن المخلَصين؟ فهل في دنيا العقل السليم أبشع من هذا أو أقبح اعتقاداً منه؟ ولكن التعصّب لا يبالي بصاحبه أن يخرّ من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق!

المفسدة الخامسة:

ومن المفاسد اللازمة على كون النبيّ – صلى الله عليه وسلم – هو الناطق بما ألقاه الشيطان على لسانه من كلمات الكفر ومدح الأوثان، التقوّل على الله إمّا محمداً، وإما خطأ، أو سهواً، وكل ذلك محال في حقّه – صلى الله عليه وسلم –، وقد **أجمعت الأمّة** –على ما قال القاضي عياض– على عصمته – صلى الله عليه وسلم – فيما كان طريقه البلاغ من الأقوال عن الأخبار، بخلاف الواقع، لا قصداً ولا سهواً!

قال الشيخ الكوراني (١): التقوّل تكلّف القول، ومن لا يتبع إلا ما ألقي إليه من الله تعالى حقيقة، أو اعتقاداً –فاسداً– ناشئاً عن تلبيس غير مخلٍ، لا تكلّف للقول عنده، فلا تقوّل على الله تعالى أصلاً!

هذا منطق (٢) الغرنوقيّين، فهم يرون أن قولاً لبّس به الشيطان على النبي – صلى الله عليه وسلم – ، وأدخله عليه على أنه من القرآن، وبلّغه النبي – صلى الله عليه وسلم – للأمة كذلك بعد أن قبله واعتقده، وهو أخبث القول وأشدّه مناقضة لعقيدة التوحيد، وأسرعه هدماً ونقضاً لأصول الرسالة لا يعدّ (في نظر الغرنوقيّين) تقوّلاً على الله تعالى؛ لأن التقوّل تكلّف القول وهذا لا تكلّف فيه، وإنما ألقي إليه إلقاء أشبه بالزحلقة، فلم يميز بينه وبين كلام الله المنزل بالوحي الصادق في إعجازه الأسلوبيّ والمعنويّ،

---

(١) انظر: روح المعاني: ٩: ١٧١.

(٢) السابق: ١٢٤ بتصرف.." (١)

---

(١) الجامع الصحيح للسيرة النبوية أحمد بن عبد الوهاب الشنقيطي ١٣٣٤/٤

"هو النكتة في تصدير البخاري الباب بحديث ابن عباس، وأما اللغة فقد أثبت الحربي جواز تسمية الطالب منشداً وحكاه عياض أيضاً واستدل به على أن لقطة عرفة والمدينة النبوية كسائر البلاد لاختصاص مكة بذلك، وحكى الماوردي في "الحاوي" وجهاً في عرفة أنها تلتحق بحكم مكة لأنها تجمع الحاج كمكة ولم يرجح شيئاً، وليس الوجه المذكور في "الروضة" ولا أصلها، واستدل به على جواز تعريف الضالة في المسجد الحرام بخلاف غيره من المساجد، وهو أصح الوجهين عند الشافعية. والله أعلم. ا. هـ.

قال النووي: قوله صلى الله عليه وسلم (اكتبوا لأبي شاه) هذا تصريح بجواز كتابة العلم غير القرآن ومثله حديث علي رضي الله عنه ما عنده إلا ما في هذه الصحيفة ومثله حديث أبي هريرة: كان عبد الله بن عمرو يكتب ولا أكتب وجاءت أحاديث بالنهي عن كتابة غير القرآن فمن السلف من منع كتابة العلم وقال جمهور السلف بجوازه ثم **أجمعت الأمة** بعدهم على استحبابه، وأجابوا عن أحاديث النهي بجوابين: أحدهما: أنها منسوخة وكان النهي في أول الأمر قبل اشتهار القرآن لكل أحد، فنهى عن كتابة غيره خوفاً من اختلاطه واشتباهه، فلما اشتهر وأمنت تلك المفسدة أذن فيه. والثاني: أن النهي تنزيه لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة والإذن لمن لم يوثق بحفظه، والله أعلم. أ. هـ

٦١٤ - * روى الترمذي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم فتح مكة، فقال: "يا أيها الناس، إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية، وتعاظمها بآبائها، فالناس رجلان: بر تقي كريم على الله عز وجل، وفاجر شقي هين على الله عز وجل والناس كلهم بنو آدم، وخلق الله آدم من تراب قال الله تعالى: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى) إلى (إن الله عليم خبير) " (٢).

٦١٥ - وعن عبد الله بن زرير قال: قال علي للعباس: قل للنبي يعطيك الخزانة

---

٦١٤ - الترمذي (٥/ ٣٨٩) ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ٥٠ - باب "من سورة الحجرات". وإسناده حسن.

عبية: العبية: بضم العين وكسرها، وتشديد الباء والياء، مأخوذ من العبء: الثقل.

(٢) الحجرات ١٣.

٦١٥ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رواه أبو يعلى وهو مرسل، عبد الله بن زرير لم يدرك القصة.=." (١)

"خامساً: نحن نقول للأستاذ: إن زمناً كان يمكن فيه التدليس على الناس وطمس الحقائق قد ولى، وأن الطالبات اللاتي ظننت أنهن ليس أهلاً للبحث والتحري ومعرفة الحق لسن كذلك وسيصلن حتماً بعون الله ومشيئته إلى معرفة الحق إن كان معك أو عليك وأن من يطاول ابن تيمية ويرميه بسهم حتماً سيعود سهمه إلى نحره .. وأن أناساً يدافعون عنك الآن، ولا يدافعون عن حرمة الأموات يغشونك ويغشون أنفسهم، وقد قال عز وجل في الحديث القدسي: [ومن عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب]، والرسول يقول أنتم شهداء في الأرض .. من شهد له وجبت له الجنة، وقد شهد أهل دمشق كلها في عصر ابن تيمية جنازته وشهدوا له وبكوه أحر ما يكون البكاء، ولم يكن ذلك اصطناعاً ولا دعاية وإنما كان شهادة وهداية من الله. فانظر أين وضعت نفسك. وانتظر غداً يوم يعرف الناس الحقائق، وتنجلي الأمور أن العلم ليس باعتجار العمامة، ولا تبديل البشوت، والاختيال في الأردية. وتكفير علماء الإسلام واحتقارهم وتحذير الشباب منهم.

سادساً: وفي الختام نسأل الأستاذ هذه الأسئلة نرجو جوابها .. من أين علمت أن شيخ الإسلام ابن تيمية سجن آخر مرة في قوله بفناء النار؟ وأين إجماع المسلمين الذي زعمته في هذه القضية؟ وهل يكون إجماعاً ما خالفه جمهور من الصحابة والتابعين؟ وماذا تقول في هؤلاء الصحابة الذين خالفوا إجماعك المزعوم؟ هل كفروا هم أيضا مع ابن تيمية وابن القيم؟ ومن الذي حكم في الشيخ بحكم الردة؟ وما هو حكم من كفر إماماً من أئمة المسلمين أجمعت الأمة على إمامته وعدله وعلمه وتقواه؟ .. نرجو أن نتلقى رداً منكم على أسئلتنا هذه.." (٢)

"ترجمة الامام الطبري عالم وفقيه ومفسر ومؤرخ

الطبري عالم وفقيه ومفسر ومؤرخ عاشق للعلم والمعرفة سعى دائماً ورائها، فلم يعرف في حياته سوى الدراسة والبحث والتعليم، والتأليف، قدم العديد من الكتب القيمة والتي يأتي على رأسها تفسيره للقرآن الكريم والذي قدمه بعنوان"جامع البيان في تفسير القرآن"، وكتابه التاريخي " تاريخ الأمم والملوك".

---

(١) الأساس في السنة وفقهها – السيرة النبوية عبد الرحمن المطرودي ٩٠٥/٢

(٢) لمحات من حياة شيخ الإسلام ابن تيمية عبد الرحمن بن عبد الخالق ص/٧

قال الإمام النووي عن تفسير الطبري " **أجمعت الأمة** على أنه لم يُصنَّف مثل تفسير الطبري"، كما قال عنه الإمام السيوطي: " وكتابه أجل التفاسير وأعظمها فإنه يتعرض لتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض، والإعراب والاستنباط فهو يفوق بذلك على تفاسير الأقدمين ".

النشأة

محمد بن جرير بن يزيد، كنيته أبو جعفر، ولد عام ٨٣٩ م في آمل – طبرستان وإليها نسب، وتلقى فيها أول علومه، سعى نحو العلم أينما كان فتنقل بين مدن فارس يأخذ عن علمائها، فأخذ الحديث عن محمد بن حميد الرازي والمثنى بن إبراهيم الإبلي، كما أخذ التاريخ عن الدولابي، والفقه عن أبي مقاتل، ورحل إلى بغداد ليسمع عن عالمها أحمد ابن حنبل ولكن لم يتحقق ذلك لوفاته قبل أن يصل الطبري إليه.

رحلته العلمية

اتجه الطبري بعد ذلك إلى البصرة وسمع من علمائها الحرشي والقزاز والصنعاني وابن معاذ وأبي الأشعث، ومنها انتقل إلى واسط ثم إلى الكوفة، وقصد بغداد والتي عرفت كمقصد للعلماء ورجال الفكر فدرس القراءات على التغلبي، وتلقى فقه الشافعي من الزعفراني والأصطخري.

لم يرتو عطش الطبري ولهفته دائماً للعلم والمعرفة فانطلق إلى الشام وأقام في بيروت فترة يقرأ على العباس بن الوليد البيروتي برواية الشاميين، ومن الشام إلى مصر حيث واصل دراسة الشافعي على المرادي والمزني، وناقش علماءها.

بعد رحلة العلم التي خاضها الطبري قرر العودة مرة أخرى إلى بلاده فمكث بها لفترة، ثم مالبث أن انتقل لبغداد فقضى بها باقي حياته منقطعاً للتأليف والتدريس حتى وفاته.

وعرف عن الطبري تبحره في العلم، وتواضعه في حلقات تدريسه رحيماً بطلابه، أخذ عنه العلم العديد من الطلاب الذين أصبحوا من الباحثين والفقهاء المجيدين.

تراثه العلمي

عاش الطبري حياته مسخراً للعلم والتأليف حتى قيل انه كان يكتب أربعين صفحة في اليوم فقدم

مجموعة قيمة من المؤلفات أتى على رأسها كتابيه في التفسير والتاريخ واللذان أظهرا قدرته كمفسر ومؤرخ، نذكر أولاً كتابه في التفسير والذي جاء بعنوان "جامع البيان في تفسير القرآن"
ويبدأ الطبري كتابه بالمقدمة ثم القول في البيان عن اتفاق معاني آي القرآن ومعاني منطق لسان العرب، والقول في البيان عن الأحرف التي اتفقت فيها ألفاظ العرب وألفاظ غيرها من بعض أجناس الأمم، والقول في اللغة التي نزل بها القرآن من لغات العرب، ثم القول في بيان نزول القرآن من سبعة أبواب الجنة، والقول في الوجوه التي من قبلها يوصل إلى معرفة تأويل القرآن، والأخبار في النهي عن تأويل القرآن بالرأي، الأخبار في الحض على العلم بتفسير القرآن ومن كان يفسره من الصحابة، الأخبار التي غلط في تأويلها منكرو القول في تأويل القرآن، الأخبار عمن كان من قدماء المفسرين محموداً علمه بالتفسير ومن كان منهم مذموماً علمه به، والقول في تأويل أسماء القرآن وسوره وآيه، القول في تأويل أسماء فاتحة الكتاب، والقول في تأويل الاستعاذة، القول في تأويل البسملة، ثم تفسير سور وآيات القرآن الكريم.

تاريخ الأمم والملوك

كما قدم كتابه في التاريخ "تاريخ الأمم والملوك" وهو واحد من أهم كتبه وينقسم إلى قسمان ما قبل الإسلام وما بعده، ورد بالقسم الأول إبليس وأدم، والأنبياء وأرخ للفرس والروم والعرب واليهود وتكلم عن أهم ملوكهم وأحداثهم، أما في القسم الثاني فتناول حياة الرسول "صلى الله عليه وسلم" وغزواته، ثم تاريخ الخلفاء الراشدين وفتوحهم وتتبع تاريخ المسلمين في الدولة الأموية والعباسية، وقد اعتمد على الكتب الصادرة قبله في مواد كتابه، إلا أن منهجه كان في التعويل على الرواة، فالمؤرخ في عرفه لا يصح أن يستند إلى المنطق والاستنتاج إلا قليلاً، وقد حرص على السند فيما ذكره معتمداً في ذك أحياناً على المراسلة، وفي قسمه الأول لم يرتب الأمور على السنين بينما في قسمه الثاني راعى ترتيب الحوادث ترتيباً زمنياً عاماً بعد عام، وقد حاكاه في هذه الطريقة فيما بعد ابن مسكويه وابن الأثير وأبو الفداء وخالفه ابن خلدون والمسعودي.

ومن كتبه الأخرى نذكر
كتاب ذيل المذيل – في تاريخ الصحابة والتابعين وتابعيهم إلى عصر الطبري، اختلاف الفقهاء-

في ذكر أقوال الفقهاء في كثير من الأحكام الشرعية، لطيف القول في أحكام شرائع الإسلام – بسط فيه مذهبه وفيه كلام في أصول الفقه والكلام والإجماع، بسيط القول في أحكام شرائع الإسلام – تناول فيه تسلسل الفقه في المدينة ومكة والكوفة والبصرة والشام وخراسان، وكتاب الطهارة والصلاة.

كتاب آداب القضاة – ذكر فيه ما ينبغي للقاضي أن يعمل به، وكتاب أدب النفوس الجيدة والأخلاق النفيسة – تناول فيه الورع الإخلاص الرياء إلخ ... ، كتاب القراءات وتنزيل القرآن – ذكر فيه اختلاف القراء في حروف القرآن، رسالة المسماة بصريح السنة – ذكر فيها مذهبه، كتاب فضائل أبي بكر وعمر.

اختلاف علماء الأمصار، التبصير – وهو رسالة إلى أهل طبرستان يشرح فيها ما تقلده من أصول الدين، كما بدأ بتصنيف كتاب تهذيب الآثار وأنجز جزء منه ولكن توفى قبل أن يتمه، وكتاب ترتيب العلماء.

تفسير الطبري

روي عن الطبري أنه قال: استخرت الله وسألته العون على ما نويته من تصنيف التفسير قبل أن أعمله ثلاث سنين فأعانني.

اعتمد الطبري في تفسير القرآن الكريم على المأثور عن النبي "صلى الله عليه وسلم" وعلى أراء الصحابة والتابعين، وأضاف إلى التفسير بالمأثور ما عرف عن عصره من نحو ولغة وشعر، فاستشهد به كما رجع إلى القراءات وتخير منها، ورجح ما تخيره، واستعان بكتب الفقه فعرض كثيراً من آراء الفقهاء، كما استعان بكتب التاريخ، وما عرض لآراء المتكلمين وتحرى جهده أن تكون التفاسير مما يثق به، فلم يدخل في كتابه شيئاً من المشكوك فيه.

قال عنه الخطيب البغدادي "محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب كان أحد أئمة العلماء يُحكم بقوله ويُرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، فكان حافظا لكتاب الله، عارفا بالقراءات بصيرا بالمعاني، فقيها في أحكام القرآن، عالما بالسنن وطرقها صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها، عارفا بأقوال الصحابة والتابعين عارفا بأيام الناس

وأخبارهم، وكان من أفراد الدهر علماً وذكاء وكثرة تصانيف قل أن ترى العيون مثله".

زهده وكبرياؤه

كان الطبري زاهداً في الدنيا لا يطمع في مال أو منصب قضى حياته من أجل العلم والتفقه والدراسة فلم يتزوج ولم يشغله شاغل عن علمه، كما كان عزيز النفس صاحب كبرياء يرفض أن يأخذ أجر عن كتبه التي يؤلفها، ويرفض قبول الهدية إلا إذا تمكن من ردها بأحسن منها، كما كان شجاعاً جريئاً في الحق.

رفض المناصب التي عرضت عليه حرصاً على علمه وخوفاً من أن تشغله عنه، وقد روى المراغي قائلاً: لما تقلد الخاقاني الوزارة وجه إلى أبي جعفر الطبري بمال كثير فامتنع من قبوله، فعرض عليه القضاء فامتنع، فعرض عليه المظالم فأبى، فعاتبه أصحابه وقالوا لك في هذا ثواب وتحيي سنة قد درست وطمعوا في قبوله المظالم فذهبوا إليه ليركب معهم لقبول ذلك فانتهرهم وقال قد كنت أظن أني لو رغبت في ذلك لنهيتموني عنه قال فانصرفنا خجلين.

كما عرف عن الطبري ورعه وحسن قراءته للقرآن الكريم وتجويده، حتى أن الناس كانوا يقصدونه ليصلون خلفه، وقد جاءت وفاته في بغداد عام ٩٢٣ م، بعد حياة حافلة زاخرة بالعلم والمعرفة والذي لم يكتفي بتحصيله ولكن أصر على تعليمه لغيره، وأصبحت كتبه كنزاً عظيماً ينتفع به الناس جميعاً.

نقلاً عن مشاركة بمنتديات أنصار الدعوة السلفية

،http://www.
salaf.com/vb/showthread.php?t=٦٠٤٢". (١)

"الرسولَ الكريمَ – صلى الله عليه وسلم – أو تَنَقَّصَه، وعلى وجوبِ قتله.

○ قال الإمامُ أبو بكر بنُ المنذِر – رحمه الله –: "أجمَعَ عوامُّ أهلِ العلم على أنَّ حَدَّ من سبَّ النبيَّ

(١) ترجمة الامام الطبري عالم وفقيه ومفسر ومؤرخ عبد الناصر بن خضر ميلاد /

– صلى الله عليه وسلم – القتلُ، وممن قاله مالكٌ والليث وأحمدُ وإسحاقُ، وهو مذهبُ الشافعي" انتهى.

وقوله: "عوامُّ": جَمعُ "عامة"، والعامة هنا بمعنى الجماعة، فمرادُه – رحمه الله – أن جماعاتِ العلماءِ أجمعوا على وجوبِ قَتلِ مَن سبَّ النبيَّ – صلى الله عليه وسلم –.

ولا شكَّ أن السبَّ يتنوَّعُ أنواعًا كثيرةً، ولا رَيبَ أن الاستهزاءَ به –عليه الصلاة والسلام– وتنقُّصَه وتمثيلَه بحيوانٍ حقيرٍ، مِن أقبحِ السبِّ وأعظمِ التنقُّص، فيكونُ فاعلُ ذلك كافرًا حلالَ الدمِ والمالِ.

° وقال القاضي عياض – رحمه الله –: "**أجمعت الأمة** على قَتْلِ مُتنقِّصِه من المسلمين وسابِّه" انتهى.

° وقال محمد بن سُحنون –من أئمَّة المالكية–: "أجمع العلماء على أنَّ شاتِمَ النبيِّ – صلى الله عليه وسلم – والمتنقِّصَ له كافر، والوعيدُ جاء عليه بعذابِ الله له، وحُكُمه عند الأمَّةِ القتلُ، ومَن شَكَّ في كفرِه وعذابِه كَفَر" انتهى.

° وقال شيخُ الإسلام أبو العباس بن تيمية – رحمه الله – بعد ما نَقَل أقوالَ العلماء في شاتِمِ الرسول – صلى الله عليه وسلم – ومتنقِّصِه في كتابه: "الصارم المسلول على شاتم الرسول" ما نصُّه: "وتحريرُ القولِ فيه: أن السابَّ إن كان مسلمًا أنه يَكفُرُ ويُقتَلُ –بغير خلاف–، وهو مذهبُ الأئمةِ الأربعةِ وغيرِهم، وقال حنبل: سمعتُ أبا عبد الله يقول: مَن شَتَم الرسولَ – صلى الله عليه وسلم – أو انتَقَصه –مسلمًا." (١)

"° قال: "وحُكي عن النعمان (١): لا يُقتل –يعني: الذِّمِّيَّ–، ما هُو عليه من الشركِ أعْظَمُ" (٢).

وقد حَكى أبو بكر الفارسي (٣) من أصحابِ الشافعي –إجماعَ المسلمين على أنَّ حدَّ من يَسبُّ النبيَّ – صلى الله عليه وسلم – القتل، كما أن حدَّ مَن سبَّ غيرَه الجَلْدُ.

وهذا الإجماعُ الذي حكاه محمولٌ على إجماع الصَّدْرِ الأوَّل مِن الصحابة والتابعين، أو أنه أرادَ به

---

(١) وا محمداه إن شانئك هو الأبتر أحمد أحمد غلوش ٢/ ٤١١

إجماعَهم على أن سابَّ النبِّي – صلى الله عليه وسلم – يجبُ قتلُه إذا كان مسلمًا، وكذلك قَيَّدَه القاضي عِيَاضٌ، فقال: "**أجمَعَتِ الأمة** على قَتْل متنقِّصِه من المسلمين وسابِّه" (٤)، وكذلك حَكَى عن غيرِ واحدٍ الإجماعَ على قتله وتكفيره (٥).

° وقال الإمامُ إسحاقُ بنُ رَاهُوْيَه –أحدُ الأئمة الأعلام–: "أجمع

---

(١) يعني: أبا حنيفة.

(٢) ينظر: كتاب "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" لابن المنذر: في كتاب الحدود (٢/ ٦٨٢) رقم (٢٨٥) (رسالة علميَّة)، كتاب "الإجماع " لابن المنذر أيضًا: في كتاب "المرتد" (ص ١٥٣) رقم (٧٢٢).

(٣) هو أحمد بن الحسين بن سهل، أبو بكر الفارسي. إمام جليل، تفقَّه على ابن سريج. وهو أول من درَّس مذهب الشافعي ببَلْخ. قال النووي: "من أئمة أصحابنا وكبارهم ومتقدميهم وأعلامهم" اهـ. صَنف كتاب "العيون على مسائل الربيع" وكتاب "الانتقاد على المُزَني"، وكتاب "الخلاف" معه، وكتاب "الإجماع". مات سنة خمسين وثلاث مئة.

(٤) يُنظر: كتاب "الشفا بتعريف حقوق المصطفى" للقاضي عياض: القسم الرابع: "في تعريف وجوه الأحكام فيمن تنقصه أو سبَّه عليه الصلاة والسلام" (٢/ ٢١١).

(٥) يُنظر: "كتاب الشفا" الباب الأول: في بيان ما هو في حقه – صلى الله عليه وسلم – سبٌّ أو نقص من تعريض أو نص (٢/ ٢١٥) وما بعدها.." (١)

"وَغَيرهَا وَمِمَّنْ تفقه عَلَيْهِ قَالَ ابْن السَّمْعَانِيّ كَانَ فَقِيها مقرئا من الزهاد المنقطعين والعباد الورعين مجاب الدعْوَة صَاحب كرامات وَأَرَادَ مرّة أَن يخرج إِلَى الصَّلَاة فجَاء ابْنه وَهُوَ صَغِير فَقَالَ يَا ابي أُرِيد غزالا ألع بِهِ فَسكت الشَّيْخ وَقَالَ غَدا يجيئك غزال فَلَمَّا كَانَ الْغَد جَاءَ غزال ووقف على بَاب الشَّيْخ وَجعل يضْرب بقرنه الْبَاب إِلَى أَن فتحُوا لَهُ وَدخل فَقَالَ الشَّيْخ لِابْنِهِ يَا بني جَاءَك الغزال ورئي بِعَرَفَة فِي سنة لم يحجّ فِيهَا وَلم يخرج من بَلَده وَحلف إِنْسَان بِالطَّلَاق أَنه رَآهُ فِيهَا فَأخْبر الشَّيْخ بذلك فَقَالَ

---

(١) وا محمداه إن شانئك هو الأبتر أحمد أحمد غلوش ٤/٥٢٩

أجمعت الْأمة قاطبة على أَن إِبْلِيس عَدو الله يسير من الْمشرق إِلَى الْمغرب فِي افتتان مُسلم أَو مسلة." (١)

"و هذا ممّا يشترك فيه هو و الأنبياء عليهم السّلام. بخلاف سائر أمّته فإنّه يجوز ذلك كلّه على كلّ منهم منفردا. أمّا إذا اجتمعوا كلّهم على قول واحد فلا يرد عليهم الخطأ لقوله صلّى الله عليه و سلّم: «إنّ الله تعالى قد أجار أمّتي أن تجتمع على ضلالة «١».

٢- من استهان به أو سبّه كفر:

تضافرت الأدلّة من الكتاب و السّنة و إجماع الأمّة موضّحة و مجلّية ما يجب لرسول الله صلّى الله عليه و سلّم من الحقوق و ما يتعيّن له من برّ و توقير و إكرام و تعظيم و من أجل هذا حرّم الله تبارك و تعالى أذاه في كتابه و **أجمعت الأمّة** على قتل منتقصه و سابّه. قال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِيناً «٢».

و قال تعالى: وَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ «٣».

فكلّ من استهان برسول الله صلّى الله عليه و سلّم أو سبّه أو عابه أو ألحق به نقصا في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلة من خصاله أو عرّض به أو شبّهه بشي ء على طريق السّبّ له أو الإزراء عليه أو التّصغير لشأنه أو الغضّ منه و العيب له فإنّه يقتل كفرا.

و الأدلّة على ذلك كثيرة منها:." (٢)

"أن يفسره بالعربية ولا بالفارسية (١).

١٣ - صفة المعية: قال عند قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَينَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ تمثيل لإحاطة علم الله بهم وتصوير لعدم خروجهم عنه أينما كانوا، وقيل: المعية مجاز مرسل عن العلم بعلاقة السببية والقرينة السياق اللحاق، مع استحالة الحقيقة، وقد أول السلف هذه الآية بذلك.

أخرج البيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس أنَّه قال فيهما: (عالم بكم أينما كنتم) وأخرج أيضًا عن سفيان الثوري أنَّه سئل عنها فقال: علمه معكم (٢).

وفي البحر أنَّه **أجمعت الأمة** على هذا التأويل فيها وأنَّها لا تحمل على ظاهرها من المعية بالذات

---

(١) المقصد الارشد محمد محمود ربيع ٣٩٢/٢

(٢) موسوعة النضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم مجموعة من المؤلفين ٧٢/٣

وهي حجة على من منع التأويل في غيرها مما يجري مجراها في استحالة الحمل على الظاهر وقد تأول هذه الآية وتأول الحجر الأسود يمين الأرض في الأرض ولو اتسع عقله لتأويل غير ذلك مما هو في معناه.

وأنت تعلم أن الأسلم ترك التأويل فإنَّه قول على الله تعالى من غير علم ولا نؤول إلَّا ما أوله السلف ونتبهم فيما كانوا عليه، فإن أولوا أولنا، وإن فوضوا فوضنا ولا نأخذ تأويلهم لشيء سلمًا لتأويل غيره.

وقد رأيت بعض الزنادقة الخارجين من ربقة الإسلام يضحكون من هذه الآية مع قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ ويسخرون من القرآن الكريم لذلك وهو جهل فظيع وكفر شنيع نسأل الله تعالى العصمة والتوفيق (٣) " أ. هـ.

* التفسير والمفسرون: "بذل مجهوده حتَّى أخرجه للنَّاس كتابًا جامعًا لأراء السلف رواية ودراية مشتملًا على أقوال الخلف بكلِّ أمانة وعناية فهو جامع لخلاصة ما سبقه من التفاسير فتراه ينقل لك عن تفسير ابن عطية وتفسير أبي حيان وتفسير الكشاف وتفسير أبو السعود وتفسير البيضاوي وتفسير الفخر الرَّازي ... والآلوسي سلفي المذهب سني الاعتقاد ولهذا نراه كثيرًا ما يفند آراه المعتزلة والشيعة وغيرهم من أصحاب المذاهب المخالفة لمذهبه .. ولم يفت الآلوسي أن يتكلم عن التفسير الأشاري بعد أن يفرغ من الكلام على كل ما يتعلق بظاهر الآيات ومن هنا عد بعض العلماء تفسيره هذا في ضمن كتب التفسير الأشاري كما عُدَّ تفسير النيسابوري في ضمنها كذلك ولكني رأيت أن أجعلهما في عداد كتب التفسير بالرأي المحمود نظرًا إلى أنَّه لم يكن مقصودهما الأهم هو التفسير الأشاري بل كان ذلك تابعًا -كما يبدو- لغيره من التفسير الظاهر" أ. هـ.

* الألوسي مفسرًا: "يفسر الآلوسي مجموعة من الآيات تفسيرًا ظاهريًا على المبادئ التي عرضناها ثم يطبقها على ما في الأنفس أو الآفاق أو ما سماه بالتفسير الأشاري وهو عبارة عن فهم أمور معينة هي غير ظاهر الآيات مع الاعتقاد أن

---

(١) روح المعاني: (٤/ ٤٩). ج (١٢).

(٢) انظر الصفحة (٤٣٠) من البيهقي.

(٣) روح المعاني: (٢٧/ ١٦٨).." (١)

"ورد عليه تفصيلًا في نقاط كثيرة أخرجها من كتاب محمود شلتوت هذا ... فقد تكلم في زعم شلتوت أن الإسلام يتسع للأفكار والثقافات البعيدة عنه كما في صفحة (٤) من كتابه، وتكلم عليه عبد الله يابس في رد هذه الفكرة من عدة وجوه تبين للقارئ الخطأ الذي وقع فيه محمود شلتوت في عبارته السابقة والتقريب بين النَّاس على مختلف أديانهم ولغاتهم ومناهجهم والدين الإسلامي على أساس المداهنة والتنازل عن أصول الدين الإسلامي في بعضه أو جزء منه.

ثم رد عبد الله يابس على تعريف محمود شلتوت للعقيدة قائلًا: قال في (ص ٥): (العقيدة هي الجانب النظري الذي يطلب الإيمان به إيمانًا لا يرقى إليه شك ولا تؤثر فيه شبهة ومن طبيعتها تضافر النصوص الواضحة على تقريها وإجماع المسلمين عليها من بدء الدعوة).

والجواب عليه من وجوه: الأوَّل. إن تعريفه هذا باطل إذ أن العقيدة الإسلامية ليست هي الجانب النظري إلى آخر كلامه بل هي الإيمان بما ورد في كتاب الله أو صح عن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - سواء ورد من طريق آية واحدة أو من طريق آيات أو جاء عن النَّبِيّ - صَلَّى الله عليه وسلم - عن طريق واحد صحيح أو من طرق متعددة. هذه هي العقيدة الإسلامية التي هي عقيدة الصّحابة والتابعين لهم بإحسان".

وذكر بعد ذلك الوجوه الأخرى في الرد على هذه المقولة التي لا تصح عند أهل الكتاب والسنة، وليس هي من معتقداتهم وأصولهم، والآن نذكر تقسيمة للعقيدة والرد عليه:

"ذكر في صفحة (١٠): العقائد الأساسية التي طلب الإسلام الإيمان بها. وجوابه من وجوه:

الأوَّل أن تقسيم العقائد إلى أساسية وغير أساسية تقسيم باطل مخترع وتفريق بين آيات الله فلم يقسمها رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - هذا التقسيم قسم يطلب الإيمان به ويثبت العقيدة وقسم لا يثبت العقيدة ولم يطلب الإيمان به ولم يقسم هذا التقسيم أصحابه ولا التابعون من خيار الأمة.

الوجه الثَّاني: إن هذا التقسيم تفريق بين كلام الله وكلام رسوله والله يقول: ﴿كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيكَ فَلَا

---

(١) الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة مجموعة من المؤلفين ٢٦١٦/٣

يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ﴾ ويقول ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين فجميع ما ورد به الكتاب كله يثبت العقيدة وهو أساس في الدين.

الوجه الثالث: إن هذا التقسيم إيمان ببعض الكتاب وكفر ببعض وهو من فعل اليهود. قال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إلا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ وقد **أجمعت الأمة** على أن من لم يؤمن بشيء مما جاء به محمَّد - صلى الله عليه وسلم - فهو كافر وإن من كفر بآية كمن كفر بالقرآن.

الوجه الرابع: أن مقتضى هذا التقسيم للعقائد إلى قسمين إن الدين الإسلامي منه ما هو ثابت يجب الإيمان به ومنه ما هو غير ثابت يجب طرحه والكفر به وهو في نظر الشَّيخ كل ما ثبت بطريق الآحاد أو جاء في الكتاب واحتمل التأويل أضف." (١)

"تنافس الأقران، بينما نجد الأئمة الكبار وثقوه وأثنوا عليه، بل يكفي ثناء المخالفين له كابن عبد البر وابن السبكي والسيوطي وغيرهم من الأئمة المنصفين وكفى بذلك ردًّا على هؤلاء).

ثم حصر بقية الشبهات المثارة حول الإمام أبي حنيفة ونقدها موضوعيًا، من ناحية الإيمان، والإرجاء، والجهمية، وقوله بخلق القرآن، واتهامه بالتهجم على الحديث ورده، وتجويز الخروج على السلطان، نذكر قول الدكتور الحارثي بنصه:

(أولًا: اتهامه في قضايا الإيمان:

تقدم معنا النقل عن الخطيب أنه روى عن الثوري قال: نحن المؤمنون وأهل القبلة عندنا مؤمنون في الأنكحة والمواريث والصلاة والإقرار، ولنا ذنوب ولا ندري ما حالنا عند الله، ثم قال وقال أبو حنيفة من قال بقول سفيان فهو شاك، نحن المؤمنون وعند الله حقًّا، قال وكيع ونحن نقول بقول سفيان وقول أبي حنيفة عندنا جرأة".

ولرد هذه الشبهة المثارة -وإن لم تكن شبهة في الواقع إلا أن الخطيب أراد أن يثيرها زوبعة للتكثير من الثرثرة، على قاعدة: قد قيل- نقول: إن هذه مسألة خلافية لم يقل بها أبو حنيفة وحده وإنما سبقه إلى ذلك ابن مسعود - رضي الله عنه - وكثير من التابعين وتابعهم من السلف الصالح رضوان

---

(١) الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة مجموعة من المؤلفين ٣/٢٦٣٠

الله عليهم أجمعين، وهؤلاء يقولون: إن الإيمان هو التصديق ولا يكون تصديق إلا بالمعرفة والمعرفة لا تكون مع الشك إنما تكون مع اليقين، وإذا ثبت هذا فنحن المؤمنون هنا وعند الله، لأن المعرفة لا تختلف لأن من عرف هنا كان عارفًا عند الله لأن المعرفة ترفع الجهل" (١) (٢).

أقول: والمسألة الخلاف فيها لفظي، فالثوري لا ينكر كونه مؤمنًا، كما أن أبا حنيفة لا ينفي عنه الإيمان، وغاية ما هنالك أن أبا حنيفة يريد تقرير الأحكام التي تبنى عليها القواعد وذلك يحتاج إلى تعيين. ومع هذا فقد أثبت العلماء كون الخلاف لفظيًّا منذ الخطيب وقبل الخطيب ولا شك أن الخطيب يعرف هذا، ومع هذا أراد أن يثير هذه الزوبعة، ولكن يذكر إسنادًا لكي يبرأ من العهدة، وما هو ببريء حيث إن كل الذين ردوا عليه أو درسوا أقواله يلزمونه قضية هامة وهي أنه يكذب الرجل أثناء ترجمته ثم هو ينقل تلك الأقوال وفيها ذلك الكذاب مع علمه بذاك؟ فما الذي جرحه هناك وعدله هنا، ولماذا لم ينبه على الإسناد إذا كان مظلمًا أو فيه ضعيف كما فعل في النقول التي تثني على أبي حنيفة؟ وكلامنا هذا ينطبق على كل الشبهات التي أثارها الخطيب سامحه الله.

ثم إن هذه القضية مرفوضة من أساسها، حيث إنه **أجمعت الأمة** على أن مذهب أبي حنيفة أحد وأول المذاهب الأربعة التي يعمل بها أهل السنة والجماعة، وأهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية بإذن الله حيث ليس لهم مخالفة لكتاب أو

---

(١) نقل الدكتور محمّد الحارثي هذا القول وما بعده من الأقوال من كتاب: "الرد على الخطيب" ويسمى "السهم المصيب في كبد الخطيب" للسلطان أبي المظفر عيسى بن سيف الدين الحنفي - من دار الكتب العلمية - بيروت.

وسوف نذكر الإحالات من خلال الرسالة دون الرجوع عليها- تنبيه.

(٢) الرد على الخطيب: (ص ٥١ - ٥٢).." (١)

"المجلد الثاني

الباب الثاني: السياسة الإدارية للدولة في خلافة عمر ابن الخطاب

الفصل الأول: الجهاز الإداري للدولة _الخليفة_الولاة_القضاة

---

(١) الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة مجموعة من المؤلفين ٣/٢٨٣٠

المبحث الأول: الخليفة

المطلب الأول: خلافته وما ورد فيها وكيفة استخلافه

...

المطلب الأول: خلافته وما ورد فيها وكيفة استخلافه، وفيه ثلاثة مسائل:

المسألة الأولى: ما ورد من أحاديث فيها إشارة لخلافته رضي الله عنه.

لقد وردت عدة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها إشارة إلى خلافة أبي بكر رضي الله عنه من بعده صلى الله عليه وسلم، وخلافة عمر رضي الله عنه من بعد أبي بكر رضي الله عنه، وأحقيتهما بالخلافة من بعده صلى الله عليه وسلم، ولكن هذه الأحاديث ليس فيها تصريح باستخلافه صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر من بعده، بل إن عدم استخلافه صلى الله عليه وسلم لخليفة من بعده أمر ثابت.

قال عمر رضي الله عنه: إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم١.

---

١ رواه البخاري / الصحيح ٢٤٨/٤، مسلم / الصحيح / شرح النووي ٢٠٤/١٢-٢٠٦، وغيرهما.

قال ابن العربي رحمه الله: **أجمعت الأمة** على أن النبي صلى الله عليه وسلم ما نص على أحد يكون بعده. العواصم من القواصم ص ١٨٥.." (١)

"يكن رسولا إليهم، فقد وقع في نسخ من تفسير الرازي: لكنا بينا بدل أجمعنا، على أن قوله: "أجمعنا" ليس صريحًا في إجماع الأمة، لأن مثل هذه العبارة تستعمل لإجماع الخصمين المتناظرين، بل لو صرح به لمنع، فقد قال الإمام السبكي في قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ قال المفسرون كلهم في تفسيرها للجن والإنس، وقال بعضهم: وللملائكة، انتهى.

وبالجملة: فالاعتماد على تفسير الرازي والنسفي في حكاية إجماع انفردا بحكايته أمر لا ينهض حجة على طريق علماء النقل، لأن مدارك نقل الإجماع من كلام الأئمة وحفاظ الأمة كابن المنذر وابن عبد البر، ومن فوقهما في الاطلاع كالأئمة أصحاب المذاهب المتبوعة.

---

(١) دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية رضي الله عنه عبد السلام بن محسن آل عيسى ٥٤٧/٢

يكن رسولا إليهم" فغير مسلم، "فقد وقع في نسخ من تفسير الرازي: لكنا بينا بدل أجمعنا" وهذا لا إشعار فيه بإجماع "على أن قوله" في النسخ الأخرى: "أجمعنا" ومثله في النسفي "ليس صريحًا في إجماع الأمة؛ لأن مثل هذه العبارة" أي: هي ومثلها "تستعمل لإجماع الخصمين المتناظرين" فلا يلزم منها عدم الخلاف، فضلا عن الإجماع، "بل لو صرح به" بأن قال: **أجمعت الأمة** "لمنع" بوجود الخلاف، "فقد قال الإمام السبكي في" تفسير "قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ الآية".

"قال المفسرون كلهم في تفسيرها: للجن والإنس، وقال بعضهم" لهما "وللملائكة" فدعوى الإجماع على عدمها باطلة، فمن حفظ حجة، "انتهى" كلام السبكي، ومعناه: أنهم اتفقوا على إرساله للثقلين واختلفوا في الملائكة، كما هو واضح جدًا، ولم يفهمه من قال قوله، كلهم ينافي قوله: وقال بعضهم، فهذا من سوء الفهم ما تنبه للواو، "وبالجملة فالاعتماد على تفسير الرازي والنسفي في حكاية إجماع انفردا بحكايته، أمر لا ينهض حجة على طريق علماء النقل؛ لأن مدارك" جمع مدرك مصدر ميمي نفسي الإدراك، أو الشيء المدرك "نقل الإجماع من كلام الأئمة" متعلق بنقل، "وحفاظ الأمة كابن المنذر" محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الحافظ، العلامة، الفقيه، شيخ الحرم، وصاحب الكتب التي لم يصنف مثلها، كان غاية في معرفة الخلاف، والدليل مجتهدًا لا يقلد أحدًا، مات بمكة سنة ثمان عشرة وثلاثمائة، "وابن عبد البر" يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم، الإمام، الحافظ ساد أهل الزمان في الحفظ والإتقان، كان فقيهًا، حافظًا، مكثرًا، عالما، بالقراءات والرجال، والحديث والخلاف، "ومن فوقهما في الاطلاع" الواسع؛ "كالأئمة أصحاب المذاهب المتبوعة" المقلدة أربابها، المدونة كتبها كالأربعة المشهورة، والسفيانين، والليث، وابن راهويه، وابن جرير، وداود الظاهري." (١)

"وكذلك الأنبياء.

ومنها أنه لا يجوز عليه الجنون لأنه نقص، ولا الإغماء الطويل الزمن، فيما ذكره الشيخ أبو حامد في التعليق، وجزم به البلقيني في حواشي الروضة، وكذلك الأنبياء.

ونبه السبكي على أن إغماءهم يخالف إغماء غيرهم، وإنما هو ناشئ عن غلبة الأوجاع للحواس

---

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية عبد الرحمن عبد المحسن الأنصاري ٧/٢٥٠

الظاهرة دون القلب، لأنه قد ورد أنه إنما تنام أعينهم دون قلوبهم، فإذا حفظت قلوبهم وعصمت من النوم الذي هو أخف من الإغماء، فمن الإغماء.

على الأصح في ظاهره وباطنه، سره وجهره، جده ومزحه، رضاه وغضبه، كيف، وقد أجمع الصحب على اتباعه والتأسي به في كل ما يفعله، "وكذلك الأنبياء".

قال السبكي: **أجمعت الأمة** على عصمة الأنبياء فيما يتعلق بالتبليغ وغيره من الكبائر، وصغائر الخسة، والمداومة على الصغائر، ومن صغائر لا تحط من رتبتهم، خلاف ذهب المعتزلة وكثير من غيرهم إلى جوازها، والمختار المنع لأنا أمرنا بالاقتداء بهم فيما يصدر عنهم، فكيف يقع منهم ما لا ينبغي، ومن جوزه، لم يجوزه، بنص ولا دليل، انتهى، أي: وإنما تمسكوا بظواهر إن التزموها أفضت بهم إلى خرق الإجماع، وما لا يقول به مسلم؛ كما بسطه عياض.

"ومنها: أنه لا يجوز عليه الجنون" ولو قصر "لأنه نقص" وهو لا يجوز على الأنبياء لتأديته إلى النفرة عنهم، وعدم الانقياد إليهم، "ولا الإغماء الطويل الزمن فيما ذكره الشيخ أبو حامد" الغزالي "في التعليق، وجزم به البلقيني في حواشي الروضة".

أما القصير، كلحظة أو لحظتين، فيجوز، صرح به الدارمي، والقاضي، وارتضاه الأسنوي، "وكذلك الأنبياء" وإن لم يكونوا رسلا، "ونبه السبكي على أن إغماءهم يخالف إغماء غيرهم، وإنما هو ناشئ عن غلبة الأوجاع" عطف علة على معلول؛ كأنه قيل: لغلبة الأوجاع "للحواس الظاهرة دون القلب" بخلاف إغماء غيرهم، فيؤثر حتى في القلب، بحيث يصير المغمى عليه لا شعور له، وهل الإغماء سهو يلحق الإنسان مع فتور الأعضاء، لعلة أو امتلاء بطون الدماغ من بلغم بارد غليظ، أو هو الغشي، وهو تعطيل القوى المحركة، والأوردة الحساسة لضعف القلب، بسبب وجع شديد، أو برد أو جوع مفرط أقوال، وإنما خالف إغماء غيرهم؛ "لأنه قد ورد" في الصحيح؛ "أنه إنما تنام أعينهم دون قلوبهم، فإذا حفظت قلوبهم وعصمت من النوم الذي هو أخف من الإغماء" لسرعة زواله، غايته أن يمنع الإدراك والمعرفة، "فمن الإغماء." (١)

---

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية عبد الرحمن عبد المحسن الأنصاري ٧/٣٢٨

"وكذلك قتل جاريتيه.

فقالوا: إنه قد ثبت أمره بقتل من آذاه، ومن تنقصه، والحق له عليه السلام وهو مخير فيه، فاختار القتل في بعضهم وعفا عن بعضهم وبعد وفاته تعذرت المعرفة بالعفو، لعدم الاطلاع على العفو، وليس لأمته بعده أن يسقطوا حقه صلى الله عليه وسلم فإنه لم يرد عنه الإذن في ذلك. وهذا جعله في الشفاء.

وأما الإجماع: فقال القاضي عياض: **أجمعت الأمة** على قتل منتقصه من المسلمين وسابه، قال ابن المنذر: أجمع عوام أهل العلم.

استخرج من تحت أستار الكعبة ابن خطل فضربت عنقه صبرًا بين زمزم ومقام إبراهيم، وقال صلى الله عليه وسلم: "لا يقتل قرشي بعد هذا صبرًا" وأصح الروايات في تعيين قاتله أنه أبو برزة كما قدمه المصنف في فتح مكة تبعًا للحافظ.

"وكذلك قتل" مصدر مجرور، عطف على عبد الله، أي: أمر بقتل "جاريتيه" اللتين كانتا تغنيان بهجائه، وهما فرتنى، بفتح الفاء، وإسكان الراء، ففوقية، فنون مقصورة وقريبة، بقاف، وموحدة، مصغر. قتلت، وأسلمت فرتنى، فلم تقتل؛ كما مر في الفتح، فلا يقرأ قتل فعلا، للإخبار بأنه قتلهما، لأنه خلاف الواقع، "فقالوا" في وجه الاستدلال: "أنه قد ثبت أمره بقتل من آذاه، ومن تنقصه، والحق له عليه السلام، وهو مخير فيه، فاختار القتل في بعضهم" كابن خطل ومقيس، "وعفا عن بعضهم" كابن أبي سرج وعكرمة، "وبعد وفاته تعذرت المعرفة بالعفو" فبقي الحكم على عمومه في القتل، "لعدم الاطلاع على العفو، وليس لأمته بعده أن يسقطوا حقه صلى الله عليه وسلم؛ فإنه لم يرد عنه الإذن في ذلك وهذا جعله في الشفاء" سؤالا وجوابًا، وأطال في بيان تفاصيله.

"وأما" مقامه "من المسلمين وسابه" بالشتم الذي هو معنى السب، فليس إطنابًا، إذ الانتقاص يشمل السب كما زعم ولكن في الاستدلال بهذا الجماع على قتله إذا تاب لأن محصله أنه يقتل فقط، والتوبة وعدمها لم يجمع عليه، وعياض نفسه لم يجعله دليلا على ذلك، وعبارته القسم الرابع في تصريف وجوه الأحكام فيمن تنقصه إلى أن قال: حرم الله أذاه في كتابه، **وأجمعت الأمة** ... إلخ. وقيد بالمسلمين للخلاف في الكافر، هل يقتل أو ينتقض عهده ويبلغ مأمنه، وقد عقد عياض لذلك فصلا بعد.

"قال ابن المنذر" أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري: "أجمع عوام" أي: جماعة "أهل العلم" جمع عامة، والمتقدمون يعبرون بهذه العبارة للعموم، فكأنه قيل: أجمع عموم، أي كل العلماء وليس المراد العامي، إذ لا عبرة بهم، ولا بإجماعهم، وأهل العلم ينادي عليه؛ لأن العامي." (١)

"وكذلك الرسل أفضل من الأنبياء، وكذلك الرسل بعضهم أفضل من بعض، ومحمد صلى الله علي وسلم أفضل الأنبياء والرسل، كما تقدم.

وأول الأنبياء آدم وآخرهم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

فأما نبوة آدم فبالكتاب الدال على أنه قد أمر ونهي، مع القطع بأنه لم يكن في زمنه نبي آخر، فهو بالوحي لا غير، وكذا السنة والإجماع، فإنكار نبوته على ما نقل عن البعض يكون كفرًا.

أربعة: جبريل، وميكائيل، وملك الموت، وإسرافيل، إلى أن قال: وأما إسرافيل، فأمين الله بينه وبينهم، أي: وبين الثلاثة، وأثر خالد بن أبي عمران وإسرافيل بمنزلة الحاجب، كل ذلك يدل على تفضيل إسرافيل انتهى.

"وكذلك الرسل أفضل من الأنبياء" الذين ليسوا برسل لزيادتهم بالرسالة، والأنبياء بعضهم أفضل، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥] .

قال الإمام الرازي: **أجمعت الأمة** على أن بعض الأنبياء أفضل من بعض، وأن محمدًا أفضل الكل، "وكذلك الرسل بعضهم أفضل من بعض" بنص الآية، "ومحمد صلى الله عليه وسلم أفضل الأنبياء والرسل" نصًا وإجماعًا، "كما تقدم" قريبًا، ويليه إبراهيم، كما نقل بعضهم عليه الإجماع، وفي الصحيح: خير البرية إبراهيم، خص منه المصطفى، فبقي على عمومه، كذا في النقاية.

وقال التفتازاني في شرح المقاصد: اختلف في الأفضل بعد المصطفى، فقيل: آدم لكونه أبا البشر، وقيل: نوح لطول عبادته ومجاهدته، وقيل: إبراهيم لزيادة توكله واطمئنانه، وقيل: موسى لكونه كليم الله ونجيه، وقيل: عيسى لكونه روح الله وصفيه. انتهى.

وجزم ابن كثير في تاريخه؛ بأن إبراهيم أفضل بعد محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم.

"وأول الأنبياء آدم" أي: والرسل أيضًا، فالصحيح أنه مرسل إلى بنيه، كما دل عليه حديث أبي ذر،

---

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية عبد الرحمن عبد المحسن الأنصاري ٣٣٧/٧

"وآخرهم نبينا صلى الله عليه وسلم، فأما نبوة آدم فالبكتاب الدال على أنه قد أمر" بنحو: ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥] ، "ونهى" بنحو: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ ، "مع القطع بأنه لم يكن في زمنه نبي آخر، فهو بالوحي لا غير، وكذا السنة" دلت على نبوته، كحديث أبي ذر الآتي، "والإجماع" من الأمة عليها، "فإنكار نبوته على ما نقل عن البعض يكون كفرًا" لمخالفة الإجماع والنص.." (١)

"واعلموا أن الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه.

ومن أنفع الأدوية الدعاء، وهو عدو البلاء، يدافعه ويعالجه ويمنه نزوله ويرفعه أو يخففه إذا نزل، وهو سلاح المؤمن، وإذا جمع مع الدعاء حضور القلب، والجمعية بالكلية على المطلوب، وصادف وقتًا من أوقات الإجابة، كثلث الليل الأخير، مع الخضوع والانكسار، والذل والتضرع، واستقبال القبلة، والطهارة ورفع اليدين، والبداءة بالحمد والثناء على الله والصلاة والسلام على سيدنا محمد، بعد التوبة والاستغفار والصدقة، وألح في المسألة، وأكثر التعلق والدعاء، والتوسل إليه

روى الحاكم" في الدعاء والذكر من مستدركه، ومن قبله الترمذي في الدعوات، وقال: غريب وضعفه النووي والعراقي والحافظ: "حديث" أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ادعو الله وأنتم موقنون بالإجابة، "واعلموا أن الله لا يقبل" وفي رواية، لا يستجيب "دعاء" "بالمد" "من قلب غافل" "بالإضافة ويجوز عدمها وتنوينهما" "لاه" أي: لا يعبأ بسؤال سائل غافل عن الحضور مع مولاه، مشغول بما أهمله من أمر دنياه.

قال الإمام الرازي: **أجمعت الأمة** على أن الدعاء اللساني الخالي عن الطلب النفساني قليل النفع، عديم الأثر، قال: وهذا الاتفاق غير مختص بمسألة معينة، ولا بحالة مخصوصة، "ومن أنفع الأدوية الدعاء، وهو عدو البلاء، يدافعه ويعالجه، ويمنع نزوله ويرفعه، أو يخففه إذا نزل".

وقد روى أبو الشيخ، عن أبي هريرة مرفوعًا: "الدعاء يرد البلاء" ورواه الديلمي، بلفظ: "يرد القضاء".

وروى الترمذي، عن ابن عمر رفعه: "أن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل"، وللطبراني عن عائشة، مرفوعًا: "الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وأن الدعاء والبلاء ليعتلجان إلى يوم القيامة"، وللترمذي،

---

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية عبد الرحمن عبد المحسن الأنصاري ٣٠٦/٨

وقال حسن غريب، عن سلمان مرفوعًا: "لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر"، ولأحمد والطبراني، وصححه ابن حبان والحاكم، عن ثوبان، رفعه: "لا يرد القدر إلا الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم بالدعاء عباد الله"، "وهو سلاح المؤمن"كما رواه أبو يعلى والحاكم عن علي، مرفوعًا: "الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين ونور السماوات والأرض"، "وإذا جمع مع الدعاء حضور القلب" مع الله، "والجمعية بالكلية على المطلوب، وصادف وقتًا من أوقات الإجابة، كثلث الليل الخير" وساعة يوم الجمعة، وسماع الأذان "مع الخضوع والانكسار والذل والتضرع، واستقبال القبلة، والطهارة، ورفع اليدين والبداءة بالحمد والثناء على الله والصلاة والسلام على سيدنا محمد بعد التوبة" الندم والعزم على." (١)

"وقال النووي: **أجمعت الأمة** على استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، واختلفوا فيما سواها.

فقال: الشافعي وأحمد وجمهور العلماء من الصحابة: يستحب أيضا رفعهما عند الركوع، وعند الرفع منه. وهو رواية عن مالك.

وللشافعي قول: أنه لا يستحب رفعهما في موضع رابع وهو: إذا قام من التشهد الأول. وهذا القول هو الصواب، فقد صح فيه حديث ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم

خفض ورفع، فلما انصرف قال: والله إني لأشبهكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورواه من طريقه الشيخان، والحكمة فيه تجديد العهد في أثناء الصلاة بالتكبير الذي هو شعار النية المأمور بها في أول الصلاة المقرونة بالتكبير، التي كان من حقها أن تستصحب إلى آخر الصلاة، قاله الناصر بن المنير.

"قال النووي: **أجمعت الأمة** على استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام" واعترض عليه، بأن اللخمي حكى في التبصرة رواية عن مالك أنه لا يستحب، وحكاه الباجي عن كثير من متقدمي المالكية، وبأن الأوزاعي والحميدي شيخ البخاري، وابن خزيمة وداود وبعض الشافعية والمالكية قالوا بوجوبه، فأين الإجماع؟ ولذا كان أسلم العبارات قول ابن عبد البر: أجمع العلماء على جواز رفع

---

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية عبد الرحمن عبد المحسن الأنصاري ٣٧٣/٩

اليدين عند افتتاح الصلاة، وقول ابن المنذر: ولم يختلفوا أنه صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة.

قال ابن عبد البر: وكل من نقل عنه الوجوب لا يبطل الصلاة بتركه إلا في رواية عن الأوزاعي والحميدي، وهذا شذوذ وخطأ، "واختلفوا فيما سواها، فقال الشافعي وأحمد وجمهور العلماء: يستحب أيضا رفعهما عند الركوع وعند الرفع عنه" عملا بحديث ابن عمر، "وهو رواية عن مالك" رواها عنه ابن وهب وأشهب وأبو مصعب وغيرهم بل قال محمد بن عبد الحكم: لم يرو أحد عن مالك تلك الرفع فيهما إلا ابن القاسم، والذي نأخذ به الرفع لحديث ابن عمر، وأجاب الأصيلي بأن مالكا لم يأخذ به، لأن نافعا وقفه على ابن عمر، وهو أحد الأحاديث الأربعة، التي وقفها نافع ورفعها سالم، يعني: فلما اختلفا وهما ثقتان جليلان ترك مالك في المشهور عنه القول باستحباب ذلك في المحلين، لأن الأصل صيانة الصلاة عن الأفعال، وبهذا تعلم تحامل الحافظ في قوله: لم أر للمالكية دليلا ولا متمسكا إلا قول ابن القاسم، "وللشافعي قول أنه لا يستحب رفعهما في موضع رابع، وهو: إذا قام من التشهد الأول، وهذا القول هو الصواب" أي: المشهور، لكن الحافظ نازع النووي في أن الشافعي نص عليه، بأنه قال في الأم لا نأمره برفع يديه في شيء من الذكر في الصلاة التي لها ركوع وسجود إلا في." (١)

"أو كافر؛ فإنه يجب قتله، وهو مذهب عامة أهل العلم، ثم ذكر- رحمه الله- تعالى- أن هذا هو مذهب مالك والليث «١» وأحمد وإسحاق بن راهواه «٢» ، والشافعي) «٣» ، ونقل عن القاضي عياض «٤» قوله: (**أجمعت الأمة** على قتل منتقص النبي صلى الله عليه وسلّم أو من سابه من المسلمين، كما نقل عن الإمام إسحاق بن راهواه قوله: أجمع المسلمون على أن من سب الله أو سب رسوله صلى الله عليه وسلّم أو دفع شيئا مما أنزل الله عزّ وجلّ، أو قتل نبيا من أنبياء الله عزّ وجلّ، أنه كافر بذلك وإن كان مقرا بكل ما أنزل الله، أما الإمام أحمد- رحمه الله- فقد نقل عنه قوله: كل من شتم النبي صلى الله عليه وسلّم أو تنقصه مسلما كان أو كافرا فعليه القتل وأرى أنه يقتل ولا يستتاب) .

٤- غضب غلمان الصحابة لإيذاء النبي صلى الله عليه وسلّم، وانتقامهم لذلك:

---

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية عبد الرحمن عبد المحسن الأنصاري ٣٠٦/١٠

عن عبد الرّحمن بن عوف رضي الله عنه أنّه قال: (بينا أنا واقف في الصّفّ يوم بدر نظرت عن يميني وشمالي، فإذا أنا بين غلامين من الأنصار حديثة أسنانهما تمنّيت لو كنت بين أضلع منهما، فغمزني أحدهما فقال: يا عمّ هل تعرف أبا جهل؟ قال: قلت: نعم. وما حاجتك إليه يا ابن أخي؟ قال: أخبرت أنّه يسبّ رسول الله صلى الله عليه وسلّم والّذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتّى يموت الأعجل منّا. قال: فتعجّبت لذلك، فغمزني الآخر فقال مثلها. قال: فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يزول في النّاس. فقلت: ألا تريان؟ هذا صاحبكما الّذي تسألان عنه. قال: فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتّى قتلاه ثمّ انصرفا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلّم فأخبراه. فقال: «أيّكما قتله؟» فقال كلّ واحد منهما: أنا قتلت. فقال:

«هل مسحتما سيفيكما؟» قالا: لا. فنظر في السّيفين، فقال: «كلاكما قتله» ، وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح، والرّجلان؛ معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ بن عفراء) «٥» .

---

(١) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي: بالولاء، أبو الحارث: إمام أهل مصر في عصره، حديثا وفقها. أصله من خراسان ومولده في قلقشندة، كان من الكرماء الأجواد. توفي في القاهرة، عام (١٧٥ هـ) .

(٢) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي، أبو يعقوب ابن راهواه: عالم خراسان في عصره. أحد كبار الحفاظ أخذ عنه الإمام أحمد والبخاري ومسلم، وغيرهم، توفي بنيسابور عام (٢٣٨ هـ) .

(٣) انظر الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص ٣، ٧) لشيخ الإسلام ابن تيمية. بتصرف.

(٤) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل: عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، ولي قضاء سبتة، ثم قضاء غرناطة، مات مسموما على يد يهودي بمراكش، عام (٥٤٤ هـ) .

(٥) البخاري، كتاب: فرض الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب ... ، برقم (٣١٤١) ، ومسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل، برقم (١٧٥٢) .." (١)

---

(١) شمائل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم محمد المسعودي ٣٣/٢

"وغير ذلك (١).

وفي قوله: ﴿ولا تمسكوا بعصم الكوافر﴾ العصم: جمع العصمة وأصل العصمة: الحبل، وكل ما أمسك شيئا فقد عصمه، والمراد بالعصمة هنا النكاح، الكوافر جمع كافرة، والمعنى: أن الله تعالى نهى المؤمنين عن المقام على نكاح الكوافر، وأمرهم بفراقهن، وقد طلق عمر بن الخطاب امرأتين كانتا له في الشرك لما نزلت هذه الآية (٢).

وقوله: ﴿واسألوا ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم﴾.

قال المفسرون: كان من ذهب من المسلمات مرتدات إلى الكفار من أهل العهد يقال للكفار: هاتوا مهرها. ويقال للمسلمين إذا جاء أحد من الكافرات مسلمة مهاجرة: ردوا إلى الكفار مهرها وكان ذلك نصفا وعدلا في الحالتين وكان هذا حكم الله مخصوصا، بذلك الزمان في تلك النازلة خاصة **بإجماع الأمة** قاله ابن العربي (٣).

قوله تعالى: ﴿وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتم فآتوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون﴾.

إن لحقت امرأة مؤمنة بكفار أهل مكة، وليس بينكم وبينهم عهد، ولها زوج مسلم قبلكم فغنمتم فاعطوا هذا الزوج المسلم مهره من الغنيمة قبل أن تخمس (٤)، وقال الزهري: يعطي من مال الفيء، وعنه يعطي من صداق من لحق بنا (٥).

---

(١) () انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٣٥١).

(٢) () البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد (٣/ ٢٥٨).

(٣) () انظر: تفسير القرطبي (١٨/ ٦٨)؛ حديث القرآن الكريم (٢/ ٥٤٥).

(٤) () انظر: حديث القرآن الكريم (٢/ ٥٤٥).

(٥) () انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٣٥٢).." (١)

---

(١) السيرة النبوية (دروس وعبر) في تربية الأمة وبناء الدولة ابن شاذان، الحسن بن أحمد ١٢٩٣/٨

"الخواص وتوبة خاص الخاص ويجعل لكل صنف منهم توبة تخصه فيقول: توبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص من الغفلة، وتوبة خاص الخاص من ركون القلب إلى ما سوى الله عز وجل، ثم يوضح معنى قوله تعالى: " وتوبوا إلى الله جميعا أية المؤمنون لعلكم تفلحون " (النور، آية: ٣١) بأن هذا: خطاب للعموم بالتوبة وأن حقيقة التوبة في اللغة الرجوع يقال تاب فلان من كذا أي رجع عنه فالتوبة هي الرجوع عما كان مذموما في الشرع إلى ما هو محمود في الشرع، والعلم بأن الذنوب والمعاصي مهلكات مبعدات من الله عز وجل ومن جنته وتركها مقرب إلى الله عز وجل وجنته فكأنه عز وجل يقول: أرجعوا إلي من هوى نفوسكم ووقوفكم مع شهواتكم عسى أن تظفروا ببغيتكم عندي في المعاد وتبقوا في نعيمي في دار البقاء والقرار وتفلحوا وتفوزوا وتنجوا وتدخلوا رحمتي الجنة العليا المعدة للأبرار (١)، كما يقرر الشيخ عبد القادر الجيلاني أن التوبة من سائر الذنوب واجبة بإجماع الأمة وأنها تكون من جميع الذنوب صغيرها وكبيرها (٢). ثم يعرف الكبائر بأنها: ما توعد الله عليه بالنار أو ما أوجب عليه الحد في الدنيا وأن بعض العلماء حصرها في سبع عشرة كبيرة: أربع في القلب؛ وهي الشرك بالله والإصرار على المعصية والقنوط من رحمة الله والأمن من مكر الله وأربع في اللسان: وهي شهادة الزور وقذف المحصنات واليمين الغموس والسحر. وثلاث في البطن وهي: شرب الخمر وأكل مال اليتيم وأكل الربا. واثنتان في الفرج وهما: الزنا واللواط. واثنتان في اليدين، وهما: القتل والسرقة. وواحدة في الرجلين وهي الفرار من الزحف، وواحدة في جميع البدن: وهي عقوق الوالدين (٣). وتحدث عن صدق التوبة: وصحتها ووضع لها شروط ثلاثة

أولها: الندم على ما عمل من المخالفات:

وثانيها: الإقلاع وترك الزلات في جميع الحالات والساعات.

وثالثها: العزم على ألا يعود إلى ما اقترف من المعاصي، والخطيئات (٤). ووضع الشيخ عبد القادر الجيلاني للتوبة معيارا دقيقا هو: توجع القلب عند علمه بفوات محبوبه فتطول حسراته وأحزانه وبكاؤه ونحيبه وإنسكاب عبراته فيعزم على ألا يعود إلى مثل ذلك لما تحقق عنده من شؤم ذلك (٥). ويجعل أيضا مقياسا آخر يمكن بواسطته معرفة التوبة الصادقة وهو أربعة أشياء.

- أن يملك لسانه من الفضول والغيبة والنميمة والكذب.

---

(١) الغنية للجيلاني (١/ ١١٦).

(٢) الغنية (١/ ١١٦).

(٣) المصدر نفسه (١/ ١١٧).

(٤) المصدر نفسه (١/ ١٢٢).

(٥) المصدر نفسه (١/ ١٢٢).." (١)

"#٤٢٦#"

وقال ابن سعد في "الطبقات الكبرى": أخبرنا هشام بن محمد بن السائب، عن أبيه قال: كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة أم، فما وجدت فيهن سفاحا ولا شيئا مما كان من أمر الجاهلية.

ومع هذا؛ فقد قال بعضهم: إنما عرضت هذه نفسها على "عبد الله" ليتزوجها. قال: وهو أظهر، والله أعلم.

وقيل أيضا: إنما سألها عبد الله ليتزوجها.

وقال أبو المظفر يوسف بن قزاغلي —سبط ابن الجوزي- في كتابه "منتهى السؤال": قالوا: فلو واقعها "عبد الله" —يعني: لو واقع التي عرضت نفسها عليه- كان نكاحا لا سفاحا؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «ولدت من نكاح لا من سفاح»، وقد كانت المرأة في الجاهلية يقول لها الرجل: "خطب"، فتقول "نكح". وعقود الجاهلية بإجماع الأمة صحيحة، احتراز من الوقوع في المحرمات. انتهى.

وروى يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حدثني والدي إسحاق بن يسار قال: حدثت: أنه كان لعبد الله بن عبد المطلب امرأة مع "آمنة بنت وهب بن عبد مناف"، فمر بامرأته تلك، وقد أصابه أثر من طين عمل به، فدعاها إلى نفسه، فأبطأت عليه لما رأت من أثر الطين، فدخل فغسل ما به من أثر الطين، ثم دخل عامدا إلى "آمنة"." (٢)

" الباب العاشر . فيما سمع من معجزات أقواله

الإخبار عن غائب :

و المعجزات من القول هو الإخبار عن غائب لا يعلم به غير مخبره فيكون على صدقه دليلا لأن الخبر ما احتمل الصدق و الكذب و حقيقة الخبر عليه مجازا فإن أضيف المستقبل إلى فعل الخبر كان وعدا يصح من نبي و غير نبي و إن أضيف إلى فعل غيره كان من العيوب المعجزة لا يصح إلا

(١) عصر الدولة الزنكية ابن شاذان، الحسن بن أحمد ٣٨٩/١

(٢) جامع الآثار في السير ومولد المختار الشَّهْرَزوري، أبو القاسم ٤٢٦/٢

من نبي مبعوث و عن وحي منزل إذا تكرر عاريا عن الأسباب المنذرة و لئن ظهر خبر من غير نبي فهو بالاتفاق عن حدس إن صح في خبر لم يصح في كل خبر و يصح من النبي صلى الله تعالى عليه و سلم في كل خبر لأنه من الله تعالى المحيط بعلم الغيوب كما قال لنبيه : ﴿ قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك إن أتبع إلا ما يوحى إلي قل هل يستوي الأعمى والبصير ﴾

و في خزائن الله ههنا تأويلان : أحدهما : خزائن الرزق فأغنى و أفقر و الثاني : خزائن العذاب فأعجل وادخر

تفسير قوله تعالى ﴿ ولا أعلم الغيب ﴾

و في قوله : ﴿ ولا أعلم الغيب ﴾ تأويلان :

أحدهما : علم الخزائن على ما مضى من التأولين

و الثاني : علم ما غاب عن ماض و مستقبل إلا أن المستقبل لا يعلمه إلا الله تعالى و من أطلعه عليه من أنبيائه و أما الماضي فقد يعلمه المخلوقون من أحد وجهين إما من مخلوق معاين أو من خالق مخبر فكانت الأخبار المستقبلة من آيات الله تعالى المعجزة فأما الماضية فإن علم بها غير المخبر لم تكن معجزة و إن لم يعلم بها أحد كانت آية معجزة

تفسير قوله تعالى : ﴿ ولا أقول لكم إني ملك ﴾ : و في قوله : ﴿ ولا أقول لكم إني ملك ﴾ تأويلان :

أحدهما : أنه لا يقدر على ما يعجز عنه العباد و إن قدرت عليه الملائكة

و الثاني : إنه من البشر و ليس بملك لينفي عن نفسه غلو النصارى في المسيح

و في نفيه أن يكون ملكا تأويلان أحدهما : أنه دفع عن نفسه منزلة الملائكة تفضيلا لهم على الأنبياء و الثاني : إني لست ملكا في السماء فأعلم غيب السماء الذي تشاهده الملائكة و يغيب عن البشر و إن كان الأنبياء أفضل من الملائكة مع غيبهم عما يشاهده الملائكة

و في قوله : ﴿ إن أتبع إلا ما يوحى إلي ﴾

أحدهما : لن أخبركم إلا بما أطلعني الله عليه

و الثاني : لن أفعل إلا ما أمرني الله به

﴿ قل هل يستوي الأعمى والبصير ﴾ فيه تأويلان

أحدهما : العالم و الجاهل

و الثاني : المؤمن و الكافر فثبت بما قررناه أن في الأقوال معجزة كالأفعال من أعلام النبوة و آيات الرسل و نحن نذكر منها مااختص بقول الرسول دون ما تضمنه القرآن لأن القرآن معجز في الخبر و غير الخبر

و مجيء الأخبار ينقسم على أربعة أقسام : أخبار استفاضة و أخبار تواتر و أخبار آحاد بقرائن و أخبار آحاد مجردة

أخبار الاستفاضة :

فأما أخبار الاستفاضة و التواتر فقد أطلق أهل العلم ذكرهما و لم يفرقوا بينهما و هما عندي مفترقان لأن اختلاف الأسماء موضوع لاختلاف المسمى فكان حملها على حقيقة الاختلاف أولى من حملها على مجاز الائتلاف

فأخبار الاستفاضة : ما بدأت منتشرة عن كل مخبر بر و فاجر عن قصد و غير قصد و يتحققها كل سامع من عالم و جاهل فلا يختلف فيها مخبر و لا يتشكك فيها سامع و يستوي طرفاها و وسطها فتكون أوائلها كأواخرها و تناهيها و هي أقوى الأخبار ورودا و أبلغها ثبوتا

أخبار التواتر : و أما أخبار التواتر : فهو ما أخبر به الواحد بعد الواحد حتى كثروا أو بلغوا عددا ينتفي عن مثلهم المواطأة على الكذب و الاتفاق على الغلط و لا يعرض في خبرهم شك و لا توهم فيكون من أوله من أخبار الآحاد و في أخره من أخبار التواتر فيصير مخالفا لأخبار الاستفاضة في أوله و موافقا لها في آخره و يكون الفرق بين خبر الاستفاضة و خبر التواتر من ثلاثة أوجه :

أحدها : ما ذكرناه من اختلافهما في الابتداء و الانتهاء

و الثاني : أن أخبار الاستفاضة قد تكون عن غير قصد و أخبار التواتر لا تكون إلا عن قصد

و الثالث : أن أخبار الاستفاضة لا يعتبر فيها عدالة المخبرين و يعتبر في أخبار التواتر عدالة المخبرين ثم يستوي الخبران في انتفاء الشك عنهما و وقوع العلم بهما

و مثال الاستفاضة في أحكام الشرع أعداد الصلوات و مثال التواتر في أحكام الشرع نصب الزكوات و اختلف في وقوع العلم بهما هل هو علم اضطرار أو علم اكتساب على وجهين :

أحدهما : أنه علم اكتساب وقع عن استدلال : و هوقول بعض أصحاب الشافعي و بعض المتكلمين لأن العلم بخبرهم يقترن بصفات تختص بهم فصار طلب الصفات استدلالا يوصل إلى العلم بخبرهم

و اختلف القائلون بهذا : هل اكتسب العلم به من الخبر أو المخبر على وجهين أحدهما : من الخبر لأنه المقصود و الثاني : من المخبر لأنه المبلغ فهذا قول من جعله علم استدلال

و الوجه الثاني : و هو قول الأكثرين من الفقهاء و المتكلمة : أنه علم اضطرار أدرك ببداية العقول لأن العلم به قد يسبق إلى اليقين من غير نظر و يستقر في القلوب من غير انتقال

و اختلف القائلون بهذا في علمه بالاضطرار هل هو من فعل المخبر أو من فعل الله تعالى على وجهين : أحدهما : من فعل المخبر لوصوله إليه بنفسه و هو أكثر الفقهاء و الوجه الثاني : أنه من فعل الله تعالى لأنه الملجيء إليه و هو قول أكثر المتكلمين

و اختلف من قال بهذا منهم على وجهين : أحدهما : أنه من فعل الله تعالى في الخبر و الثاني : أنه من فعله في المخبر و الذي أراه أولى أن أخبار الاستفاضة توجب علم الاضصرار و أخبار التواتر توجب علم الاستدلال لاستغناء الإفاضة عن نظر و احتياج التواتر إلى نظر مع و قوع العلم بهما و زعمت الإمامية أنه لا يقع العلم بأخبار الاستفاضة و التواتر إلا أن يكون في يكون في الخبرين إمام معصوم أو يصدقهم عليه إمام معصوم

و حكي عن ضرار بن عمرو أن حجة الاستفاضة و التواتر لا تقوم بعد الرسل بنقل أقوالهم و أفعالهم إلا بإجماع الأمة على صدقهم أو صحة نقلهم و كلا القولين مدفوع بقضايا العقول لأنها تضطر إلى العلم بها كعلم الاضطرار بالمشاهدات و مدركات الحواس لأن الأخبار بالبلاد أن فيها مكة و الصين يعلم بالضطرار كما يعلم بالمشاهدة و كما يعلم الإنسان أن تحته أرضا و سماء فوقه لوجود أنفسنا عالمة بها على سواء و لما في غرائز الفطر من ذلك

قال طفيل الغنوي و هو أعرابي بطبع سليم من التكلف و بديهة خلصت من التعمق و التعسف ما يدل على العلم بأخبار الاستفاضة و التواتر :

(تأوبني هم من الليل منصب ... و جاء من الأخبار ما لا يكذب)

(تظاهرن حتى لم تكن لي ريبة ... و لم يك فيما أخبروا متعقب)

أخبار الآحاد :

و أما أخبار الآحاد فضربان :

أحدهما : أن يقترن بها ما يوجب العلم بمضونها و قد يكون ذلك من خمسة أوجه :

أحدها : أن يصدقه عليه من يقطع بصدقه كالرسول أو من أخبز الرسول بصدقه فيعلم به صدق المخبر و صحة الخبر

و الثاني : أن تجتمع الأمة على صدقه فيعلم بإجماعهم أنه صادق في خبره

و الثالث : : أن يجمعوا على قبوله و العمل به فيكون دليلا على صدق خبره

و الرابع : أن يكون الخبر مضافا إلى حال قد شاهدها عدد كبير و سمعت رواية الخبر فلم ينكروه على المخبر فيدل على صحته و صدق المخبر

و الخامس : أن يقترن بالخبر دلائل العقول فإن كان مضافا إليها كان صدقا لازما لأن ما وافقها لا يكون إلا حقا و إن كان مضافا إلى غيرها لم يدل موافقتها على صدق الخبر و إن أوجب صحة ما تضمنه الخبر

و الضرب الثاني : أن ينفرد خبر الواحد عن قرينة تدل على صدقه فهي أمارة توجب عليه الظن و لا تقتضي العلم بقوى إذا تطاول به الزمان فلم يعارض برد و لا مخالفة و إن تكرر في معناها ما يوافقها صار جميعها متواترا و إن كان أفرادها آحادا و إذا استقر هذا الأصل في الأخبار و لم يخرج المروي من أعلام الرسول عنها و قد ذكرنا ما روي من أفعاله و سنذكر ما روي من أقواله :

إخبار النبي عن اتساع ملك المسلمين :

فمنها : ما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه و سلم أنه قال : [أزويت لي الأرض فأريت مشارقها و مغاربها و سيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها] فصدق الله خبره و حقق ما ذكره و ملك أمته أقطار الأرض حتى دان له بشرعه من في المشرق و المغرب

إخباره بفتح المدائن :

و قال عليه السلام لعدي بن حاتم : [لا يمنعك من هذا الدين ما ترى من جهد أهله و ضعف أصحابه فلكأنهم ببيضاء المدائن قد فتحت عليهم و لكأنهم بالظعينة تخرج من الحيرة حتى تأتي مكة بغير غفارة لا يخاف إلا الله فأبصر عدي ذلك كله و هذا لا يكون إلا من إطلاع الله تعالى على غيبه و تحقيقه لوعده في قوله : ﴿ ليظهره على الدين كله ﴾]

إخباره عن فتح الشام و فارس و اليمن :

و من أعلامه : ما رواه البراء بن عازب قال : [أمرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم بحفر الخندق فعرضت لنا صخرة عظيمة لا يأخذ فيها المعول فأخذ المعول و قال : بسم الله و ضرب ضربة فكسر ثلثها و قال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا آخر و قال : الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس ثم ضرب الثالثة فقطعه بقية الحجر و قال : الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن فصدق الله قوله و أعطاه ما فتح له]

إخباره بفتح مصر :

و روى كعب بن مالك قال : [سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم يقول : إذا فتحت مصر فاستوصوا بالقبط خيرا فإن لهم رحما و ذمة] يعني أن أم إسماعيل بن إبراهيم كانت منهم

إخباره عن مقتل كسرى و زوال ملكه :

و من أعلامه : أنه كتب إلى كسرى كتابا يدعوه إلى الإسلام و بدأ باسمه قبل اسمه فلما قرأه أنف لنفسه من ابتدائه باسمه فمزق كتابه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم فقال : [تمزق ملكه]

ثم كتب كسرى في الوقت إلى عامله باليمن باذان و يكنى أبا مهران : أن أحمل إلي هذا الذي يذكر أنه نبي و بدأ باسمه قبل اسمه و دعاني إلى غير ديني فبعث إليه فيروز بن الديلمي مع جماعة من أصحابه و كتب معهم كتابا يذكر فيه ما كتب به كسرى

فأتاه فيزور بمن معه و قال له : إني ربي يعني كسرى أمرني أن أحملك إليه فاستنظره ليلة فلما كان من الغد حضر فيزور فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم : [أخبرني ربي أنه قتل ربك البارحة سلط عليه ابنه شيرويه على سبع ساعات من الليل فأمسك ريثما الخبر] فراع ذلك فيزور و هاله

و عاد فيزور إلى باذان فأخبره فقال له باذان كيف وجدت نفسك حين دخلت إليه فقال : و الله ما هبت أحدا قط كهيبة هذا الرجل فقال باذان : إن كان ما قاله حقا فهو نبي فلم يرعه إلا ورود الخبر عليه بقتله في تلك الليلة من تلك الساعة فأسلم باذان و فيزور و من معهم من الأبناء

و ظهر العنسي بما افتراه من الكذب فأرسل فيزوزر أن اقتله قتله الله فقتله و في هذا الخبر من آيات الغيوب ما لا يعلمه إلا الله أو من أطلعه عليه

بشارته لسراقة بأنه سيلبس سواري كسرى :

و من أعلامه : أنه رأى ذراعي سراقة بن مالك بن جعشم دقيقين أشعرين فقال : كيف بك إذا ألبست بعدي سواري كسرى فلما فتحت فارس دعاه عمر و ألبسه سواري كسرى و قال له : قل الحمد لله الذي سلبهما كسرى بن هرمز و ألسبهما سراقة بن جعشم

إخباره عن وفاة النجاشي :

و من أعلامه : ما رواه جابر بن عبد الله قال : [صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم ثم قال : إن النجاشي أصحمة قد توفي هذه الساعة فاخرجوا بنا إلى المصلى نصلي عليه فصلى عليه و كبر أربعا فقال المنافقون : أنظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط فأنزل الله تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم ﴾ الآية ثم جاء الخبر بموت النجاشي من تجار و ردوا من المدينة]

و مثله ما روي أن ريحا هبت بتبوك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم هذا موت منافق عظيم النفاق قد مات في ذلك الوقت

إخباره عن انتصار العرب بذي قار :

و من أعلامه : أنه قال لأصحابه : [اليوم نصرت العرب على العجم و بي نصروا] فجاء خبر الوقيعة بذي قار و ما دال الله تعالى فيه العرب من العجم حين قتلت فيه بنو شيبان و بكر بن وائل من الفرس من قتلوا و كان أول يوم انتصف فيه العرب على العجم و جاءهم الخبر أنه كان في الساعة من اليوم الذي أخبر به رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم

إخباره ما جرى في معركة مؤتة :

و من أعلامه : [أنه كشف الله تعالى له ما غاب عنه في جيش مؤتة فقال لأصحابه : أخذ الراية زيد بن حارثة و تقدم فقتل و مات شهيدا ثم أخذ الراية بعده جعفر بن أبي طالب و تقدم فقتل و مات شهيدا و وقف وقفة ثم قال و أخذ الراية بعده عبد الله بن رواحة و تقدم فقتل و مات شهيدا لأن عبد الله بن رواحة توقف عن أخذ الراية بعد قتل جعفر زمانا ثم أخذها قال : ثم ارتضى المسلمون خالد بن الوليد فكشف العدو عنهم حتى خلصوا ثم قام إلى بيت جعفر بن أبي طالب فاستخرج ولده و دمعت عيناه و نعى جعفر إلى أهله] و جاءت الأخبار : بأنهم قتلوا في ذلك اليوم على ما وصفه

إخباره عن قافلة بعيدة :

و من أعلامه : [قوله في ليلة الإسراء حين أصبح مررت بعير بني فلان فوجدت القوم نياما و إذا إناء فيه ماء و قد غطوا عليه فكشفت غطاءه و شربت ما فيه و رددت الغطاء كما كان و آية ذلك أن عيرهم الآن تقبل من موضع كذا يقدمها جمل أورق عليه غرارتان إحدهما : سوداء و الأخرى ورقاء فابتدر القوم الثنية فوجدوا ما وصف و سألهم عن الإناء فوجدوا الأمر كما قال]

إخباره عن مقتل علي و عمار رضي الله عنهما :

و من أعلامه : [أنه رأى عليا كرم الله وجهه في غزاة العشيرة على التراب و معه عمار فقال لهما : ألا أخبركما بأشقى الناس ؟ قالا : بلى قال : أشقى الناس أحمر ثمود و عاقر الناقة و الذي يخضب يا علي هذه من هذه و أشار إلى لحيته من رأسه و قال لعمار : تقتلك الفئة الباغية و آخر زادك من الدنيا صاع من لبن] فكان من قتل ابن ملجم لعنه الله لعلي كرم الله وجهه ما كان و قتل عمار يوم صفين فلما ذكر الخبر لمعاوية لم ينكره و دفعه عن نفسه بأنه قال : إنما قتله من جاء به

إخباره عن قطع يد زيد بن صوجان :

و مثله ما روي : [أن النبي صلى الله تعالى عليه و سلم ذكر زيد صبوحان فقال : زيد و ما زيد يسبقه عضو منه إلى الجنة قطعت يده يوم نهاوند في سبيل الله و قال : الخلافة بعدي ثلاثون و ما بعد ذلك ملك]

إخباره عن وجود ماء مع أعرابية بعيدة

نوع من آخر من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم : [أنه نزل بجيشه في غزوة تبوك على غير ماء و هم نحو من ثلاثين ألفا فعطشوا و شكوا ذلك إليه فبعث أبا قتادة و أبا طلحة و سماك بن خرشنة و سعد بن عبادة يلتمسون الماء فغابوا إلى قائم الظهيرة ثم رجعوا و لم يجدوا شيئا و بلغ العطش من الناس و الخيل و الدواب فصلى بأصحابه متيمما فلما فرغ شكوا إليه العطش فبعث أسيد بن حضير و أسامة يلتمسون الماء من الأعراب

فقال المنافقون إن محمدا يخبر بأخبار السماء و هو لا يدري الطريق إلى الماء فأتاه جبريل عليه السلام فأخبره بقولهم و سماهم له فشكا ذلك إلى سعد بن عبادة فقال سعد : إن شئت ضربت أعناقهم

فقال : لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه و لكن نحسن صحبتهم ما أقاموا معنا ثم قال لأبي الهيثم بن التيهان و أبي قتادة و سهيل بن بيضاء يستعرضون الطريق و يأخذون على الكثيب فتقفوا ساعة فإن عجوزا من الأعراب تمر بكم على ناقة لها معها سقاء من ماء فأطعموها و اشتروا منها بما عز و هان و جيئوا بها مع الماء فمضوا حتى بلغوا الموضع الذي وصف لهم فإذا بالمرأة فقالوا : تبيعنا هذه الماء قالت : أنا و أهلي أحوج إلى الماء منكم فطلبوا إليها أن تأتي رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم مع الماء فأبت و قالت : إن هذا لساحر خير الأشياء أن لا أراه و لا يراني فشدوها وثاقا حتى جاءوا بها مع الماء

فلما وقفت بين يدي رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : خلوا عنها و قال لها : تبيعين هذا الماء ؟ قالت : إن أهلي أحوج إليه منكم قال : فائذني لنا فيه و ليصيرن ذلك كما جئت به قالت : شأنكم

فقال لأبي قتادة : هات الميضاة فقربت إليه فحل السقاء و تفل فيه و صب في الميضاة ماء قليلا ظنا أن يكون نصف الميضاة فوضع يده فيه ثم قال : ادنوا فخذوا فجعل الماء يزيد و الناس يأخذون حتى ما أبقوا معهم سقاء إلا ملأوه و أرووا خيلهم و إبلهم و الميضاة ملأى ثم زاد رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم في السقاء حتى ملأه و بقي في الميضاة ثلثاه ثم توضأوا كلهم حين أصبحوا و هو يزيد و لا ينقص]

إخباره عن مكان ناقة ضلت :

[و من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم : أن ناقة له ضلت في توجهه إلى تبوك فتفرق الناس في طلبها و كان عنده عمارة بن حزم و في رحل عمارة زيد بن اللصيت و كان يهوديا قد أسلم و نافق فقال زيد في رحل عمارة : يزعم محمد أنه نبي يخبركم خبر السماء و هو لا يدري أين ناقته

فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم : إن منافقا يقول أليس محمد يزعم أنه نبي و يخبركم بخبر السماء و لا يدري أين ناقته و الله لا أعلم إلا ما علمني ربي و قد أعلمني أنها في الوادي في شعب كذا حبستها سمرة بزمامها فبادر الناس فوجدوها كذلك فأتوه بها

فرجع عمارة بن حزم إلى رحله و قال : لقد عجبت مما ذكره رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم فقال رجل : كان في رحله مع زيد بن اللصيت : أن زيدا قال هذا قبل أن تطلع علينا فوجأ عمارة زيدا في عنقه و قال : إنك لداهية في رحلي اخرج يا عدو الله منه

و لأجل ما لقيه في غزوة تبوك من الجهد قال لأصحابه : ألا أسركم قالوا : بلى يا رسول الله قال : إن الله تعالى أعطاني الليلة الكنزين فارس و الروم و أمدني بالملوك ملوك حمير يجاهدون في سبيل الله و يأكلون فيء الله فكان ذلك]

إخباره خالد بن الوليد عما سيحصل له مع الأكيدر :

[و من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم : أنه بعث خالد بن الوليد من تبوك في أربعمائة و عشرين فارسا إلى أكيدر بن عبد الملك بدومة الجندل من كندة فقال خالد : يا رسول الله كيف لي به وسط بلاد كلب و إنما أنا في عدد يسير ؟ فقال : ستجده يصيد البقر فتأخذه

فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه بمنظر العين في ليلة قمراء صائفة و هو على سطح له من شدة الحر مع امرأته فأقبلت البقر تحك بقرونها باب الحصن

فقال أكيدر : و الله ما رأيت بقرا جاءتنا ليلا غير هذه الليلة لقد كنت أضمر لها الخيل إذا أردتها شهرا و أكثر ثم نزل فركب بالرجال و الآلة فلما فصلوا من الحصن و خيل خالد تنظر إليهم لا يصهل منهافرس و لا يتحرك فساعة فصل أخذته الخيل فاستؤسر أكيدر]

إخباره علي بن أبي طالب عن موقف لم يحصل بعد :

[و من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم : أنه لما قاضى سهيل بن عمرو بالحديبية حين صدته قريش عن العمرة و كتبت بينه و بينه القضية

قال لعلي كرم الله تعالى وجهه : اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو

فقال سهيل : لو أعلم أنك رسول الله ما صددتك و لكن أقدمك لشرفك أكتب محمد بن عبد الله فقال يا علي : أمح رسول الله فقال علي : لا أستطيع أن أمحو اسمك من النبوة

فمد رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم يده إلى الموضع فمحاه فقال لعلي : ستسام مثلها فتجيب فقيل له مثلها يوم الحكمين حين ذكر في كتاب التحكيم هذا ما تحاكم عليه علي أمير المؤمنين فقال له عمرو : و لو أنك أمير المؤمنين ما نازعناك فمحا أمير المؤمنين و لما قال سهيل ذلك قال عمر : يا رسول الله دعني أنزع ثنيتي سهيل لنلثغ لسانه فلا يقوم علينا خطيبا أبدا

و كان سهيل أعلم الشفة السفلى فكان خطيبا بينا : فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم : دعه يا عمر فعسى أن يقوم لك مقاما تحمده فكان من حسن قيامه بمكة حين هاج أهلها بموت رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم و استخفى عتاب بن أسيد ما حمد أثره]

إخباره عن رجل منافق سيأتي مجلسه :

[و من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم : ما حكاه السدي أن رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم قال لأصحابه : يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان فأتاه الحطم بن هند البكري وحده و خلف خيله خارجة من المدينة فدعاه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إلام تدعو ؟ فأخبره فقال : انظرني فلي من أشاوره فخرج من عنده فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم : لقد دخل بوجه كافر و خرج بعتب غادر فمر بسرح من سرح المدينة فاستاقه و انطلق مرتجزا يقول :

(لقد لفها الليل سواق حطم ... ليس براعي إبل و لا غنم)

(و لا بجزار على ظهر وضم ... باتوا نياما و ابن هند لم ينم)

(باتت يناسيها غلام كالزلم ... مدلج الساقين ممسوح القدم)

ثم أقبل عام قابل حاجا قد قلد الهدي فأراد رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم أن يبعث إليه فنزل عليه قوله تعالى : ﴿ لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ﴾ فقال له ناس من أصحابه هذا صاحبنا خل بيننا و بينه فقال إنه قد قلد]

نوع آخر من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم

إخباره عن حديث سري بين اثنين من الكفار :

[روى عاصم بن عمرو عن قتادة قال : لما رجع المشركون إلى مكة من بدر قال عمير بن وهب الجمحي لصفوان بن أمية : قبح الله العيش بعد قتلى بدر و الله لولا دين علي لا أجد له قضاء و عيال لا أدع لهم شيئا لرحلت إلى محمد حتى أقتله إن ملأت عيني منه قتلته فإنه بلغني أنه يطوف في الأسواق

فقال له صفوان : دينك علي و عيالك أسوة عيالي فاعمد لشأنك فجهزه و حمله على بعير فشحذ عمير سيفه و سمه و سار إلى المدينة فدخلها متقلدا سيفه فبصر به عمر رضي الله تعالى عنه

فوثب إليه و وضع حمائل سيفه في عنقه و أدخله على رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم و قال : هذا عدو الله عمير بن وهب

فقال : تأخر عنه يا عمر ثم قال له : ما أقدمك ؟ قال : لفداء أسيري عندكم قال : فما بال السيف ؟ قال : قبحها الله و هل أغنت من شيء ؟ و إنما نسيته حين نزلت و هو في رقبتي فقال له : فما شرطت لصفوان بن أمية في الحجر ؟ ففزع عمير و قال : ماذا شرطت له ؟ قال : تحملت له بقتلي على أن يقضي دينك و يعول عيالك و الله تعالى حائل بيني و بين ذلك

فقال عمير : اشهد أنك لرسول الله و أنك صادق و أشهد أن لا إله إلا الله كنا نكذبك بالوحي من السماء و هذا الحديث كان سرا بيني و بين صفوان كما قلت لم يطلع عليه أحد غيري

فقال عمر : و الله لخنزير كان أحب إلي منه حين طلع و هو الساعة أحب إلي من بعض ولدي

فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم : علموا أخاكم القرآن و أطلقوا له أسيره

فقال عمير : إني كنت جاهدا في إطفاء نور الله و قد هداني الله فله الحمد فائذن لي فألحق قريشا فأدعوهم إلى الله و الإسلام فأذن له فلحق بمكة و دعاهم فأسلم بشر كثير و حلف صفوان أن لا يكلمه أبدا]

إخباره عن حديث النفس :

[و من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم : ما حكاه شيبة بن عثمان بن أبي طلحة قال : ما كان أحد أبغض إلي من رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم و كيف لا يكون كذلك و قد قتل منا ثمانية كل منهم يحمل اللواء فلما فتح الله تعالى مكة يئست مما كنت أتمناه من قتله و قلت في نفسي قد دخلت العرب في دينه فمتى أدرك ثأري منه ؟ فلما اجتمعت هوازن بحنين قصدتهم لأجد منه غرة فأقتله

فلما انهزم الناس عنه و بقي مع من ثبت معه جئت من ورائه فرفعت السيف حتى كدت أحطه غشي فؤادي و رفع لي شواظ من نار فلم أطق ذلك و علمت أنه ممنوع فالتفت إلي و قال : ادن يا شيب فقاتل و وضع يده في صدري فصار أحب الناس إلي و تقدمت فقاتلت بين يديه و لو عرض لي أبي لقتلته في نصرته فلما انقضى القتال دخلت عليه فقال لي : الذي أراد الله بك خير

مما أردته لنفسك و حدثني بجميع ما زورته في نفسي فقلت ما اطلع على هذا أحد إلا الله فأسلمت]

النبي يخبر النضير عما حدثته نفسه :

[و من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم : ما رواه محمد بن إبراهيم بن شرحبيل عن أبيه قال : كان النضير بن الحرث بن كلدة يصف شدة عداوته لرسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم لقتله لأخيه النضر بن الحرث قال : كنت شهدت بدرا فرأيت قلة المسلمين و كثرة قريش فلما نشب القتال رأيت المسلمين أضعاف قريش فانهزمت قريش و رأيت يومئذ رجالا على خيل بلق بين السماء و الأرض معلمين يأسرون و يقتلون فهربت مذعورا ثم خرجت معه بعد الفتح إلى هوازن لأصيب منه غرة فلما انهزم المسلمون صعدت لرسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم فإذا هو في وجه العدو واقف على بغلة شهباء حوله رجال بيض الوجوه فأقبلت عامدا إليه فصاحوا بي إليك إليك فرعب فؤادي و أرعدت جوارحي فقلت هذا مثل يوم بدر إن الرجل لعلى حق و أنه معصوم فأدخل الله في قلبي الإسلام ثم التقيت برسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم بعد رجوعه من الطائف فحين رآني قال : النضير ؟ قلت : لبيك قال : هذا خير لك مما أردت يوم حنين ما حال الله بينك و بينه]

النبي يحدث عمه العباس عن شيء أسره :

[و من أعلامه صلى الله عليه و سلم : انه قال لعمه العباس و قد أسر يوم بدر إفد نفسك و ابني أخيك عقيلا و نوفلا و حليفك فإنك ذو مال فقال يا رسول الله : إني كنت مسلما و أخرجت مكرها

فقال : الله أعلم بإسلامك ! فأين المال الذي وضعته بمكة عند أم الفضل حين خرجت و ليس معكما أحد ؟ فقلت إن أصبت في سفري فللفضل كذا و لعبد الله كذا و لقثم كذا

فقال : و الذي بعثك بالحق ما علم بهذا أحد غيري و غيرها و إني لأعلم أنك رسول الله ففدى نفسه و ابني أخيه و حليفه فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله سيعوضك خيرا إن كان ما قلته من إسلامك حقا فعوضه الله تعالى مالا جما]

وصف النبي امرأة بأنها شهيدة قبل أن تقتل :

[و من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم : ما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه و سلم كان إذا أراد الذهاب إلى أم فروة الأنصارية قال لأصحابه : انطلقوا بنا إلى الشهيدة فنزورها و أمر أن يؤذن لها و يقام و أن تؤم أهل دارها في الفرائض فقتلها في أيام عمر رضي الله تعالى عنه غلام و جارية كانا لها فصلبها عمر رضي الله عنه فكانا أول من صلب في الإسلام فقال عمر : صدق رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم : كان يقول انطلقوا نزور الشهيدة]

لام النبي الزبير ما فعله خفية :

[و من أعلامه صلى الله تعالى عليه و سلم : مارواه عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : أتيت النبي صلى الله تعالى عليه و سلم و هو يحتجم فلما فرغ قال : يا عبد الله اذهب بهذا الدم فاهرقه حيث لا يراك أحد فلما برز عنه عمد إلى الدم فحساه

فلما رجع قال : يا عبد الله ما صنعت ؟ قال : جعلته في أخفى مكان ظننت أنه خاف عن الناس

قال لعلك شربت الدم قال : نعم قال : ويل للناس منك و ويل لك من الناس]

إلى أمثال ذلك من نظائره التي يطول الكتاب بذكره حتى كان المنافقون لا يخوضون في شيء من أمره إلا أطلعه الله عليه فكان يخبرهم به حتى كان بعضهم يقول لصاحبه اسكت و كف فو الله لو لم يكن عنده إلا الحجارة لأخبرته حجارة البطحاء

الفرق بين إخبار النبي عليه السلام و إخبار المنجم :

فإن قيل : فليس في ذكر ما كان و يكون إعجاز نبوة يقهر و لا آية رسالة تظهر لأن المنجمين يخبرون بذلك و لا يكون من إعجاز الأنبياء و آيات الرسل

فعنه ثلاثة أجوبة : أحدها أن المنجم يعمل على حساب و يرجع على استدلال و لا يبتكر قولا إلا بعدهما و إخبار الرسل عن بديهة تخلو من سبب و تعرى عن استدلال

و الثاني : أن من خلا من علم النجوم لم يصح الإخبار عنها و لم يتعاط محمد صلى الله عليه و سلم على النجوم و لا خالط أهلها فيكون مخبرا عنها فبطل أن يخبر بها إلا عن علام الغيوب المطلع على ضمائر القلوب

و الثالث : أن المنجم يصيب في الأقل و يخطىء في الأكثر و يستحسن منه الصواب و لا يستقبح منه الخطأ و إخبار الرسل كلها صدق لا يتخلله كذب و صواب لا يعتروه زلل ." (١)

"واختلف القائلون بهذا هل اكتسب العلم به من الخبر أو المخبر على وجهين:

أحدهما: من الخبر لأنه المقصود.

والثاني: من المخبر لأنه المبلغ فهذا قول من جعله علم استدلال.

والوجه الثاني: وهو قول الأكثرين من الفقهاء والمتكلمين أنه علم اضطرار أدرك ببداية العقول لأن العلم به قد يسبق إلى اليقين من غير نظر ويستقر في القلوب من غير انتقال.

واختلف القائلون بهذا في علمه بالاضطرار هل هو من فعل المخبر أو من فعل الله تعالى على وجهين:

أحدهما: أنه من فعل المخبر لوصوله إليه بنفسه وهو قول أكثر الفقهاء.

والوجه الثاني: أنه من فعل الله تعالى لأنه الملجىء إليه، وهو قول أكثر المتكلمين واختلف من قال بهذا منهم على وجهين:

أحدهما: أنه من فعل الله تعالى في الخبر.

والثاني: أنه من فعله في المخبر والذي أراه أولى أن أخبار الاستفاضة توجب علم الاضطرار وأخبار التواتر توجب علم الإستدلال لاستغناء الإفاضة عن نظر واحتياج التواتر إلى نظر مع وقوع العلم بهما، وزعمت الإمامية أنه لا يقع العلم بأخبار الاستفاضة والتواتر إلا أن يكون في المخبرين إمام معصوم أو يصدقهم عليه إمام معصوم.

وحكي: عن ضرار بن عمرو أن حجة الإستفاضة والتواتر لا تقوم بعد الرسل بنقل أقوالهم وأفعالهم إلا بإجماع الأمة على صدقهم أو صحة نقلهم، وكلا القولين مدفوع بقضايا العقول لأنها تضطر إلى العلم بها كعلم الاضطرار بالمشاهدات ومدركات الحواس لأن الأخبار بالبلاد أن فيها مكة والصين يعلم بالاضطرار كما يعلم بالمشاهدة وكما يعلم الإنسان أن تحته أرضا وسماء فوقه لوجود أنفسنا عاملة بها على سواء ولما في غرائز الفطر من ذلك.." (٢)

"ثم إن الخطيب لم يعن المسألة التي ذكر الراوي أنه سأل أبا حنيفة عنها ولا الخبر الذي أورده الفزاري، وإذا لم يعين لم يثبت ما اشترطه الخطيب من أن التثبت عند أهل الحديث غير هذا لأن

(١) أعلام النبوة للماوردي ط_أخرى الماوردي ص/١٢١

(٢) أعلام النبوة للماوردي الماوردي ص/١١٤

المعلوم لا ينقض بالمجهول وهذا قد روى عن آحاد الناس لا شيء. لأنه قال حدثنا فلان عن الفزاري أنه قال سالت أبا حنيفة عن مسألة فأجاب. فقلت: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا في هذا. فقال له أبو حنيفة: حك هذا بذنب خنزير. وهذا كما حكى

الخطيب في كتابه في ترجمة أشعب عن أشعب أنه قال لما سئل هل تروى شيئا من الحديث النبوي؟ فقال نعم سمعت عكرمة يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «خلتان لا يجتمعان في مؤمن» .

ثم سكت فقالوا له وما الخلتان؟ قال: نسي عكرمة واحدة ونسيت أنا الأخرى.

قال أخبرنا ابن دوما ثم أسنده إلى الفزاري قال حدثت أبا حنيفة حديثا في رد السيف فقال: هذا حديث خرافة أترى أى شيء هو رد السيف؟ وإنما اشتراط الخطيب أن هذا ثبت هو العجب، لأنه قال والثبت عند أصحاب الحديث غير هذا، أترى الثبت ما يعلم وما لا يعلم؟ فإن كان الثبت ما يعلم كان [ينبغي] نقل ما قال وما قيل عنه ليكون الجواب. وأما قوله حدثت أبا حنيفة في رد السيف حديثا فهذا لا يثبت مثله، لأنه إنما يثبت الشيء، أما غير شيء لا يثبت أصلا وهذا كقول المتنبي:

إذا رأى غير شيء ظنه رجلا

وهذا غير شيء، أترى غير شيء أى شيء يكون: وروى عن الأبار إلى أن قال سمعت علي بن عاصم يقول: حدثنا أبا حنيفة بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. فقال: لا آخذ به، ثم قلت عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال: لا آخذ به. إنما يجاب عن هذا لو ذكر الحديث، فمن المعلوم أن كلما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤخذ به لأن فيه منسوخا والمنسوخ فبالإجماع لا يؤخذ به.

اعلم وفقك الله أن أخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيها ناسخ ومنسوخ، ومحكم ومتشابه، وإفراد وتركيب، وحقيقة ومجاز. ثم بعد ذلك صنفت على النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث، [و] نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ثقات وغير ثقات، وبعض هذا مما يرد به الحديث **بإجماع الأمة**.

قال أخبرنا محمد بن أبي نصر الزينبي إلى بشر بن مفضل.

قال قلت لأبي حنيفة:

روى نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم. قال «البيعان بالخيار." (١)

"١٠) - ("قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا") [الحجرات: ١٤].

إلا أن لفظ الأعراب وصف ولا يليق بالنبي -صلى الله عليه وسلم- لأن أغلب الآيات التي سبق ذكرها كان إما وصفا لهم بالنفاق أو الكفر أو التظاهر بالإسلام، فلم يبق لنا وصف وصف به النبي -صلى الله عليه وسلم- وأمته في القرآن إلا الأمي والأميون.

أدلة النفي، وأدلة الإثبات لكتابة الرسول

صلى الله عليه وسلم

لقد إستدل من قال بعدم كتابة الرسول -صلى الله عليه وسلم- بيده بالكتاب والسنة، ومن الممكن أن يكون -صلى الله عليه وسلم- كاتبا أو غير كاتب، ولكن بأية حجة؟ فالمانعون من ذلك تنحصر أدلتهم في أربع نقط:

(١) - نفي التلاوة والخط لكتاب ما عن الرسول -صلى الله عليه وسلم- قبل البعثة النبوية **بإجماع الأمة** وبنص القرآن، قال تعالى: ("وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك إذا لارتاب المبطلون") [العنكبوت: ٤٨]. وقد إختلفوا في كتابته بعد البعثة، /ص ١١٤/ فمنهم من قال بها بعد نزول القرآن، ومنهم من منع ذلك بحجة أن القيد (من قبله) منصب على التلاوة دون الكتابة، لتوسطه بينهما. ولو أراد الله سبحانه وتعالى نفي الكتابة عن نبيه -صلى الله عليه وسلم- بعد البعثة لعبر بمثل ما عبر به في نفي الشعر عنه -صلى الله عليه وسلم- نهائيا قبل البعثة وبعدها في قوله عز وجل: ("وما علمناه الشعر وما ينبغي له") [يس: ٦٩].

فليقارن المعرض المحتج بين الآيتين، ويتأمل في النسقين، فيرى أن القيد خاص بما قبل البعثة فحسب، وقوله: ("وما ينبغي له") بالنسبة للشعر حسم للنزاع في ذلك.

.)"(٢)

"عليه، ولكنه لا يعدو الوقت المناسب في تقدير الله عز وجل، وما تحويل القبلة إلى الكعبة، وإبطاء الوحي في حادثة الإفك، وفترة الوحي حينا، والتلبث في قصة أهل الكهف، إلا شواهد

---

(١) تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية الخطيب البغدادي ٥٥/٢٢

(٢) تحقيق المذهب من أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب سليمان بن خلف الباجي ص/٤٠

تطبيقية على ما نقول، وأدلة مثبتة: أن الوحي خاج عن إرادته، ومستقل عن ذاته.

ولا شك أن النبي ٦ آمن منذ اللحظة الأولى ـ بقناعة شخصية متوازنة ـ بأن ما يوحى إليه ليس من جنس الأحلام وأضغاثها، ولا من سنخ الرياضيات ومسالكها، ولا من باب الأحاسيس القائمة على أساس من الذكاء والفطنة، ولا من قبيل التخيلات المستنبطة من الحدس والفراسة، وإنما كان بإيمان نفسي محض بأنه نبي يوحى إليه من قبل الله تعالى، وما الروايات والإسرائيليات القائلة بشكه في الظاهرة إلا ضرب من الأخيلة التي لا يدعمها دليل.

«والحق أن وحي النبوة والرسالة يلازم اليقين من النبي ٦ والرسول بكونه من الله تعالى على ما ورد عن أئمة أهل البيت:» (١).

ويوحي الله عز وجل لملك الوحي، ما يوحيه الملك إلى النبي ٦ عن الله، ويتسلم النبي ٦ الوحي، فالوحي واحد هنا مع تقاسم المسؤولية، وهو عام بالنسبة لكل الأنبياء، وخاص بالنسبة لوحي القرآن ايضا، فالملك يؤدي عن الله لمحمد، ومحمد يتلقى ذلك الوحي من الملك، ويؤدي ما يوحى به إليه إلى الناس، وكان ذلك طريق الوحي القرآني فحسب، وقد صرح به القرآن الكريم بقوله تعالى:

(وإنه لتنزيل رب العالمين (١٩٢) نزل به الروح الأمين (١٩٣) على قلبك لتكون من المنذرين (١٩٤)) (٢).

والروح الأمين هو جبرائيل ٧ **بإجماع الأمة** والروايات؛ قال طبرسي (ت: ٥٤٨ هـ): «يعني جبرائيل ٧، وهو أمين الله لا يغيره، ولا يبدله ... لأن الله تعالى يسمعه جبرائيل ٧ فيحفظه، وينزل به على الرسول

---

(١) الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ٢٠/ ٣٢٨.

(٢) الشعراء: ١٩٢ ـ ١٩٤.." (١)

"(وما كل أسرار النفوس مذاعة ... ولا كل ما حل الفؤاد يقال)

خرج إلى قريته الشعيبية وقال لأولاده احفروا لي قبرا فأنا أموت بعد يومين فحفروا له ثم مات في اليوم الذي عينه سنة إحدى وأربعين وست مائة رحمه الله تعالى

---

(١) تاريخ القرآن أبو طاهر السِّلَفي ص/٢٢

٣ - (المعتزلي)

أبو بكر الأصم المعتزلي صاحب هشام بن عمرو الفوطي وسوف يأتي ذكره إن شاء الله تعالى في حرف الهاء في مكانه ذهب أبو بكر إلى أن الإمامة لا تنعقد إلا **بإجماع الأمة** عن بكرة أبيهم وقصد بذلك الطعن على إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام فإنها كانت في أيام الفتنة ولم يتفق عليها أهل العصر وحكي عنه أنه قال القرآن جسم مخلوق وأنكر الأعراض أصلا وكان يقول كقول أستاذه هشام الجنة والنار لم يخلقا إلى الآن

٣ - (صلاح الدين الدينوري)

أبو بكر الدينوري الرجل الصالح صلاح الدين صاحب الشيخ عزيز الدين عمر الدينوري وهو الذي بنى له الزاوية بالصالحية وصار هو وجماعته يذكرون فيها عقيب الصبح بأصوات طيبة فلما مات الشيخ رحمه الله بقي الصلاح يقوم بهذه الوظيفة ومات في ذي قعدة سنة إحدى وستين وست مائة)

٣ - (العنبري)

أبو بكر العنبري السجزي أورد له الثعالبي في تتمة اليتيمة قوله يخاطب من زوج ابنته

(أنكحت حرتك الكري ... مة عامدا إجلالها)

(من لم يكن كفؤا سوا ... ه اليوم في الدنيا لها)

(ما كنت إلا منكحا ... شمس السماء هلالها)

(فضممت محمود الفعا ... ل إلى اليمين شمالها)

(ستقر عينك عن قري ... ب إذ ترى أشبالها)

الصحاب أبو بكر الثقفي اسمه نفيع بن الحارث يأتي ذكره إن شاء الله تعالى في حرف النون في مكانه." (١)

---

(١) الوافي بالوفيات الصفدي ١٠/١٦٩

"ذكر القاضي أبي القاسم الخضر بن أبي العافية

ومنهم الخضر بن أحمد بن أبي العافية الأنصاري، يكنى أبا القاسم ويعرف بابن أبي العافية، من أهل غرناطة. وكان رحمه الله ﴿من صدور القضاة، وجهابذة النحاة، وأهل النظر والعكوف على الطلب، حتى صار مضطلعا بنوازل الأحكام، مهتديا لاستخراج غرائب النصوص. نسخ بيده الكثير، وقيد من المسائل، فعرف فضله، وبهر نبله، واستشاره القضاة في المشكلات، واستظهروا بنظره عند المهمات. وكان بصيرا بعقد الشروط، ظريف الخط، بارع الأدب، مكثرا من النظم؛ ومن ذلك قوله: لي دين على الليالي قديم ... ثابت الرسم منذ خمسين حجة أبعاد وبالحكم بعد عليها ... أم لها عن تقادم العهد حجة وتوفي رحمه الله﴾ قاضيا ببرجة؛ وسيق إلى غرناطة. فدفن بباب إلبيرة عصر يوم الأربعاء آخر يوم من ربيع الأول عام ٧٤٥. وقد أجابه على بيتيه المذكورين طائفة من الأفاضل بقطع من الشعر الرائق. وإنهما لمن نمط الظريف. ولقائل إن يقول: بل هما من الكلام الضعيف المنقود على مثل الفقيه، فإنه إن كان قد أراد بالدين الذي زعمه على الليالي، ما نواه من التوبة! وحدثني بنحو هذا الغرض عنه بعض الأصحاب، وذكر لي أنه أخبره بذلك عن نفسه أيام حياته. فالملام إذا متوجه عليه لأجل تفريطة وانحلال عزيمته. وبيان ذلك أن التوبة فرض **بإجماع الأمة** في كل وقت وعلى كل حال من كل ذنب أو تقصير، في كمال أو غفلة؛ وحالها حال الشيء الذي يتاب منه، فإن كان الواقع حراما، كانت التوبة على الفور إلى تمام المقامات فمن أخرها زمانا، عصى بالتأخير فيحتاج إلى توبة من تأخير التوبة. وكذلك يلزم على تأخير كل ما يجب تقديمه. فعلى هذا التقدير، تأخير الشيخ التوبة مدة من خمسين سنة وإصراره على الذنب ذنبان مضافان إلى الخطيئة. وإن كان إنما أراد الملحة والتورية بالديون التي تكلم عليها الفقهاء في باب المعاملات من غير التفات منه لغرض معين، فكان من حقه أن." (١)

"ممن يقصد التواضع من الملوك فيأخذ به نفسه مع خواصه ومشاهير أهل الدين من رعيته فافهم معنى البيعة في العرف فإنه أكيد على الإنسان معرفته لما يلزمه من حق سلطانه وإمامه ولا تكون أفعاله عبثا ومجانا واعتبر ذلك من أفعالك مع الملوك والله القوي العزيز.

الفصل الثلاثون في ولاية العهد

---

(١) المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا = تاريخ قضاة الأندلس النباهي ص/١٤٩

اعلم أنا قدمنا الكلام في الإمامة ومشروعيتها لما فيها من المصلحة وأن حقيقتها للنظر في مصالح الأمة لدينهم ودنياهم فهو وليهم والأمين عليهم ينظر لهم ذلك في حياته ويتبع ذلك أن ينظر لهم بعد مماته ويقيم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها ويثقون بنظره لهم في ذلك كما وثقوا به فيما قبل وقد عرف ذلك من الشرع **بإجماع الأمة** على جوازه وانعقاده إذ وقع بعهد أبي بكر رضي الله عنه لعمر بمحضر من الصحابة وأجازوه وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر رضي الله عنه وعنهم وكذلك عهد عمر في الشورى إلى الستة بقية العشرة وجعل لهم أن يختاروا للمسلمين ففوض بعضهم إلى بعض حتى أفضى ذلك إلى عبد الرحمن بن عوف فاجتهد وناظر المسلمين فوجدهم متفقين على عثمان وعلى علي فآثر عثمان بالبيعة على ذلك لموافقته إياه على لزوم الاقتداء بالشيخين في كل ما يعن دون اجتهاده فانعقد أمر عثمان لذلك وأوجبوا طاعته والملأ من الصحابة حاضرون للأولى والثانية ولم ينكره أحد منهم فدل على أنهم متفقون على صحة هذا العهد عارفون بمشروعيته.
والإجماع حجة كما عرف ولا يتهم الإمام في هذا الأمر وإن عهد إلى أبيه أو ابنه لأنه مأمون على النظر لهم في حياته فأولى أن لا يحتمل فيها تبعة بعد مماته." (١)

"نعم، فيه العام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين، والناسخ والمنسوخ، ولا تناقض في شيء من ذلك، ولكن الطاعنون في القرآن أخطأ ظنهم لجهلهم، وقد ذكر مطاعنهم والجواب عنها جماعة من علماء الأمة، كالإمام أحمد ابن حنبل في كتاب مفرد، وأبي عبد الله محمد بن [مسلم] [(١)] بن قتيبة في أول [كتاب] [(١)] (مشكل القرآن) ، وغيرهما.
وذهب النظام وبعض القدرية وطائفة أخرى، إلى أن وجه الإعجاز هو المنع عن معارضته، والصرفة عند التحدي بمثله، وأن المنع والصرفة هو المعجزة دون ذات القرآن، وذلك أن الله تعالى [صرف] [(٢)] هممهم عن معارضته مع تحديهم أن يأتوا بسورة مثله بأن سلبوا العلوم التي كانوا بها يتمكنون من المعارضة في وقت مرامهم ذلك.
ورد هذا المذهب **بإجماع الأمة** قبل حدوث هذا القول، على أن القرآن هو المعجز، فلو قلنا أن المنع والصرفة هو المعجز، لخرج القرآن عن أن يكون معجزا، لأن فصاحته وبلاغته أمر خارق للعادة، إذ لم يوجد قط كلام على هذا الوجه، فلما لم يكن ذلك الكلام مألوفا معتادا منهم، دل ذلك على أن

---

(١) تاريخ ابن خلدون ابن خلدون ٢٦٢/١

مجرد المنع والصرفة لم يكن معجزا، واختلف [في] [(٢)] من قال بالصرفة على قولين.

أحدهما: أنهم صرفوا عن القدرة عليه ولو تعرضوا له لعجزوا عنه.

الثاني: أنهم صرفوا عن التعرض له مع كونه في مقدورهم، ولو تعرضوا له لجاز أن يقدروا عليه.

وأنت إذا تأملت قوله تعالى: وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله [(٣)] وجدت فيها إثبات نبوة محمد صلى الله عليه وسلم بتقرير معجزة وهو القرآن، وتقرير الدليل أن محمدا لو لم يكن صادقا في دعوى النبوة لأمكنكم أن تعارضوا معجزة وهو القرآن، ولو بسورة مثله، لكن لا يمكنكم معارضته، فيلزم أنه ليس بكاذب، فهو إذا صادق.

[(١)] زيادة للسياق.

[(٢)] زيادة للسياق.

[(٣)] البقرة: ٢٣.." (١)

"قال ميرك شاه رحمه الله: هكذا وقع في أصل سماعنا والنسخ المعتبرة المقروءة على المشايخ العظام والعلماء الأعلام، ولم أر في نسخة معتبرة خلاف ذلك، وزعم بعض الناس أنه وقع في أكثر النسخ في خلق النبي، وفي بعض النسخ الرسول، وشرع بناء على زعمه الفاسد في تحقيق معنى النبي والرسول لغة واصطلاحا وجعل أل على التقديرين للعهد الخارجي وعلى ما وقع في نسختنا المصححة وأصول مشايخنا المعتبرة لا يحتاج إلى العهد الخارجي فإن لفظ رسول الله في عرف هذا الفن وغيره من العلوم الشرعية صار كالعلم لذات أشرف الكونين صلى الله عليه وسلم، انتهى. وقد كره الشافعي إطلاق الرسول للإيهام، وقال لا بد أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يخفى أن هذا المقام لا يستدعي الفرق بين النبوة والرسالة وإن تحققتا في حقه أيضا باعتبار المبدأ والمنتهى ؛ لأن المراد بأن النبي والرسول هنا هو الموصوف بهما المسمى بمحمد ولو قبل الاتصاف بهما، قال الكافيجي: النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، إلى هاهنا **بإجماع الأمة** وما بعده مختلف فيه، والنضر

---

(١) إمتاع الأسماع المقريزي ٤/٢٣٣

أبو قريش في قول الجمهور وقيل فهر وقيل غير ذلك. ثم أمه صلى الله عليه وسلم آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب المذكور. وأما مولده صلى الله عليه وسلم فالصحيح أنه عام الفيل، وقيل بعده بثلاثين أو أربعين وأنه يوم الإثنين من ربيع الأول ثانيه أو ثامنه أو عاشره أو ثاني عشره وهو المشهور، وقد ضبطت هذه الأسماء في المورد الروي للمولد النبوي.

قيل الباب لغة اسم لمدخل الأمكنة كباب المدينة والدار، وفي عرف العلماء البلغاء يقال لما توصل منه إلى المقصود وهو هنا معرفة أحاديث جاءت في بيان

خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونوقش فيه بأن الباب اسم لطائفة من الكتاب له أول وآخر معلومان، وليست مدخلا في شيء، بل هي بيت من المعاني، نعم لو كان الباب اسما للجزء الأول منها لكان له وجه، فالوجه أن يقال هو بمعنى الوجه إذ هو من معانيه على ما في القاموس، وكل باب وجه من وجوه الكلام سمي بابا للاختلاف بينه وبين آخر كاختلاف الوجوه إلا أن جمع المؤلفين له على الأبواب يلائم الأول إذ جمع الثاني بابان، والأظهر عندي أن الكتاب بمنزلة الجنس والباب بمنزلة النوع والفصل بمنزلة الصنف، ثم إنه شبه المعقول بالمحسوس فالكتاب كالدار المشتملة على البيوت فكل نوع من المسائل كبيت وأوله كبابه الذي يدخل منه فيه، وبالجملة هو مضاف إلى قوله ما جاء ولم يقل باب خلق رسول الله ؛ لأن موضوع الباب ليس الخلق بل ما جاء في الخلق من الأحاديث الدالة على الخلق، قال ميرك شاه: اعلم أن الرواية المشهورة المسموعة في أفواه المشايخ باب ما جاء إلى آخره بطريق إضافة الباب إلى ما بعده وهو خبر مبتدأ محذوف أي هذا الباب أو مبتدأ خبره محذوف ؛ قلت: الأظهر أن يقال خبره ما بعده من قوله حدثنا إلى آخر الباب بتأويل هذا الكلام ثم قال ويجوز أن يقرأ باب بالتنوين وهو خبر مبتدأ محذوف أيضا، ويكون ما جاء استئنافا كأن الطالب لما سمع قوله «باب» خطر في باله أن يسأل عنه، ويقول: أي شيء يورد في هذا الباب؟ فيجيب بقوله: ما جاء في الأخبار المروية في بيان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم تكلف وقال: فإن قلت: الاستئناف ؛ يكون جملة. وقوله: ما جاء صلة وموصول أو صفة وموصوف وعلى التقديرين لا يكون جملة، فكيف يصح أن يكون استئنافا؟ قلت: يمكن أن يقدر مبتدأ أي المورود في هذا الباب ما جاء ويحتمل أن تكون استفهامية بمعنى أي شيء جاء كما في قول البخاري باب كيف كان بدء الوحي؟ تأمل، وجوز الشارح الكرماني في أول شرح البخاري وجها ثالثا وهو باب بالوقف على سبيل التعداد للأبواب وحينئذ لا يكون له محل من الإعراب وما بعده استئناف

كما سبق، لكن يخدش في هذا الوجه أن التعداد في عرف البلغاء إنما يكون لضبط العدد من غير فصل بين أجزاء المعدود بشيء آخر فضلا عن إيراد الأحوال الكثيرة بين المعدودات.
والخلق بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام في اللغة التقدير المستقيم الموافق للحكمة ؛ يقال: خلق الخياط الثوب إذا قدره قبل القطع، وعليه ورد قوله تعالى: (فتبارك الله أحسن الخالقين) ، ويستعمل في إبداع الشيء من غير أصل، وفي إيجاد الشيء عن شيء آخر. والخلق بضمتين وبضم وسكون على ما في النهاية الدين والطبع والسجية وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق بفتح اللام لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها، قيل: وقدم الأوصاف الظاهرة على الباطنة مع أن مناط الكمال هو الباطن، ولذا." (١)
"باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء) : أي من الأحاديث الواردة . (في خلق رسول الله) : بفتح الخاء صورته وشكله . (صلى الله عليه وسلم) : قال ميرك شاه رحمه الله : هكذا وقع في أصل سماعنا والنسخ المعتبرة المقروءة على المشايخ العظام والعلماء الأعلام ، ولم أر في نسخة معتبرة خلاف ذلك ، وزعم بعض الناس أنه وقع في أكثر النسخ في خلق النبي ، وفي بعض النسخ الرسول ، وشرع بناء على زعمه الفاسد في تحقيق معنى النبي والرسول لغة واصطلاحا وجعل أل على التقديرين للعهد الخارجي وعلى ما وقع في نسختنا المصححة وأصول مشايخنا المعتبرة لا يحتاج إلى العهد الخارجي فإن لفظ رسول الله في عرف هذا الفن وغيره من العلوم الشرعية صار كالعلم لذات أشرف الكونين صلى الله عليه وسلم ، انتهى . وقد كره الشافعي إطلاق الرسول للإيهام ، وقال لا بد أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يخفى أن هذا المقام لا يستدعي الفرق بين النبوة والرسالة وإن تحققتا في حقه أيضا باعتبار المبدأ والمنتهى ؛ لأن المراد بأن النبي والرسول هنا هو الموصوف بهما المسمى بمحمد ولو قبل الاتصاف بهما ، قال الكافيجي : النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ، إلى هاهنا **بإجماع الأمة** وما بعده مختلف فيه ، والنضر أبو قريش في قول الجمهور وقيل فهر وقيل غير ذلك .

(١) جمع الوسائل في شرح الشمائل الملا على القاري ١/٨

ثم أمه صلى الله عليه وسلم آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب المذكور . وأما مولده صلى الله عليه وسلم فالصحيح أنه عام الفيل ، وقيل بعده بثلاثين أو أربعين وأنه يوم الإثنين من ربيع الأول ثانيه أو ثامنه أو عاشره أو ثاني عشره وهو المشهور ، وقد ضبطت هذه الأسماء في المورد الروي للمولد النبوي .

قيل الباب لغة اسم لمدخل الأمكنة كباب المدينة والدار ، وفي عرف العلماء البلغاء يقال لما توصل منه إلى المقصود وهو هنا معرفة أحاديث جاءت في بيان [ص: ٩] خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونوقش فيه بأن الباب اسم لطائفة من الكتاب له أول وآخر معلومان ، وليست مدخلا في شيء ، بل هي بيت من المعاني ، نعم لو كان الباب اسما للجزء الأول منها لكان له وجه ، فالوجه أن يقال هو بمعنى الوجه إذ هو من معانيه على ما في القاموس ، وكل باب وجه من وجوه الكلام سمي بابا للاختلاف بينه وبين آخر كاختلاف الوجوه إلا أن جمع المؤلفين له على الأبواب يلائم الأول إذ جمع الثاني بابان ، والأظهر عندي أن الكتاب بمنزلة الجنس والباب بمنزلة النوع والفصل بمنزلة الصنف ، ثم إنه شبه المعقول بالمحسوس فالكتاب كالدار المشتملة على البيوت فكل نوع من المسائل كبيت وأوله كبابه الذي يدخل منه فيه ، وبالجملة هو مضاف إلى قوله ما جاء ولم يقل باب خلق رسول الله ؛ لأن موضوع الباب ليس الخلق بل ما جاء في الخلق من الأحاديث الدالة على الخلق ، قال ميرك شاه : اعلم أن الرواية المشهورة المسموعة في أفواه المشايخ باب ما جاء إلى آخره بطريق إضافة الباب إلى ما بعده وهو خبر مبتدأ محذوف أي هذا الباب أو مبتدأ خبره محذوف ؛ قلت : الأظهر أن يقال خبره ما بعده من قوله حدثنا إلى آخر الباب بتأويل هذا الكلام ثم قال ويجوز أن يقرأ باب بالتنوين وهو خبر مبتدأ محذوف أيضا ، ويكون ما جاء استئنافا كأن الطالب لما سمع قوله " باب " خطر في باله أن يسأل عنه ، ويقول : أي شيء يورد في هذا الباب ؟ فيجيب بقوله : ما جاء في الأخبار المروية في بيان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم تكلف وقال : فإن قلت : الاستئناف ؛ يكون جملة . وقوله : ما جاء صلة وموصول أو صفة وموصوف وعلى التقديرين لا يكون جملة ، فكيف يصح أن يكون استئنافا ؟ قلت : يمكن أن يقدر مبتدأ أي المورود في هذا الباب ما جاءويحتمل أن تكون استفهامية بمعنى أي شيء جاء كما في قول البخاري باب كيف كان بدء الوحي ؟ تأمل ، وجوز الشارح الكرماني في أول شرح البخاري وجها ثالثا وهو باب

بالوقف على سبيل التعداد للأبواب وحينئذ لا يكون له محل من الإعراب وما بعده استئناف كما سبق ، لكن يخدش في هذا الوجه أن التعداد في عرف البلغاء إنما يكون لضبط العدد من غير فصل بينأجزاء المعدود بشيء آخر فضلا عن إيراد الأحوال الكثيرة بين المعدودات .

والخلق بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام في اللغة التقدير المستقيم الموافق للحكمة ؛ يقال : خلق الخياط الثوب إذا قدره قبل القطع ، وعليه ورد قوله تعالى : (فتبارك الله أحسن الخالقين) ، ويستعمل في إبداع الشيء من غير أصل ، وفي إيجاد الشيء عن شيء آخر . والخلق بضمتين وبضم وسكون على ما في النهاية الدين والطبع والسجية وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق بفتح اللام لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها ، قيل : وقدم الأوصاف الظاهرة على الباطنة مع أن مناط الكمال هو الباطن ، ولذا سمي الكتاب بالشمايل بالياء جمع شمال بالكسر بمعنى الطبيعة لا جمع شمأل بفتح الفاء والهمز ؛ لأنه مرادف للمكسور الذي هو بمعنى الريح الغير المناسب لما نحن فيه ؛ لأنهما الجزء الأشرف منه فغلب على الجزء الأول أو سمي الكل باسمه سلوكا بطريق الترقي ورعاية لترتيب الوجود أو لأنه أول ما يبدو للإنسان ولأنه كدليل عليه [ص: ١٠] ولذا قيل : عنوان الظاهر عنوان الباطن ، ثم قيل : المراد بالخلق الذي وقع في الترجمة هنا هو الأول أي صورته وشكله الذي يطابق كماله ، وقيل : المراد به الحاصل بالمصدر وهو الخلقة ونوزع فيه بأن الخلقة مصدر أيضا لكنه مصدر نوعي بمعنى الخلق الحسن وغير نوعي بمعنى التركيب كما في المغرب وكلاهما غير حاصل بالمصدر كما ترى ، نعم قد تطلق الخلقة على الصورة بطريق المجاز إلا أنه خارج عما نحن فيه ، وقيل المراد بالخلق اسم المفعول الذي هو هيئة الإنسان الظاهرة والإضافة للبيان ، وهو بعيد موهم ولا يبعد أن يقال الخلق في الترجمة مضاف إلى مفعوله والمعنى باب ما جاء من الأحاديث التي وردت في بيان خلق الله تعالى صورة رسوله الأعظم ونبيه الأكرم صلى الله عليه وسلم على الوجه الأتم ؛ ولذا قيل من تمام الإيمان به اعتقاد أنه لم يجتمع في بدن آدمي من المحاسن الظاهرة الدالة على محاسنه الباطنة ما اجتمع في بدنه صلى الله عليه وسلم ومن ثم نقل القرطبي عن بعضهم أنه لم يظهر تمام حسنه صلى الله عليه وسلم وإلا لما أطاقت أعين الصحابة النظر إليه ، انتهى . وأما الكفار فكانوا كما قال الله تعالى : (وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون) ، وقال بعض الصوفية : أكثر الناس عرفوا الله عز وجل وما عرفوا رسول الله صلى الله

عليه وسلم ؛ لأن حجاب البشرية غطت أبصارهم ، ثم ما ذكره بعض شراح من بعض الأحاديث الواردة في ابتداء خلقه صلى الله عليه وسلم فلا شك أنه في محله بل المقام يستدعي أكثر منه باستيفاء جميع أحواله وسيره من مولده إلى أن بعث بعد أربعين سنة ، لكن قوله وإن أغفله المصنف ليس واردا عليه ؛ لأنه ما التزمه وإنما يذكر في كتابه ما ثبت عنده بإسناده .." (١)

"مات بها سنة تسع وسبعين ومائتين وله سبعون سنة، نقل عنه أنه قال كان جدي مروزيا في أيام ليث بن سيار ثم انتقل منه إلى ترمذ.

قيل: قال الشيخ... إلى آخره؛ وقع من تلامذة المصنف، وأما الحمد فيحتمل أن يكون من كلام المصنف، ونكتة تأخير هذا الكلام عن الحمد وقوع الافتتاح بالبسملة ويحتمل احتمالا بعيدا أن يكون من كلام تلامذته، وقيل يصح أن يكون ذلك الوصف من نفسه للاعتماد لا للافتخار، والأولى عندي أن ينسب البسملة والحمدلة إلى المصنف عملا بحسن الظن به ويدل عليه إبداع لفظ الحمد والسلام في أول كتابه ثم إن تلامذتهكتبوا قال الشيخ أبو عيسى... إلى آخره، ولما قال الخطيب: وينبغي أن يكتب المحدث بعد البسملة اسم شيخه وكنيته ونسبته ثم يسوق ما سمعه منه هذا ويحتمل احتمالا قريبا أن يكون في نسخة المصنف، قال أبو عيسى... إلخ، وزيادة الشيخ الحافظ من التلامذة إجلالا وتعظيما لكن الأولى أن لا يقع التصرف في الأصول أصلا بل تحفظ على وجوه وقعت من المشايخ، وكذا لو وقع سهو في تصنيف ولو من ألفاظ القرآن فإنه لا يغير بل ينبه عليه.
باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء) : أي من الأحاديث الواردة. (في خلق رسول الله) : بفتح الخاء صورته وشكله. (صلى الله عليه وسلم) : قال ميرك شاه رحمه الله: هكذا وقع في أصل سماعنا والنسخ المعتبرة المقروءة على المشايخ العظام والعلماء الأعلام، ولم أر في نسخة معتبرة خلاف ذلك، وزعم بعض الناس أنه وقع في أكثر النسخ في خلق النبي، وفي بعض النسخ الرسول، وشرع بناء على زعمه الفاسد في تحقيق معنى النبي والرسول لغة واصطلاحا وجعل أل على التقديرين للعهد الخارجي وعلى ما وقع في نسختنا المصححة وأصول مشايخنا المعتبرة لا يحتاج إلى العهد الخارجي فإن لفظ رسول الله في عرف هذا

---

(١) جمع الوسائل في شرح الشمائل - القاري الملا على القاري /

الفن وغيره من العلوم الشرعية صار كالعلم لذات أشرف الكونين صلى الله عليه وسلم، انتهى. وقد كره الشافعي إطلاق الرسول للإيهام، وقال لا بد أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يخفى أن هذا المقام لا يستدعي الفرق بين النبوة والرسالة وإن تحققتا في حقه أيضا باعتبار المبدأ والمنتهى؛ لأن المراد بأن النبي والرسول هنا هو الموصوف بهما المسمى بمحمد ولو قبل الاتصاف بهما، قال الكافيجي: النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، إلى هاهنا **بإجماع الأمة** وما بعده مختلف فيه، والنضر أبو قريش في قول الجمهور وقيل فهر وقيل غير ذلك. ثم أمه صلى الله عليه وسلم آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب المذكور. وأما مولده صلى الله عليه وسلم فالصحيح أنه عام الفيل، وقيل بعده بثلاثين أو أربعين وأنه يوم الإثنين من ربيع الأول ثانيه أو ثامنه أو عاشره أو ثاني عشره وهو المشهور، وقد ضبطت هذه الأسماء في المورد الروي للمولد النبوي.

قيل الباب لغة اسم لمدخل الأمكنة كباب المدينة والدار، وفي عرف العلماء البلغاء يقال لما توصل منه إلى المقصود وهو هنا معرفة أحاديث جاءت في بيان." (١)

"العلوي ولذا لم يقل والكمال والتمام البشريان (إذ رتبتهم أشرف الرتب) أي رتب الموجودات إلا أن في الملائكة خلافا لبعض الأئمة أو رتب البشر فهو **بإجماع الأمة** وهذا في الدنيا وقوله (ودرجاتهم أرفع الدرجات) أي في العقبى (ولكن فضل الله بعضهم على بعض) أي في الدنيا والآخرة (قال الله تعالى: تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض [البقرة: ٢٥٣]) الإشارة إلى من يعلمه نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فاللام للعهد وإنما لم نقل بالاستغراق لقوله تعالى ولقد أرسلنا رسلا من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك على أنه لا يبعد أنه سبحانه وتعالى أعلم نبيه بجميعهم وإن لم يعلمه بقصصهم ثم المراد بالفضيلة هنا هو الأمر الزائد على أصل معنى الرسالة لاستوائهم باعتبار تلك الحالة كما يدل عليه بقية الآية منهم من كلم الله أي تفضيلا له كموسى ليلة الحيرة في الطور وكمحمد ليلة المعراج ولعل تخصيص موسى بقوله وكلم الله موسى تكليما لتكرير تكليمه له أو لاختصاصه به بالنسبة إلى من تقدم كما يشير إليه قوله تعالى ورفع بعضهم أي على

---

(١) جمع الوسائل في شرح الشمائل ط المطبعة الأدبية الملا على القاري ٨/١

جميعهم لا على باقيهم كما قاله الدلجي درجات هو نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم تفضيلا على غيره بمناقب متكاثرة ومراتب متوافرة كالدعوة العامة والفضيلة التامة الجامعة بين الرؤية والمكالمة وبين المحبة والخلة وكالآيات الكاملة والمعجزات الظاهرة الشاملة فهو المفرد العلم الأكمل الغني عن البيان في هذا المحل أو هو إبراهيم عليه الصلاة والسلام حيث خص بالخلة التي هي من أعلى مراتب المقام أو إدريس عليه الصلاة والسلام رفعه الله مكانا عليا وقيل بقية أولي العزم من الرسل (وقال: ولقد اخترناهم) أي بني إسرائيل (على علم أي بهم (على العالمين [الدخان: ٣٢]) أي عالمي زمانهم لكثرة الأنبياء فيهم والمعنى أنا اصطفيناهم عالمين بأنهم أحقاء باصطفائنا إياهم وإذا كان بنو إسرائيل مصطفين لوجود الأنبياء فيهم فبالأولى ثبوت الاصطفاء لهم فتأويلنا هذا الكلام المصنف أولى من قول الدلجي هذا على توهم جعل الضمير للانبياء والحق جعله لبني إسرائيل قبله (وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم) أي كما رواه الشيخان (إن أول زمرة) أي طائفة (يدخلون الجنة) بصيغة المعلوم أو المجهول كما قرئ بهما في السبعة (على صورة القمر) أي في هيئته من كمال إنارته (ليلة البدر) وهي ليلة أربع عشرة سمي بدرا لمبادرته غروب الشمس في الطلوع أو لتمامه فيها (ثم قال) أي النبي عليه الصلاة والسلام (آخر الحديث) أي آخره بعد عد جميع زمره وإنما اختصره المصنف لطوله (على خلق رجل واحد) أي كلهم على صورة رجل واحد وهذا على رواية فتح الخاء والأظهر رواية الضم بشهادة رواية اخلاقهم على خلق رجل واحد وبدلالة رواية أخرى لا اختلاف بينهم ولا تباغض في قلوبهم على قلب رجل واحد وأغرب الدلجي حيث جعل الرواية الثانية شاهدة لرواية الخلق بالفتح نعم قد يرجح الفتح كما قال الحلبي لظاهر قوله (على صورة أبيهم آدم عليه السلام) أي صورة خلقه ولا يبعد أن يكونوا أيضا على سيرة خلقه خلافا للدلجي حيث اقتصر على الأول فتدبر." (١)

"وابن ماجه ولفظه أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى وإن أفضل الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار الحديث وروى البيهقي في الدلائل وابن عساكر عن عقبة بن عامر الجهني وأبو نصر السجزي في الإبانة عن أبي الدرداء مرفوعا وابن أبي شيبة عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه موقوفا بلفظ أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى وأوثق العرى كلمة التقوى وخير الملل ملة إبراهيم عليه السلام وخير السنن سنة محمد

---

(١) شرح الشفا الملا على القاري ٣٢٧/١

وأشرف الحديث ذكر الله تعالى وأحسن القصص هذا القرآن وخير الأمور عوازمها وشر الأمور محدثاتها وأحسن الهدى هدى الأنبياء وأشرف الموت قتل الشهداء وأعمى العمى الضلالة بعد الهدى وخير العلم ما نفع وخير الهدى ما اتبع وشر العمى عمى القلب واليد العليا خير من اليد السفلى وما قل وكفى خير مما كثر وألهى وشر المعذرة حين يحضر الموت وشر الندامة يوم القيامة ومن الناس من لا يأتي الصلاة إلا دبرا ومنهم من لا يذكر الله إلا جهرا وأعظم الخطايا اللسان الكذوب وخير الغنى غنى النفس وخير الزاد التقوى ورأس الحكمة مخافة الله تعالى وخير ما وقر في القلب اليقين والارتياب من الكفر والنياحة من عمل الجاهلية والغلول من جشاء جهنم والكنز كي من النار والشعر من مزامير إبليس والخمر جماع الإثم والنساء حبالة الشيطان والشباب شعبة من الجنون وشر المكاسب كسب الربا وشر المأكل مال اليتيم والسعيد من وعظ بغيره والشقي من شقي في بطن أمه وإنما يصير أحدكم إلى موضع أربعة أذرع والأمر بآخره وملاك العمل خواتمه وشر الرؤيا رؤيا الكذب وكل ما هو آت قريب وسباب المؤمن فسوق وقتال المؤمن كفر وأكل لحمه من معصية الله تعالى وحرمة ماله كحرمة دمه ومن يتأل على الله يكذبه ومن يغفر يغفر الله له ومن يعف يعف الله عنه ومن يكظم الغيظ يأجره الله ومن يصبر على الرزية يعوضه الله ومن يتبع السمعة يسمع الله به ومن يصبر يضعف الله له ومن يعص الله يعذبه الله اللهم اغفر لي ولأمتي استغفر الله لي ولكم كذا في الجامع الصغير وإنما ذكرته لما فيه من النفع الكثير للصغير والكبير (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه) وفي نسخة العاصي والأول هي الأولى لما حققناه فيما سبق من أصل المبنى (قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العلم) أي أصوله (ثلاثة) أي أقسام (وما سوى ذلك) يعني كل علم سوى هذه الثلاثة وما يتعلق بها مما تتوقف عليه (فهو فضل) أي زائد لا يفتقر إلى علمه وإن لم يسع المرء جهله (آية محكمة) أي أحكم بيانها فلم يحتج إلى زيادة بيان في شأنها (أو سنة قائمة) أي أحاديث ثابتة مستمرة العمل بها دائمة (أو فريضة عادلة) أي في القسمة أو عادلة ومساوية في العمل بها الكتاب والسنة وهي الثابتة **بإجماع الأمة** أو قياس الأئمة رواه أبو داود وابن ماجه (وعن الحسن بن أبي الحسن رحمهما الله تعالى) أي البصري كما رواه عبد الرزاق عن معمر عن زيد عن الحسن مرسلا

والدارمي عن ابن مسعود موصولا (قال عليه الصلاة والسلام عمل قليل في سنة) أي مصاحبا لها (خير من عمل كثير في بدعة) أي من أصلها لأن ذاك وإن قل." (١)

"غيلان القدري

(٠٠٠ - بعد ١٠٥ هـ = ٠٠٠ - بعد ٧٢٣ م)

غيلان بن مسلم الدمشقي، أبو مروان: كاتب، من البلغاء: تنسب إليه فرقة " الغيلانية " من القدرية. وهو ثاني من تكلم في القدر ودعا إليه، لم يسبقه سوى معبد الجهني. قال الشهرستاني في الملل والنحل: "كان غيلان يقول بالقدر خيره وشره من العبد، وفي الإمامة إنها تصلح في غير قريش، وكل من كان قائما بالكتاب والسنة فهو مستحق لها، ولا تثبت إلا **بإجماع الأمة** ". ومن كلام غيلان: " لا تكن كعلماء زمن الهرج إن وعظوا انفوا، وإن وعظو عنفوا ". وله رسائل، قال ابن النديم إنها في نحو ألفي ورقة. واتهم بأنه كان في صباه من أتباع الحارث بن سعيد، المعروف بالكذاب. وقيل: تاب عن القول بالقدر، على يد عمر ابن عبد العزيز، فلما مات عمر جاهر بمذهبه، فطلبه هشام بن عبد الملك، وأحضر الأوزاعي لمناظرته، فأفتى الأوزاعي بقتله، فصلب على باب كيسان بدمشق (١) .

---

(١) الملل والنحل، طبعة مكتبة الحسين ١: ٢٢٧ وعيون الأخبار، لابن قتيبة ٢: ٣٤٥ و ٣٤٦ وفهرست ابن النديم: الفن الثاني من المقالة الثالثة. ومفتاح السعادة ٢: ٣٥ ولسان الميزان ٤: ٤٢٤ واللباب ٢: ١٨٦ وفي المعارف لابن قتيبة ٢١٢ "كان قبطيا؟ قدريا " وفي الحيوان للجاحظ طبعة الحلبي ٢: ٧٥ خبر له مع إياس بن معاوية. وفي البيان والتبيين، طبعة اللجنة ١: ٢٩٥ إشارة إلى رسائله. وهو في سرح العيون لابن نباتة ١٦٠ - ١٦٢ غيلان بن " يونس " القدري. وفيه: كان أبوه مولى لعثمان بن عفان. قلت: لم تؤرخ المصادر المتقدمة، مقتله، وجعلته بعد سنة ١٠٥ لأن خلافة هشام الذي يقال إنه صلبه، كانت في هذه السنة. وانظر بقات المعتزلة ٢٥ - ٢٧ وفيه أنه أخذ المذهب عن الحسن بن محمد ابن الحنفية المتقدمة ترجمته.." (٢)

---

(١) شرح الشفا الملا على القاري ٢/٢٢

(٢) الأعلام للزركلي خير الدين الزركلي ١٢٤/٥

"ثم يشهد بهذا أعظم شهادة مارواه ابن عساكر عن السيدة عائشة رضي الله عنها أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال لها: " أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا و الآخرة؟ "، قلت: بلى، قال:"فأنت زوجتي في الدنيا و الآخرة" (٣).
ولئن اختار رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته فاطمة رضي الله عنها لينقل لها أنه مودعها حيث الرفيق الأعلى، إلا أنه لحبه الكبير لعائشة اختار صلى الله عليه وسلم أن يمرض في بيتها، ليموت بين سحرها ونحرها رضي الله عنها، ثم يكون دفنه في بيتها ببقعة هي أفضل بقاع الأرض **بإجماع الأمة** (٤) ، وقد كان ذلك حين كان صلى الله عليه وسلم يقول:"أين أنا اليوم؟ أين أنا غدا؟ " استبطاء ليوم عائشة (٥).

عاشت رضي الله عنها بعد انتقال زوجها الحبيب صلى الله عليه وسلم إلى جوارربه قريبا من خمسين سنة، تحفها في رحلتها تلك ذكرياتها الجميلة معه التي ما فتئت تتذكر وتذكرها عندما يسألها أحدهم أو إحداهن، ومنها، قالت: (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر حتى إذا كنا بالأثيل عند الأراك، قالت: فذهبت لحاجتي، فدخلت في خلال الأراك، فبينا أنا كذلك إذا نحن بشخص رجل يتخلل الأراك على بعير، فذهبت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأقبل حتى نزل عندي، فلما فرغت من حاجتي قال:" تعالي أسابقك "، فشددت درعي على بطني، ثم خططنا خطا فعجت عليه فاستبقنا، فسبقني، فقال:" هذه مكان ذي المجاز". وكان جاء يوما ونحن بذي المجاز، وأنا جارية قد بعثني أبي بشيء، فقال:"أعطنيه"، فأبيت، فسعيت وسعى على أثري فلم يدركني).

وكيف لها أن تنسى وقوفه صلى الله عليه وسلم على باب حجرتها ليسترها بردائه وهى تنظر من بين أذنه وعاتقه إلى لعب الأحباش يلعبون بالحراب فى المسجد (٦)، وهم من وفدوا مسلمين مع جعفر بن أبي طالب من الحبشة آنذاك، وكيف لها أن تنسى فعل الصحابة وهم يتحرون اليوم الذي يكون فيه النبي صلى الله عليه وسلم عندها دون سائر الأيام ليقدموا هداياهم وعطاياهم، لعلمهم بمكانة عائشة منه صلى الله عليه.." (١)

---

(١) حبا في أمي عائشة ص/١٢

"وخامسها : أن يكون قادرا على استنباط حكم من الكتاب والسنة .
وسادسها : أن يكون على بصيرة من علوم البلاغة الثلاثة .
وسابعها : أن تكون لديه مقدرة تامة في علم مصطلح الحديث .
وثامنها : أن يكون عالما بإجماع الأمة .
وتاسعها : أن يكون عارفا بعلوم القرآن ، ذا معرفة بالناسخ والمنسوخ ، والتفسير ، والقراءات ، وأسباب النزول ، والمكي والمدني ...
وعاشرها : أن يكون على علم بالحديث المتواتر .
و ﴿ التقليد ﴾ يكون لمن لم تتوفر فيه شروط الاجتهاد .والعامي لا مذهب له ، ومذهبه من أفتاه . والأفضل في حق طالب العلم أن يلتزم مذهبا معينا . أما إذا تعسر عليه أمر معين في مذهب مقلده (بفتح اللام) فله أن يأخذ برخصة المذاهب الأخرى . أما ذاك الذي همه وهمته في تتبع رخص المذاهب الفقهية ، فمتلاعب .

---

١ – وضرب لهذا مثلا فقال : أنا شافعي المذهب وأقلد داود رحمه الله في بعض الأمور .

١٠١

﴿ العقيدة ﴾

قلت : تقدم في الباب العاشر عند تفصيل معتقده ، ذكرنا لمسائل مهمة ، فلتنظر هناك (١) . ورأيت أن أتبعها مسائل أخرى زيادة في الفائدة .
﴿ مبحث ﴾ : في أن الصفات العلية جلالية وجمالية
صفات الله تعالى وأسماؤه قسمان جلالية وجمالية .
فالأولى مثل : جبار ، ومنتقم ، وقهار ، وشديد البطش .
والثانية مثل : رحمن ، رحيم ، كريم ، حليم ، رؤوف ، غفور ، لطيف .." (١)

---

(١) سيرة شيخنا الأزهري البروقيني ص/٨٠

"أول : إذا خالف مسلم حكما ثابتا بنص صريح من الكتاب والسنة لا يقبل التأويل ولا مجال فيه للأجتهاد أو إجماعا قطيعا ثابتا بين له الصواب في الحكم فإن تقبل فالحمد لله وإن أبى بعد البيان وإقامة الحجة وأصر على تغيير حكم الله بكفره وعومل معاملة المرتد عن دين الإسلام مثال ذلك من أنكر الصلوات الخمس أو إحداها أو فريضة الصيام أو الزكاة أو الحج إلى بيت الله الحرام وتأول ما دل عليها من نصوص الكتاب والسنة ولم يعبأ **بإجماع الأمة** .

وإذا خالف حكما ثابتا بدليل مختلف في ثبوته أو قابل للتأويل بمعان مختلفة وأحكام متقابلة فخلافة خلاف في مسألة اجتهادية فلا يكفر بل يعذر في ذلك من أخطا ويؤجر على اجتهاده أجرا واحدا وعمله بهذا الاجتهاد مشروع ويحمد من أصاب ويؤجر أجرين أجرا على اجتهاده وأجرا على إصابته مثال ذلك : من أنكر وجوب قراءة الفاتحة على المأموم ومن قال بوجوب قراءتها عليه ومثاله ايضا من قال بوجوب العمرة ومن قال ليست واجبة بل سنة ومن قال بتوريث الأخوة مع الجد ومن خالفهم فقال : بحجبهم بالجد . . فمثل هذا لا يجوز تكفيره ولا إنكار الصلاة وراءه ولا يحرم الأكل من ذبيحته بل تجب مذكراته والتفاهم معه في ذلك على ضوء الأدلة الشرعية لأنه أخ مسلم له حقوق المسلمين والخلاف في مثل هذه المسائل خلاف في مسائل فرعية اجتهادية جرى مثلها في عهد الص-حابة رضي الله عنهم وأئمة السلف ولم يكفر بعضهم بعضا ولم يهجر بعضهم بعضا من أجلها

وفي الصفحات التالية فتوى للجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء في هذا الخصوص أحببت أن يطلع القاريء عليها نظرا لأهمية الموضوع وخطورته وخفائه على بعض طلبة العلم .

فتوى رقم ١١٠٤٣ وتاريخ ٢٠ / ٥ / ١٤٠٨ هـ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه . . وبعد :." (١)

"أول : إذا خالف مسلم حكما ثابتا بنص صريح من الكتاب والسنة لا يقبل التأويل ولا مجال فيه للأجتهاد أو إجماعا قطيعا ثابتا بين له الصواب في الحكم فإن تقبل فالحمد لله وإن أبى بعد البيان وإقامة الحجة وأصر على تغيير حكم الله بكفره وعومل معاملة المرتد عن دين الإسلام مثال ذلك من أنكر الصلوات الخمس أو إحداها أو فريضة الصيام أو الزكاة أو الحج إلى بيت الله الحرام وتأول

(١) سيرة حياة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ١٩٢/١

ما دل عليها من نصوص الكتاب والسنة ولم يعبأ **بإجماع الأمة** .

وإذا خالف حكما ثابتا بدليل مختلف في ثبوته أو قابل للتأويل بمعان مختلفة وأحكام متقابلة فخلافة خلاف في مسألة اجتهادية فلا يكفر بل يعذر في ذلك من أخطا ويؤجر على اجتهاده أجرا واحدا وعمله بهذا الاجتهاد مشروع ويحمد من أصاب ويؤجر أجرين أجرا على اجتهاده وأجرا على إصابته مثال ذلك : من أنكر وجوب قراءة الفاتحة على المأموم ومن قال بوجوب قراءتها عليه ومثاله ايضا من قال بوجوب العمرة ومن قال ليست واجبة بل سنة ومن قال بتوريث الأخوة مع الجد ومن خالفهم فقال : بحجبهم بالجد . . فمثل هذا لا يجوز تكفيره ولا إنكار الصلاة وراءه ولا يحرم الأكل من ذبيحته بل تجب مذكراته والتفاهم معه في ذلك على ضوء الأدلة الشرعية لأنه أخ مسلم له حقوق المسلمين والخلاف في مثل هذه المسائل خلاف في مسائل فرعية اجتهادية جرى مثلها في عهد الص-حابة رضي الله عنهم وأئمة السلف ولم يكفر بعضهم بعضا ولم يهجر بعضهم بعضا من أجلها

وفي الصفحات التالية فتوى للجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء في هذا الخصوص أحببت أن يطلع القاريء عليها نظرا لأهمية الموضوع وخطورته وخفائه على بعض طلبة العلم .

فتوى رقم ١١٠٤٣ وتاريخ ٢٠ / ٥ / ١٤٠٨ هـ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه . . وبعد :." (١)

"١٦ - أنها كانت أحب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إليه. فعن عمرو بن العاص: يا رسول الله أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة. قال: ومن الرجال؟ قال: أبوها (١).

١٧ - وجوب محبتها على كل أحد. ففي الصحيح لما جاءت فاطمة رضي الله عنها إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: ألست تحبين ما أحب؟ قالت: بلى قال: فأحبي هذه يعني عائشة.

١٨ - أن من قذفها فقد كفر لتصريح القرآن الكريم ببراءتها

قال: الخوارزمي - في "الكافي "- من أصحابنا في كتاب الردة: لو قذف عائشة بالزنى صار كافرا بخلاف غيرها من الزوجات لأن القرآن نزل ببراءتها. وعند مالك أن من سبها قتل (٢).

١٩ - من أنكر كون أبيها أبي بكر، الصديق رضي الله عنه صحابيا كان كافرا نص عليه الشافعي

---

(١) سيرة حياة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ٤٦١/١

فأن الله تعالى يقول: ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن أن الله معنا﴾ التوبة/٤٠. ذكره صاحب الكافي ومقتضاه أنه لا يجري ذلك في إنكار صحبة غيره وليس كذلك؛ نعم يدرك تكفير منكر صحبة الصديق تكذيب النصوص وصحبة غيره التواتر (٣). .

٢٠ – أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتحفونه بما يحب في منزل أحب نسائه إليه يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤).

٢١ – أن سودة وهبت يوما لها بخصوصها.

٢٢ – اختياره صلى الله عليه وسلم أن يمرض في بيتها.

٢٣ – وفاته صلى الله عليه وسلم بين سحرها ونحرها.

٢٤ – وفاته صلى الله عليه وسلم في يومها.

٢٥ – دفنه في بيتها ببقعة هي أفضل بقاع الأرض **بإجماع الأمة.**

٢٦ – أنها رأت جبريل صلى الله عليه وسلم في صورة دحية الكلبي وسلم عليها (٥).

٢٧ – لم ينزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في لحاف امرأة من نسائه

---

(١) أخرجه الشيخان.

(٢) أبو عبد الله بدر الدين الزركشي الشافعي، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، المكتب الإسلامي– بيروت الطبعة: الأولى: عام ١٣٥٨ هـ – ١٩٣٩ م ص ٥٢.

(٣) المصدر السابق ص ٥٣.

(٤) أخرجه الشيخان.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ٤/ ٨، كتاب معرفة الصحابة، تسمية أزواج رسول الله : ٦٧٢٢. وفي رواية له عن عبد الله بن صفوان عنها: ورأيت جبريل ولم يره أحد من نسائه غيري." (١)

٣"

بسم الله الرحمن الرحيم

---

(١) عائشة الطاهرة المطهرة ص/٧

قال العبد الفقير إلى الله تعالى أبو بكر الحسين المراغي الشافعي عفا الله عنه (١).

الحمد لله الذي جعل المدينة الشريفة دار هجرة رسوله، وأظهر بها بدر الملة الحنيفية فلا مطمع في أفوله، وسماها طابة وطيبة، لطيب عيشها كثيرة وقليله، وحقق البركة في صاعها ومدها فأكرم بدعوة صفيه وخليله؛ وشرفها بتأصيل نوره الساطع بحجرتها، وجعل ما ضم جسده الشريف أفضل بقاع الأرض **بإجماع الأمة** (٢) وناهيك بحجتها، وخصها بالروضة الشريفة المقدسة والمنبر المشرف مع مضاعفة الصلاة في مسجدها، فالسعيد من التجأ إلى محجتها.

---

(١) هذه الديباجة متفاوتة في النسخ ففي (د) قال الشيخ الإمام العالم العامل المحقق زين الدين مفتي المسلمين أبو بكر بن الحسين المراغي العثماني الشافعي المدرس بالحرم الشريف النبوي على ساكنه أفضل الصلاة والتسليم. (وهي ساقطة من ص) وفي (ظ) (بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم قال العبد الفقير إلى الله تعالى أبو بكر الحسين المراغي العثماني الشافعي نزيل طيبة المشرفة).

(٢) سيأتي حديث للمؤلف حول هذا الأمر في الفصل الثاني في زيارة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.." (١)

"العملية التالية: عملية حفظ المعلومات، ولم تكن تتم عن طريق الذاكرة، ولا بها وحدها أبدا، ولكن [كانت] تتم في الكثرة الساحقة من الأحوال بالتسجيل والتدوين الكتابي الشخصي، وهذه العملية كانت تجري باستمرار منذ عهد الرسالة نفسه، إذ يدون المستمع ما يهمه من المعلومات لنفسه [١] ، ومهمة التدوين هنا هي معونة الذاكرة على دقة النقل وصحته، وحفظ السمعة بذلك خوف التضعيف، أو خيانة الذاكرة.

العملية الأخيرة: عملية نقل المعلومات في التوثيق ومنع الدس والتحريف والزيف كانت تدفعهم إلى أن لا يعتبروا المعلومات جديرة بالثقة ما لم تأت بالنقل المباشر والسماع الشخصي عن أصحابها العارفين بها والحافظين لها، وهذا ما كان يؤخر الصحف المكتوبة إلى مستوى الاهتمام الثانوي ويدفع من

---

(١) تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة محمد منتصر الكتاني ص/٣

[١] قلت: لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة رضوان الله عليهم عن كتابة حديثه صلى الله عليه وسلم في أول الأمر، وأذن لهم بكتابة القرآن، فقال فيما رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٣٠٠٤) : «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» . قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (٨/ ٣٣) بتحقيق والدي وأستاذي الشيخ عبد القادر الأرناؤوط: [قوله صلى الله عليه وسلم] : «لا تكتبوا عني غير القرآن» ، الجمع بين قوله: «لا تكتبوا عني غير القرآن» وبين إذنه في الكتابة: أن الإذن في الكتابة ناسخ للمنع منه بإجماع الأمة على جوازه، ولا يجمعون إلا على أمر صحيح، وقيل: إنما نهى عن الكتابة: أن يكتب الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، فيختلط به، فيشتبه على القارئ.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فيما رواه الترمذي في «جامعه» رقم (٢٦٦٥) بإسناد حسن قال: استأذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الكتابة فلم يأذن لنا.

قلت: وهذا كان في أول الأمر، ثم صح عنه صلى الله عليه وسلم قوله وقت فتح مكة: «اكتبوا لأبي شاه» ، وذلك فيما رواه أحمد في «المسند» ، والبخاري ومسلم في «صحيحيهما» ، والترمذي في «جامعه» ، وانظر نص الحديث وتخريجه في «عمدة الأحكام» للمقدسي رقم (٣٤٨) بتحقيقي، ومراجعة والدي الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، طبع دار المأمون للتراث بدمشق. وروى الترمذي في «جامعه» رقم (٢٦٦٦) بإسناد حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رجل من الأنصار يجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فيستمع من النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فيعجبه ولا يحفظه، فشكا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني أسمع منك الحديث فيعجبني ولا أحفظه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «استعن بيمينك» وأومأ بيده للخط.." (١)

"من بني أمية؛ إذ بنو أمية يومئذ لا يرضون سواهم، وهم عصابة قريش
- أي أكثرهم قوة - وأهل الحل أجمع، وأهل الغلب منهم، فآثره
بذلك دون غيره ممن يظن أنه أولى بها، وعدل عن الفاضل إلى
المفضول؛ حرصا على الاتفاق واجتماع الأهواء، الذى شأنه أهم عند

(١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب عبد الكريم بن صنيتان العمري ١٧/١

الشارع، لا يظن بمعاوية غير هذا، فعدالته وصحبته مانعة من سوى ذلك، وحضور أكابر الصحابة لذلك وسكوتهم عليه، دليل على انتفاء الريب فيه، فليسوا ممن يأخذهم فى الحق هوادة، وليس معاوية ممن تأخذه العزة فى قبول الحق، فإنهم كلهم أجل من ذلك وعدالتهم مانعة).

ويدعم (ابن خلدون) رأيه هذا بأن ولاية العهد من الخليفة القائم إلى شخص يتولى الخلافة بعده أمر جائز لا حرج فيه، فيقول: (قد عرف ذلك من الشرع **بإجماع الأمة** على جوازه وانعقاده، إذ وقع من أبى بكر – رضى الله عنه – لعمر بن الخطاب بمحضر من الصحابة، وأجازوه وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر رضى الله عنه وعنهم).

وما قاله (ابن خلدون) يمكن الرد عليه بأن (أبا بكر) عهد إلى (عمر)؛ لأنه رآه أصلح الصحابة لتولى الخلافة بعده وتحمل تبعاتها، وقد كان كذلك بالفعل، ولم تكن تربطه به صلة قرابة قريبة، وقد أوضح ذلك بقوله: (أترضون بمن أستخلف عليكم؟ فإنى والله ما آلوت من جهد الرأى، ولا وليت ذا قرابة)، كما أن (عمر) لم يصبح خليفة بترشيح (أبى بكر الصديق) واختياره له فحسب، بل برضى المسلمين وبيعتهم له.

ولو أن (معاوية) عهد إلى أحد غير ابنه، واجتهد فى اختيار من هم أصلح للخلافة بعده، ما اعترض عليه أحد، ولحقق الغرض الذى قصده (ابن خلدون) من ولاية العهد، وهو سد أبواب الخلاف بين المسلمين، ومن ثم فإن الاعتراضات على تصرف (معاوية) جاءت من اختياره ابنه لولاية العهد دون سواه، لا من فكرة ولاية العهد نفسها.

وأيا ما كان الأمر فإن الخلافة حصرت فى الأسرة الأموية، يتوارثها

الأبناء والإخوة، ولم يكتف الخليفة منهم بتولية العهد لواحد فقط، بل." (١)

"إرادة من الشيطان.

وقد أجمع المسلمون على قولهم: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وقالت المعتزلة: يكون ما لا يشاء الله -جلت قدرته وعظمته- وهو كفر الكافر، معاندة لإجماع الأمة. وقد حملت المعتزلة في قولها على أنه ليس لله تعالى ذكره على إبليس مزية؛ لأن إبليس شاء أن لا يؤمن أحد، فآمن المؤمنون، فكان خلاف ما شاء، لا فرق بينهما على قولهم، تعالى ربنا عما قالت المعتزلة علوا كبيرا، بل كل عن مشيئة كان، يفعل ما يشاء، يوفق من يشاء فيؤمن، ويخذل من يشاء فيكفر لا معقب لحكمه ولاراد لمشيئته، خلق من يشاء للسعادة فوفقه لعلمها، وخلق من يشاء للشقاء وخذله عن العمل بغير عمل أهل الشقاء، كل ميسر لما خلق له هذا هو الصراط المستقيم. أعاذنا الله من الزيغ عن الحق.

وقال مكي في تفسير قوله تعالى: ﴿سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا﴾:

والمعنى: سيقول المشركون من قريش وغيرهم الذين تقدم ذكرهم إذا تبين لهم أنهم على باطل، قالوا: لو شاء الله ما فعلنا ذلك.

ثم أخبرنا الله أن قولهم هذا قال به من كان قبلهم حتى نزلت فيهم العقوبة وهو قوله: ﴿كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا﴾: أي نزلت بهم عقوبة فعلهم.

وقد تعلقت المعتزلة بهذه الآية، فقالوا: إن الله لم يشأ شرك المشركين لأن الله لم يذكر هذه الآية إلا على جهة الذم لهم في قولهم: إن الله لو شاء ما أشركوا، فأضافوا ما هم عليه من الشرك أنه عن مشيئته كان. ولو أن قولهم صحيح ما ذمهم عليه.

قالوا: فدل ذلك على أن الله تبارك وتعالى لم يشأ شرك المشرك. وفي قوله تعالى -بعد هذه الآية-. ﴿فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا﴾ ما يدل على بطلان ذلك، بل الله المقدر لكل أمر من شرك وغيره.

ومعنى ﴿لو شاء الله ما أشركنا﴾ و ﴿آباؤنا﴾ أي لو شاء لأرسل إلى آبائنا رسولا يردهم عن الشرك

---

(١) الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامي مجموعة من المؤلفين ٥/٢

فيتبعوه على ذلك.

وقيل: إنما قالوا هذا على جهة الهزء واللعب والاستخفاف، ولو قالوه على يقين وحق لما رد عليهم ذلك.

وتلاحظ على هذين النصين:

- نقله لقول المعتزلة بعدم إرادة الله كفر الكافر.

- كثرة النصوص القرآنية التي يستشهد بها لإثبات المشيئة الإلهية وتفسيرها بقوله: أراد الله جميع ما كان ويكون، وأن جميع الحوادث كانت عن إرادته ومشيئته، وإنه لو شاء لأحدثها على خلاف ما حدثت فيجعل الناس كلهم مؤمنين، ثم يبين انحراف المعتزلة في فهمها.

ويستدل عليهم بعد ذلك **بإجماع الأمة** على قولها: "ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن" ومخالفتهم لهذا الإجماع.

ثم يستدل من لازم كلامهم على أنهم لم يجعلوا لله -جل ذكره- على إبليس مزية؛ لأن إبليس شاء أن لا يؤمن أحد فآمن المؤمنون، فكان خلاف ما شاء، فلا فرق بينهما.

وفي النص ينقل استدلالهم بالآية أيضا، ويرد." (١)

"وليس قول من قال: إن (ناظرة) بمعنى منتظرة - بمستقيم، لأن نظرت إذا كان بمعنى الإنظار لا يدخل عليها حرف الغاية، يقال: نظرت فلانا، أي أنظرته، ولا يقال: نظرت إليه.

وقول من قال: وهو بعض غلاة المعتزلة (إلى) هنا اسم بمعنى النعمة وهو واحد آلاء، أي: منتظرة نعمة ربها، ليس بمستقيم أيضا، لأن الله -تعالى- أخبر عن الوجوه أنها ناعمة، فدخل النعيم بها وظهرت إمارته عليها، فكيف ننظر إلى ما أخبر الله -جل ذكره- أنه حال فيها، إنما ينظر إلى الشيء الذي هو غير موجود.

والوجه هو الأول وعليه الجمهور، وهو أن المراد رؤية الله -جل ذكره- ومن اعتقد غير هذا فهو مبتدع زنديق.

ويقول عند قوله سبحانه: ﴿من شر ما خلق﴾.

وقرئ: ﴿من شر ما خلق﴾ بالتنوين، و (ما) على هذا لا يخلو أن تكون نافية، أو مصدرية، أو

---

(١) الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة مجموعة من المؤلفين ٢٦٨٧/٣

صلة، فلا يجوز أن تكون نافية على معنى ما خلق من شر لأمرين:

أحدهما: أن الله –تعالى– خالق كل شيء خيرا كان أو شرا، وعليه الجمهور من العلماء وذلك حجة.

ومن أدلة انتساب المنتجب إلى مذهب أهل السنة:

أ– تمسكه بالإجماع:

وهو دعامة من دعائم أهل السنة في حين أن المعتزلة ينكرونه. وقد استدل به الهمذاني عند إعراب قوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ﴾ الآية.

قال: (إلا خطأ) فيه أوجه:

أحدها: أنه استثناء منقطع، ولا يجوز أن يكون متصلا بإجماع من أهل هذه الصناعة، لأن في ذلك إباحة قتل الخطأ.

والخطأ لا يصح فيه الاباحة، كما لا يصح فيه النهي، لأنه مرفوع عن الأمة **بإجماع الأمة** بشهادة قوله – عليه السلام –:

"رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه".

وعند إعراب قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم﴾ الآية.

قال المنتجب (برؤوسكم) الباء للإلصاق، والمراد إلصاق المسح بالرأس، وماسح بعضه أو كله ملصق للمسح برأسه.

والواجب منه ما يقع عليه اسم المسح بدليل ما روي أنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مسح على ناصيته (وهو مذهب الشافعي).

والناصية عند العرب مقدم شعر الرأس، فماسح أدنى جزء من مقدم رأسه مسح على ناصيته موافق لفعل رسول الله – عليه السلام –.

والحديث حجة على من خالفه في ذلك، وقدر الناصية بربع الرأس مستدلا بالحديث المذكور آنفا، وهو عليهما لما ذكرت من أن الناصية عند العرب مقدم شعر الرأس من غير تقييد ولا تقدير.

ولو حلف حالف ألا يضرب على ناصية فلان فضرب على أدنى جزء من مقدم رأسه لكان." (١)

---

(١) الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة مجموعة من المؤلفين ٣/٢٦٩٨

"يصنع ذلك به فقالت عائشة يا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت إليه فلانة ببنيها لتحنكه ولتدعو له قال كيف أصنع ذلك به وهو يلد الجبارين ويخلفني في أمتي

قال ابن عساكر وهذا أيضا منقطع وجعفر متشيع غال (قلت: بل موضوع)

محمد بن منصور الطوسي نا أبو الجواب نا سليمان بن قرم عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن زهير بن الأقمر قال كان الحكم بن أبي العاص يجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ... وينقل حديثه إلى قريش فلعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ... وما يخرج من صلبه إلى يوم القيامة

سليمان كوفي ضعيف (قلت: هذا موضوع)

عبد الله بن أحمد حدثني أبي نا ابن نمير نا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عمرو قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذهب عمرو بن العاص يلبس ثيابه ليحلقني فقال ونحن عنده ليدخلن عليكم رجل لعين فوالله ما زلت وجلا أتشوف داخلا وخارجا حتى دخل فلان يعني الحكم

(قلت: أين ذلك تم؟

فلم يكن عمرو مسلما إلا بعد صلح الحديبية

ومتى جاء الحكم إلى المدينة المنورة؟

فمن الصعب تصديق هذا الخبر ولا سيما بأن شيعة الكوفة قد كانوا حاقدين على بني أمية فلا يمكن تصديق أخبارهم في أعدائهم)

أبو حاتم يعني الرازي نا ضرار بن صرد أبو نعيم إياي حدث نا عائد بن جبير عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله المدني قال سمعت عبد الرحمن بن أبي بكر يقول كان الحكم بن أبي العاص يجلس عند النبي صلى الله عليه وسلم فإذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بشيء قال هكذا يكلح بوجهه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ... أنت كذا قال فما زال يختلج حتى مات

(قلت: ضرار بن صرد متهم بالكذب وفيه جهالة)

نا أبو عثمان سعيد بن عبد الرحمن بن صفوان المصري نا شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن يعقوب بن إبراهيم عن محمد بن سوقة عن الشعبي عن ابن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... ولد الحكم ملعونون

هذا غريب (قلت فيه ضعف وجهالة)

عبد الله بن محمد بن ناجية نا علي بن المنذر نا ابن فضيل نا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر يعني الشعبي عن عبد الله بن الزبير

أنه قال وهو على المنبر ورب هذا البيت الحرام والبلد الحرام إن الحكم بن أبي العاص وولده ملعونون على لسان محمد

((قلت:

علي بن المنذر كان يتشيع وروي من طريق آخر فيه أبو مالك الجنبي فيه ضعف فلا يصح

ومن غير المعقول أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أمام الناس ولا سيما أنه قد خرج من ولد الحكم أناس مؤمنون أخيار أبرار **بإجماع الأمة** فهذا يكذب مثل هذا الخبر

وليس من طبيعة النبي صلى الله عليه وسلم أن يفعل ذلك أبدا

ولماذا لم يرو إلا من طريق ابن الزبير رضي الله عنهما؟

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد لعن الحكم أمام الناس فيجب أن يتواتر هذا كما حدث في خبر لعن بعض القبائل العربية؟." (١)

"فلو ذهبنا نطلب من الشيخ أن يعدد لنا هذه الكثرة المزعومة لدعوى الإمام للإجماع مع اختلاف الناس كثيرا فلن يجد لذلك سبيلا، ولا شك أنه سيهرع لابن حزم لينقذه، وأحسن حاله أن يستنجد بالإمام الشافعي، وليس أحد منهما بمستصرخه، فليأتنا الشيخ من الكثير بعشرة أمثلة جمعت الشرط الذي ذكره.

والمتتبع لكلام الإمام مالك في الموطأ لا يجده يذكر كلمة [إجماع] مطلقة هكذا، وما أظنه يجده يذكرها في غيره من المصادر، وليس ذلك لأن الإمام لا يحتج **بإجماع الأمة**، أو أنه يرى أن إجماع أهل المدينة هو إجماع الأمة - كما أخطأ عليه البعض في ذلك - و كذلك ليس لأن مصطلح الإجماع المعروف لدى أهل العلم لم يكن قد تبلور بعد في زمنه كما يقول بعض المستشرقين، ومن تبعهم من كتبة المسلمين= وإنما يجد الإمام يذكر إجماع أهل المدينة، فعندما يريد أن يحتج بعمل أجمع عليه أهل المدينة، أو أغلبهم يقول: [الأمر المجتمع عليه عندنا] أو يقول: [الأمر الذي لا اختلاف

---

(١) مروان بن الحكم عبد الناصر بن خضر ميلاد ص/٢٣

فيه]، ووصف العمل بالإجماع أمر زائد على العمل، أريد به التعبير عن اتفاق أو عدم معرفة خلاف، فإذا كان في المسألة خلاف استعمل الإمام مصطلحات أخرى تدل على العمل. وليكن معلوما أن كل إجماع لأهل المدينة فهو عمل، وليس كل عمل لأهل المدينة مجمعا عليه عندهم، ومن لم يفرق في هذه يقع في خطأ كبير على الإمام وأتباعه.

وقد تتبع الحافظ ابن حزم – رحمه الله – المسائل التي احتج بها الإمام مالك، على أنها إجماع أهل المدينة، فبلغت عنده نيفا وأربعين مسألة، قسم منها – وهو الأقل عنده – لا يعلم فيه خلاف، وقسم وهو الأكثر وجد فيه الخلاف بالمدينة وغيرها،، الإحكام ٤/ ٢٠٨ – ٢٠٩ منشورات الآفاق. وقد أحصاها غيره فبلغت واحدا وستين مسألة، مع ضميمة أربع مسائل من المدونة، فالكل خمس وستون مسألة، وهذا العدد يمثل خمس المسائل التي بناها الإمام على عمل أهل المدينة.

المسألة الثالثة: إذا علم ما تقدم، فما قول الشيخ محمد عن الإمام: (وكثرة زعمه الإجماع فيما اختلف فيه الناس كثيرا) هكذا بدون قيد؛ إلا تضليل وإيهام للقراء بأن الإمام يحتج بإجماع علماء الأمة مع كثرة اختلافهم، ولا يفعل هذا إلا من بلغ في .... مبلغا عظيما، هكذا يريد الشيخ أن يفهم القراء. وطلاب العلم اليوم، بل حتى الكثير من العوام، لا يجهلون ما اشتهر عن الإمام أحمد–رحمه الله – أنه قال: من ادعى الإجماع فهو كاذب، لا يدري لعل الناس اختلفوا. فإذا ضمت هذه إلى عبارة الشيخ السابقة – ونحمد الله أنها لم تصدر من إمام معتبر– فالنتيجة معلومة. ونعوذ بالله من قول يفضي إلى هذه.

المسألة الرابعة: ومما يزيد الأمر سوأ، أن الكلام في صورة الاجتماع، يخالف معناه في افتراقه، فقول الشيخ: كما عيب على مالك قلة إطلاعه على أقوال غير المدنيين، ثم يردفها بقوله: وكثرة." (١)

"فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) (١)، ولما اشتد بالنبي ؟ وجعه قال (ائتوا بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده) (٢)

قال عمر: (إن النبي غلب عليه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا) (٣).

وتلك شبه واهية وحجج داحضة لا تقف أمام ما أجمع عليه من يعتد بهم من علماء المسلمين، الذين اتفقوا على أن السنة هي الأصل الثاني للأدلة الشرعية، وجرى العمل من عهد رسول الله ؟

---

(١) ما هكذا يترجم للإمام مالك عبد الناصر بن خضر ميلاد ص/١١٦

على ذلك، وإذا كانت السنة العملية المتواترة حجة عند هؤلاء القوم، فسنة المسلمين العملية المتواترة من عهد النبي ؟ إلى يومنا هذا، هي الاستدلال على الأحكام الشرعية بما صح من السنة.

وقد بين الإمام الشافعي في الرسالة أنه لن تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها، قال تعالى: ﴿كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد﴾ (٤).

وقال: ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين﴾ (٥).

وقسم الأحكام إلى أقسام:

١ - ما أبانه الله لخلقه نصا، كجمل فرائضه من الزكاة، والصلاة، والحج، وتحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وتحريم الزنا، والخمر، وأكل الميتة، ولحم الخنزير، وبيان فرض الوضوء.#

---

(١) رواه مسلم في الزهد.

(٢) رواه البخاري في الجهاد وقوله (لا تكتبوا عني غير القرآن) الجمع بين قوله لا تكتبوا عني غير القرآن وبين إذنه في الكتابة: أن الإذن في الكتابة ناسخ للمنع منه **بإجماع الأمة** على جوازه، ولا يجمعون إلا على أمر صحيح، وقيل: إنما نهى عن الكتابة: أن يكتب الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، فيختلط به، فيشتبه على القارئ (جامع الأصول ٨/ ٣٣).

(٣) وكتاب الله أمر بالعمل بسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم -.

(٤) إبراهيم: ١.

(٥) النحل: ٨٩.." (١)

"الفصل الثالث: في صومه -صلى الله عليه وسلم- بشهادة العدل الواحد

عن ابن عمر قال: تراءى الناس الهلال، فأخبرت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أني رأيته، فصام وأمر الناس بصيامه. رواه أبو داود وصححه ابن حبان.

وعن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: إني رأيت هلال رمضان، فقال: "أتشهد أن لا إله إلا الله"، قال: نعم، قال: "أتشهد أن محمدا

---

(١) تذكير المسلمين باتباع سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم عبد الله آل جار الله ص/٥٢

وآخرون، وقوله قبله وجماعة منهم، فإن الحافظ بعدما عزاه لهؤلاء الثلاثة فقط، قال: قال ابن عبد البر: لا يصح عن مطرف، وأما ابن قتيبة فليس هو ممن يعرج عليه في مثل هذا. انتهى، فهو ظاهر في قصر التفسير بذلك على الثلاثة المذكورين، ولذا نقله الباجي عن الداودي، قال: لا يعلم أحد قاله إلا بعض الشافعية، يعني ابن سريج، قال: والإجماع حجة عليه، وسبقه إلى حكاية الإجماع ابن المنذر، فقال: صوم يوم الثلاثين من شعبان إذا لم ير الهلال مع الصحو لا يجب **بإجماع الأمة**، ونقل ابن العربي عن ابن سريج؛ أن قوله: فاقدروا له، خطاب لمن خصه الله تعالى بهذا العلم، وأن قوله: فأكملوا العدة، خطاب للعامة.

قال ابن العربي: فصار وجوب رمضان عنده مختلف الحال يجب على قوم بحساب الشمس والقمر وعلى آخرين بحسب العدد، وهذا بعيد عن النبلاء، انتهى، بل هو تحكم محجوج بالإجماع.

وقال ابن الصلاح: معرفة منازل القمر هو معرفة سير الأهلة، وأما معرفة الحساب فأمر دقيق يختص بمعرفته الآحاد، فمعرفة منازل القمر تدرك بأمر محسوس يدركه من يراقب النجوم وهذا هو الذي أراده ابن سريج وقال به في حق العارف بها في خاصة نفسه. انتهى، ونقل ابن الروياني عنه أنه لم يقل بوجوبه بل بجوازه. الله تعالى أعلم.

"الفصل الثالث: في صومه -صلى الله عليه وسلم- بشهادة العدل الواحد"

أي: عدل الشهادة، إذ هو المراد عند الإطلاق، فلا يكفي عبد ولا امرأة ونحوهما.

"عن ابن عمر، قال: تراءى الناس الهلال" أي: نظروا إليه فلم يروه ورأيته أنا "فأخبرت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أني رأيته، فصام وأمر الناس بصيامه، رواه أبو داود وصححه ابن حبان".

قال المصنف: والمعنى في ثبوته بالواحد الاحتياط في الصوم، وهذا أصح قولي الشافعي.

قال البغوي وغيره: ويجب الصوم أيضا على من أخبره موثوق بالرؤية، وإن لم يذكر عند القاضي "وعن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى رسول الله، فقال: إني رأيت هلال رمضان، فقال: "أتشهد أن لا إله إلا الله"، قال: نعم، قال: "أتشهد أن محمدا رسول الله"،." (١)

---

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية عبد الرحمن عبد المحسن الأنصاري ١١/٢٢٧

